الأمم المتحدة

A/55/23 (Part I)

الجمعية العامة

Distr.: General
2 August 2000
Arabic
Original: English

الدورة الخامسة والخمسون

البند ١٨ من جدول الأعمال المؤقت*

تنفيذ إعلان منح الاستقلال للبلدان والشعوب المستعمرة

تقرير اللجنة الخاصة المعنية بحالة تنفيذ إعلان منح الاستقلال للبلدان والشعوب المستعمرة عن أعمالها خلال عام ٢٠٠٠**

المقرر: السيد فيصل **مقداد** (الجمهورية العربية السورية)

الفصلان الأول والثاني

المحتويات

الفصل		الفقرات	الصفحة
	كتاب الإحالة		٥
الأول -	إنشاء اللجنة الخاصة وتنظيمها وأنشطتها	١-١٠٣	٦
	ألف - إنشاء اللجنة الخاصة	١-١٣	٦
	باء - افتتاح اجتماعات اللجنة الخاصة في عام ٢٠٠٠ وانتخاب أعضاء المكتب	١٤-١٥	١٠

* A/55/150.

** تتضمن هذه الوثيقة الفصلين الأول والثاني من تقرير اللجنة الخاصة إلى الجمعية العامة. وستصدر الفصول من الثالث إلى الثاني عشر بصورة مستقلة في الوثيقة A/55/23 (Part II) أما توصيات اللجنة المقدمة إلى الجمعية العامة فستصدر بصورة مستقلة في الوثيقة A/55/23 (Part III) وسيصدر التقرير الكامل بوصفه: الوثائق الرسمية للجمعية العامة، الدورة الخامسة والخمسون، الملحق رقم ٢٣ (A/55/23).

130900 130900 00-58701 (A)

جيم -	تنظيم الأعمال	١٦-٢٠	١٠
دال -	اجتماعات اللجنة الخاصة وهيئاتها الفرعية	٢١-٢٧	١١
هاء -	مسألة قائمة الأقاليم التي ينطبق عليها الإعلان	٢٨-٣٩	١٣
واو -	النظر في المسائل الأخرى	٤٠-٦١	١٧
١ -	المسائل المتصلة بالأقاليم الصغيرة	٤٠-٤٣	١٧
٢ -	امتثال الدول الأعضاء للإعلان والقرارات الأخرى المتعلقة بإنهاء الاستعمار	٤٤-٤٥	١٧
٣ -	مسألة عقد سلسلة اجتماعات خارج المقر	٤٦-٤٧	١٧
٤ -	خطة المؤتمرات	٤٨-٥٠	١٧
٥ -	مراقبة الوثائق والحد منها	٥١	١٨
٦ -	تعاون الدول القائمة بالإدارة واشتراكها في أعمال اللجنة الخاصة	٥٢-٥٥	١٩
٧ -	اشتراك ممثلي الأقاليم غير المتمتعة بالحكم الذاتي في أعمال اللجنة الخاصة	٥٦	١٩
٨ -	أسبوع التضامن مع شعوب جميع الأقاليم المستعمرة التي تناضل في سبيل الحرية والاستقلال وحقوق الإنسان	٥٧	١٩
٩ -	التمثيل في الحلقات الدراسية والاجتماعات والمؤتمرات التي تعقدها المنظمات الحكومية الدولية والمنظمات الأخرى	٥٨	١٩
١٠ -	تقرير اللجنة الخاصة إلى الجمعية العامة	٥٩-٦٠	٢٠
١١ -	مسائل أخرى	٦١	٢٠
زاي -	العلاقات مع هيئات الأمم المتحدة والمنظمات الحكومية الدولية والمنظمات غير الحكومية	٦٢-٧٢	٢٠
١ -	المجلس الاقتصادي والاجتماعي	٦٢	٢٠
٢ -	لجنة حقوق الإنسان	٦٣-٦٤	٢١
٣ -	لجنة القضاء على التمييز العنصري	٦٥	٢١
٤ -	الوكالات المتخصصة والمؤسسات الدولية المتصلة بالأمم المتحدة	٦٦-٦٧	٢١

٥ -	منظمة الوحدة الأفريقية	٦٨	٢١
٦ -	الجماعة الكاريبية	٦٩	٢٢
٧ -	منتدى جنوب المحيط الهادئ	٧٠	٢٢
٨ -	حركة بلدان عدم الانحياز	٧١	٢٢
٩ -	المنظمات غير الحكومية	٧٢	٢٢
حاء -	الإجراءات المتعلقة بالاتفاقيات والدراسات والبرامج الدولية	٧٣-٧٥	٢٢
١ -	الاتفاقية الدولية للقضاء على جميع أشكال التمييز العنصري	٧٣-٧٤	٢٢
٢ -	العقد الثالث لمكافحة العنصرية والتمييز العنصري	٧٥	٢٢
طاء -	استعراض الأعمال	٧٦-٨٤	٢٢
ياء -	الأعمال المقبلة	٨٥-١٠١	٢٤
كاف -	اختتام دورة عام ٢٠٠٠	١٠٢-١٠٣	٢٧
	مرفق		
	قائمة وثائق اللجنة الخاصة، ٢٠٠٠		٢٨
الثاني -	العقد الدولي للقضاء على الاستعمار		٣٢
	مرفق		
	الحلقة الدراسية الإقليمية لمطقة المحيط الهادئ لاستعراض الأوضاع السياسية والاقتصادية والاجتماعية في الأقاليم الجزرية الصغيرة غير المتمتعة بالحكم الذاتي المنعقدة في ماجورو، جزر مارشال، في الفترة من ١٦ إلى ١٨ أيار/مايو ٢٠٠٠		٣٤
الثالث -	نشر المعلومات عن أنهاء الاستعمار		
الرابع -	مسألة ايفاد بعثات زائرة إلى الأقاليم		
الخامس -	الأنشطة الاقتصادية وغيرها من الأنشطة التي تؤثر على مصالح شعوب الأقاليم غير المتمتعة بالحكم الذاتي		
السادس -	الأنشطة والترتيبات العسكرية التي تقوم بها الدول الاستعمارية في الأقاليم الواقعة تحت إدارتها		

السابع – تنفيذ الوكالات المتخصصة والمؤسسات الدولية المتصلة بالأمم المتحدة لإعلان منح الاستقلال للبلدان والشعوب المستعمرة A/55/23 (Part II)

الثامن – المعلومات المرسلة بمقتضى المادة ٧٣ (هـ) من ميثاق الأمم المتحدة من الأقاليم غير المتمتعة بالحكم الذاتي

التاسع – تيمور الشرقية وجبل طارق وكاليدونيا الجديدة والصحراء الغربية

العاشر – ساموا الأمريكية وأنغيلا وبرمودا وجزر فرجن البريطانية وجزر كايمن وغوام ومونتسيرات وبيتكيرن وسانت هيلانه وجزر تركس وكايكوس وجزر فرجن التابعة للولايات المتحدة

الحادي عشر – توكيلاو

الثاني عشر – جزر فوكلاند (مالفيناس)

توصيات A/55/23 (Part III)

كتاب الإحالة

٨ أيلول/سبتمبر ٢٠٠٠

سيدي،

أتشرف بأن أحيل إلى الجمعية العامة طيه تقرير اللجنة الخاصة المعنية بحالة تنفيذ إعلان منح الاستقلال للبلدان والشعوب المستعمرة وفقا لقرار الجمعية العامة ٩١/٥٤ المؤرخ ٦ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٩. ويغطي هذا التقرير أعمال اللجنة الخاصة خلال عام ٢٠٠٠.

(توقيع) بيتر د. دونيغي
رئيس اللجنة الخاصة المعنية بحالة
تنفيذ إعلان منح الاستقلال للبلدان
والشعوب المستعمرة

صاحب السعادة
السيد كوفي عنان
الأمين العام للأمم المتحدة
نيويورك

الفصل الأول

إنشاء اللجنة الخاصة وتنظيمها وأنشطتها

ألف – إنشاء اللجنة الخاصة

١ – أنشأت الجمعية العامة، بموجب قرارها ١٦٥٤ (د – ١٦) المؤرخ ٢٧ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٦١، اللجنة الخاصة المعنية بحالة تنفيذ إعلان منح الاستقلال للبلدان والشعوب المستعمرة؛ وطلبت إليها تحري تطبيق إعلان منح الاستقلال للبلدان والشعوب المستعمرة، الوارد في قرار الجمعية العامة ١٥١٤ (د – ١٥) المؤرخ ١٤ كانون الأول/ديسمبر ١٩٦٠، وتقديم اقتراحات وتوصيات بشأن سير تنفيذ الإعلان ومدى ذلك التنفيذ.

٢ – واتخذت الجمعية العامة، في دورتها السابعة عشرة، بعد نظرها في تقرير اللجنة الخاصة[١]، القرار ١٨١٠ (د – ١٧) المؤرخ ١٧ كانون الأول/ديسمبر ١٩٦٢، الذي وسعت بمقتضاه عضوية اللجنة الخاصة بإضافة سبعة أعضاء جدد. ودعت الجمعية العامة اللجنة الخاصة ”إلى مواصلة التماس أنسب الطرق والوسائل لتطبيق الإعلان تطبيقا سريعا وتاما على جميع الأقاليم التي لم تنل بعد استقلالها“.

٣ – وفي الدورة نفسها، طلبت الجمعية العامة إلى اللجنة الخاصة، بموجب قرارها ١٨٠٥ (د – ١٧) المؤرخ ١٤ كانون الأول/ديسمبر ١٩٦٢ المتعلق بمسألة أفريقيا الجنوبية الغربية، أن تضطلع، مع إجراء التغييرات اللازمة، بالمهام الموكولة إلى اللجنة الخاصة لأفريقيا الجنوبية الغربية بموجب القرار ١٧٠٢ (د – ١٦) المؤرخ ١٩ كانون الأول/ديسمبر ١٩٦١. وقررت الجمعية العامة، بموجب قرارها ١٨٠٦ (د – ١٧) المؤرخ ١٤ كانون الأول/ديسمبر ١٩٦٢، حل اللجنة الخاصة لأفريقيا الجنوبية الغربية.

٤ – وفي دورتها الثامنة عشرة، قررت الجمعية العامة، بموجب قرارها ١٩٧٠ (د – ١٨) المؤرخ ١٦ كانون الأول/ديسمبر ١٩٦٣، حل لجنة المعلومات الواردة من الأقاليم غير المتمتعة بالحكم الذاتي، وطلبت من اللجنة الخاصة دراسة المعلومات المرسلة بمقتضى المادة ٧٣ (هـ) من ميثاق الأمم المتحدة. كما طلبت من اللجنة الخاصة كفالة المراعاة التامة لهذه المعلومات عند بحث حالة تنفيذ الإعلان في كل إقليم من الأقاليم غير المتمتعة بالحكم الذاتي، وإجراء أية دراسة خاصة وإعداد أي تقرير خاص ترى لزومهما.

٥ – وفي الدورة نفسها، وفي كل دورة تالية، اتخذت الجمعية العامة، بعد النظر في تقرير اللجنة الخاصة[٢] قرارا بتجديد ولاية اللجنة.

٦ – وفي مناسبات الذكرى السنوية العاشرة والعشرين والخامسة والعشرين والثلاثين لصدور الإعلان، اتخذت الجمعية العامة، بموافقتها على التقارير ذات الصلة المقدمة من اللجنة الخاصة، القرارات ٢٦٢١ (د – ٢٥) المؤرخ ١٢ تشرين الأول/أكتوبر ١٩٧٠، و ١١٨/٣٥ المؤرخ ١١ كانون الأول/ديسمبر ١٩٨٠، و ٥٦/٤٠ المؤرخ ٢ كانون الأول/ديسمبر ١٩٨٥، و ٣٣/٤٥ المؤرخ ٢٠ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٩٠، التي تضمنت سلسلة من التوصيات ترمي إلى تسهيل تنفيذ الإعلان تنفيذا حثيثا.

٧ – وفي الدورة السادسة والأربعين، اتخذت الجمعية العامة القرار ١٨١/٤٦ المؤرخ ١٩ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩١، واعتمدت بموجبه المقترحات الواردة في مرفق تقرير الأمين العام المؤرخ ١٣ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩١ (A/46/634/Rev.1 و Corr.1) بوصفها خطة عمل للعقد الدولي للقضاء على الاستعمار. وتتضمن الخطة، في جملة أمور، الأحكام التالية:

”٢٢ - ينبغي للجنة الخاصة المعنية بحالة تنفيذ إعلان منح الاستقلال للبلدان والشعوب المستعمرة أن تقوم، بالتعاون مع الدول القائمة بالإدارة، بما يلي:

”(أ) إعداد تحليلات دورية لسير تنفيذ إعلان منح الاستقلال للبلدان والشعوب المستعمرة ومدى ذلك التنفيذ في كل إقليم من الأقاليم؛

”(ب) استعراض أثر الحالة الاقتصادية والاجتماعية على التقدم الدستوري والسياسي للأقاليم غير المتمتعة بالحكم الذاتي؛

”(ج) القيام خلال العقد بتنظيم حلقات دراسية في منطقتي البحر الكاريبي والمحيط الهادئ بالتناوب فيما بينهما، وكذلك في مقر الأمم المتحدة، لاستعراض التقدم المحرز في تنفيذ خطة العمل، بمشاركة من جانب شعوب الأقاليم غير المتمتعة بالحكم الذاتي وممثليها المنتخبين والدول القائمة بالإدارة والدول الأعضاء والمنظمات الإقليمية والوكالات المتخصصة والمنظمات غير الحكومية والخبراء.

”٢٣ - وينبغي للجنة الخاصة أن تواصل، على سبيل الأولوية، التماس التعاون الكامل من جانب الدول القائمة بالإدارة فيما يتعلق بإيفاد بعثات زائرة من الأمم المتحدة إلى الأقاليم غير المتمتعة بالحكم الذاتي.

”٢٤ - وينبغي للجنة الخاصة أن تبذل، بالتعاون مع الدول القائمة بالإدارة، كل ما في الوسع لتسهيل وتشجيع اشتراك ممثلين للأقاليم غير المتمتعة بالحكم الذاتي في المنظمات الإقليمية والدولية، وكذلك في الوكالات المتخصصة في منظومة الأمم المتحدة واللجنة الخاصة ذاتها وهيئات إنهاء الاستعمار الأخرى التابعة للأمم المتحدة“.

٨ - وفي الدورة الرابعة والخمسين، اتخذت الجمعية العامة في ٣ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٩، بعد النظر في تقرير اللجنة الخاصة[٣]، القرار ٩١/٥٤، الذي تضمن، في جملة أمور، أن الجمعية:

”٦ - توافق على تقرير اللجنة الخاصة المعنية بحالة تنفيذ إعلان منح الاستقلال للبلدان والشعوب المستعمرة عن أعمال اللجنة خلال عام ١٩٩٩، بما في ذلك برنامج العمل المتوخى لعام ٢٠٠٠[٤]؛

”...

”٨ - تطلب إلى اللجنة الخاصة مواصلة التماس الوسائل المناسبة لتنفيذ الإعلان تنفيذا فوريا وتاما والقيام بالأعمال التي وافقت عليها الجمعية العامة فيما يتعلق بالعقد الدولي للقضاء على الاستعمار في جميع الأقاليم التي لم تمارس بعد حقها في تقرير المصير، بما فيه الاستقلال، مع القيام بصفة خاصة بما يلي:

”(أ) وضع مقترحات محددة للقضاء على ما تبقى من مظاهر الاستعمار وتقديم تقرير عن ذلك إلى الجمعية العامة في دورتها الخامسة والخمسين؛

”(ب) المضي في دراسة مدى تنفيذ الدول الأعضاء للقرار ١٥١٤ (د - ١٥) ولغيره من القرارات ذات الصلة المتعلقة بإنهاء الاستعمار؛

”(ج) الاستمرار في إيلاء اهتمام خاص للأقاليم الصغيرة، ولا سيما بإيفاد بعثات زائرة، وتقديم توصيات إلى الجمعية العامة بأنسب الخطوات

التي يجب اتخاذها لتمكين سكان تلك الأقاليم من ممارسة حقهم في تقرير المصير بما فيه الاستقلال؛

”(د) وضع برنامج عمل بنَّاء على أساس كل حالة على حدة للأقاليم غير المتمتعة بالحكم الذاتي قبل نهاية عام ٢٠٠٠ لتيسير تنفيذ ولاية اللجنة الخاصة وقرارات الأمم المتحدة ذات الصلة، بما فيها القرارات المتعلقة بأقاليم محددة؛

”(هـ) اتخاذ جميع الخطوات اللازمة لكسب التأييد العالمي على صعيد الحكومات، فضلا عن المنظمات الوطنية والدولية، لتحقيق أهداف الإعلان وتنفيذ قرارات الأمم المتحدة ذات الصلة؛

”(و) عقد حلقات دراسية، حسب الاقتضاء، لغرض الحصول على المعلومات المتعلقة بعمل اللجنة الخاصة ونشرها، وتيسير مشاركة شعوب الأقاليم غير المتمتعة بالحكم الذاتي في تلك الحلقات الدراسية؛

”(ز) الاحتفال سنويا بأسبوع التضامن مع شعوب الأقاليم غير المتمتعة بالحكم الذاتي، ويبدأ هذا الأسبوع في ٢٥ أيار/مايو؛

”...

”١٤ - تؤكد من جديد أن بعثات الأمم المتحدة الزائرة التي توفد إلى الأقاليم هي وسيلة فعالة لتقييم الوضع في الأقاليم، فضلا عن التعرف على رغبات وطموحات سكانها، وتهيب بالدول القائمة بالإدارة أن تواصل تعاونها مع اللجنة الخاصة في الاضطلاع بولايتها وتيسير البعثات الزائرة التي توفد إلى الأقاليم؛

”١٥ تهيب بالدول القائمة بالإدارة التي لم تشترك بصفة رسمية في أعمال اللجنة الخاصة أن تفعل ذلك في دورة اللجنة لعام ٢٠٠٠“.

٩ - وفي الدورة نفسها، اتخذت الجمعية العامة أيضا ١٠ قرارات أخرى، و ٣ مقررات تتعلق بأقاليم محددة أو بنود أخرى مدرجة في جدول أعمال اللجنة الخاصة، فضلا عن عدد من القرارات الأخرى ذات الصلة بأعمال اللجنة الخاصة، عهدت الجمعية العامة بموجبها إلى اللجنة الخاصة بمهام محددة فيما يتعلق بهذه الأقاليم والبنود. وفيما يلي قائمة بهذه القرارات والمقررات.

١ - القرارات وتوافقات الآراء والمقررات المتعلقة بأقاليم محددة

القرارات

الإقليم	رقم القرار	تاريخ اتخاذه
الصحراء الغربية	٥٤/٨٧	٦ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٩
كاليدونيا الجديدة	٥٤/٨٨	٦ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٩
توكيلاو	٥٤/٨٩	٦ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٩
أنغيلا، وبرمودا، وبيتكيرن، وجزر تركس وكايكوس، وجزر فرجن البريطانية، وجزر فرجن التابعة للولايات المتحدة، وجزر كايمان، وساموا الأمريكية، وسانت هيلانة، وغوام، ومونتسيرات	٥٤/٩٠ - ألف وباء	٦ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٩

المقررات

الإقليم	رقم المقرر	تاريخ اتخاذه
جزر فوكلاند (مالفيناس)	٤١٢/٥٤	٤ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٩٩
تيمور الشرقية	٤٢٢/٥٤	٦ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٩
جبل طارق	٤٢٣/٥٤	٦ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٩

٢ - القرارات المتعلقة ببنود أخرى

البند	رقم القرار	تاريخ اتخاذه
المعلومات المرسلة بمقتضى المادة ٧٣ (هـ) من ميثاق الأمم المتحدة من الأقاليم غير المتمتعة بالحكم الذاتي	٨٣/٥٤	٦ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٩
الأنشطة الاقتصادية وغيرها من الأنشطة التي تؤثر على مصالح شعوب الأقاليم غير المتمتعة بالحكم الذاتي	٨٤/٥٤	٦ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٩
تنفيذ الوكالات المتخصصة والمؤسسات الدولية المتصلة بالأمم المتحدة لإعلان منح الاستقلال للبلدان والشعوب المستعمرة	٨٥/٥٤	٦ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٩
التسهيلات الدراسية والتدريبية المعروضة من الدول الأعضاء لصالح سكان الأقاليم غير المتمتعة بالحكم الذاتي	٨٦/٥٤	٦ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٩
نشر المعلومات عن إنهاء الاستعمار	٩٢/٥٤	٦ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٩

٣ - مقرر بشأن مسائل أخرى

المسألة	رقم المقرر	تاريخ اتخاذه
الأنشطة والترتيبات العسكرية التي تقوم بها الدول الاستعمارية في الأقاليم الواقعة تحت إدارتها	٤٢١/٥٤	٦ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٩

١٠ - وفي الجلسة العامة ٤٦ المعقودة في ٤ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٩٩، قررت الجمعية العامة إرجاء النظر في البند المعنون ''مسألة جزر فوكلاند (مالفيناس)'' وإدراجه في جدول الأعمال المؤقت لدورتها الخامسة والخمسين (المقرر ٤١٢/٥٤).

١١ - واتخذت الجمعية العامة، في جلستها العامة ٨٤ المعقودة في ١٧ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٩، القرار ١٩٤/٥٤ الذي قررت فيه اختتام نظرها في البند المعنون ''مسألة تيمور الشرقية'' وإدراج البند المعنون ''الحالة في تيمور الشرقية أثناء المرحلة الانتقالية المؤدية إلى الاستقلال'' في جدول الأعمال المؤقت لدورتها الخامسة والخمسين.

٤ - قرارات ومقررات أخرى ذات صلة بعمل اللجنة الخاصة

١٢ - ترد في مذكرة الأمين العام عن تنظيم أعمال اللجنة الخاصة (A/AC.109/2000/L.1) قائمة بالقرارات والمقررات الأخرى ذات الصلة بعمل اللجنة الخاصة التي اتخذتها الجمعية العامة في دورتها الرابعة والخمسين، وأخذتها اللجنة الخاصة في اعتبارها.

٥ - عضوية اللجنة الخاصة

١٣ - في ١ كانون الثاني/يناير ٢٠٠٠، كانت اللجنة الخاصة تتألف من الأعضاء الـ ٢٤ التالين:

الاتحاد الروسي	شيلي
إثيوبيا	الصين
أنتيغوا وبربودا	العراق
إندونيسيا	غرينادا
إيران (جمهورية الإسلامية)	فترويلا
بابوا غينيا الجديدة	فيجي
بوليفيا	كوبا
تونس	كوت ديفوار
جمهورية تترانيا المتحدة	الكونغو
الجمهورية العربية السورية	مالي
سانت لوسيا	الهند
سيراليون	يوغوسلافيا

وترد في الوثيقتين A/AC.109/2000/INF/38 و Add.1 قائمة بالممثلين الذين حضروا اجتماعات اللجنة الخاصة في عام ٢٠٠٠.

باء - افتتاح اجتماعات اللجنة الخاصة في عام ٢٠٠٠ وانتخاب أعضاء المكتب

١٤ - أدلت نائبة الأمين العام ببيان في الجلسة الأولى للجنة الخاصة المعقودة في ١٨ شباط/فبراير ٢٠٠٠. وأدلى الرئيس ببيان في تلك الجلسة. وأدلى ببيانات أيضا ممثلو أنتيغوا وبربودا، وكوت ديفوار، وشيلي، وسيراليون، وغرينادا، وسانت لوسيا. وأدلى ممثل نيوزيلندا ببيان بصفته ممثل الدولة القائمة بالإدارة (انظر A/AC.109/2000/SR.1).

١٥ - وفي الجلسة نفسها، انتخبت اللجنة بالاجماع أعضاء المكتب التالين:

الرئيس: بيتر د. دونيغي (بابوا غينيا الجديدة)

نائبا الرئيس: برونو رودريغز باريا (كوبا)

برنار تانوه بوتشوي (كوت ديفوار)

المقرر: فيصل مقداد (الجمهورية العربية السورية)

جيم - تنظيم الأعمال

١٦ - في الجلسة الأولى، المعقودة في ١٨ شباط/فبراير ٢٠٠٠، قررت الجمعية العامة، باعتمادها للاقتراحات المتصلة بتنظيم أعمالها، التي قدمها الرئيس (A/AC.109/2000/L.2) ونقحتها اللجنة الخاصة فيما بعد في جلستها الثالثة المعقودة في ٢٨ آذار/مارس ٢٠٠٠ (A/AC.109/2000/L.2/Rev.1)، أن تبقي على مكتبها باعتباره الهيئة الفرعية الوحيدة للجنة. وقررت اللجنة الخاصة أيضا اعتماد اقتراحات الرئيس المتعلقة بتوزيع البنود وإجراءات النظر فيها (انظر A/AC.109/2000/L.2/Rev.1).

١٧ - وفي الجلسة الأولى أيضا، أدلى كل من الرئيس وممثل إندونيسيا ببيان يتصل بتنظيم الأعمال (انظر A/AC.109/2000/SR.1).

١٨ - وفي الجلسة الخامسة، المعقودة في ٥ تموز/يوليه ٢٠٠٠، أبلغ الرئيس بالنيابة اللجنة الخاصة بأن وفد اسبانيا أعرب عن الرغبة في المشاركة في أعمال اللجنة بشأن مسألة جبل طارق. وقررت اللجنة الخاصة الموافقة على الطلب.

١٩ - وفي الجلسة السادسة، المعقودة في ٥ تموز/يوليه ٢٠٠٠، أبلغ الرئيس بالنيابة اللجنة الخاصة بأن وفد البرتغال أعرب عن الرغبة في المشاركة في أعمال اللجنة بشأن تيمور الشرقية. وقررت اللجنة الخامسة الموافقة على الطلب.

٢٠ - وفي الجلسة الثامنة، المعقودة في ١١ تموز/يوليه ٢٠٠٠، أبلغ الرئيس بالنيابة اللجنة الخاصة بأن وفود الأرجنتين وأوروغواي وباراغواي والبرازيل (بالنيابة عن

الدول الأعضاء في السوق المشتركة للمخروط الجنوبي وبوليفيا وشيلي) قد أعربت عن الرغبة في المشاركة في أعمال اللجنة بشأن جزر فوكلاند (مالفيناس). وقررت اللجنة الخاصة الموافقة على الطلب.

دال – اجتماعات اللجنة الخاصة وهيئاتها الفرعية

٢١ – تمشيا مع تصميم اللجنة الخاصة على مواصلة اتخاذ كل ما يمكن من تدابير لترشيد نظام عملها، وبفضل التعاون التام والوثيق من جانب جميع أعضائها، تمكنت اللجنة وهيئتها الفرعية مرة أخرى من الإبقاء على عدد جلساتها الرسمية عند أدنى حد ممكن، على النحو المبين أدناه، وذلك بعقد جلسات غير رسمية كلما أمكن وإجراء مشاورات مستفيضة عن طريق أعضاء مكتب اللجنة الخاصة.

١ – اللجنة الخاصة

٢٢ – خلال عام ٢٠٠٠، عقدت اللجنة الخاصة ١٥ جلسة في المقر على النحو التالي:

(أ) الجزء الأول من الدورة: الجلسة الأولى في ١٨ شباط/فبراير؛ والجلستان الثانية والثالثة في ٢٤ و ٢٨ آذار/مارس ؛ والجلسة الرابعة في ٢٥ نيسان/أبريل؛

(ب) الجزء الثاني من الدورة: الجلستان الخامسة والسادسة في ٢٠ تموز/يوليه؛ والجلسة السابعة في ١٠ تموز/يوليه؛ والجلستان الثامنة والتاسعة في ١١ تموز/يوليه؛ والجلستان العاشرة والحادية عشرة في ١٢ تموز/يوليه؛ والجلسة الثانية عشرة في ١٧ تموز/يوليه؛ والجلسة الثالثة عشرة في ٢٠ تموز/يوليه.

٢٣ – وفي أثناء الدورة، نظرت اللجنة الخاصة في المسائل التالية في جلسات عامة واتخذت مقررات بشأنه على النحو المبين أدناه:

المسألة	الجلسات	المقرر
مسألة إيفاد بعثات زائرة إلى الأقاليم	الخامسة	A/55/23 (Part II)، الفصل الرابع، الفقرة ١٦
المعلومات المرسلة بمقتضى المادة ٧٣ (هـ) من ميثاق الأمم المتحدة من الأقاليم غير المتمتعة بالحكم الذاتي	الخامسة	A/55/23 (Part III)، الفصل الثالث عشر، الفرع ألف
نشر المعلومات بشأن نزع السلاح	الخامسة	A/55/23 (Part III)، الفصل الثالث عشر، الفرع زاي
مقرر اللجنة الخاصة المؤرخ ٦ تموز/يوليه ١٩٩٩ بشأن بورتوريكو	العاشرة والحادية عشرة	A/55/23 (Part I)، الفصل الأول، الفقرة ٣٩
أنغيلا، وبرمودا، وبيتكيرن، وجزر تركس وكايكوس، وجزر فرجن البريطانية، وجزر فرجن التابعة للولايات المتحدة، وجزر كايمان، وساموا الأمريكية، وسانت هيلانة، وغوام، ومونتسيرات	السابعة والتاسعة والثالثة عشرة	A/55/23 (Part III)، الفصل الثالث عشر، الفرع واو
توكيلاو	السابعة والحادية عشرة	A/55/23 (Part III)، الفصل الثالث عشر، الفرع هاء
الأنشطة الاقتصادية وغيرها من الأنشطة التي تؤثر على مصالح شعوب الأقاليم غير المتمتعة بالحكم الذاتي	الثانية عشرة	A/55/23 (Part III)، الفصل الثالث عشر، الفرع باء
الأنشطة والترتيبات العسكرية التي تقوم بها الدول الاستعمارية في الأقاليم الواقعة تحت إدارتها	الثانية عشرة	A/55/23 (Part III)، الفرع طاء
جبل طارق	الخامسة	A/55/23 (Part II)، الفقرة ٦٥
تيمور الشرقية	السادسة	A/55/23 (Part II)، الفقرتان ٥٤ و ٥٦
كاليدونيا الجديدة	السابعة والحادية عشرة	A/55/23 (Part III)، الفصل الثالث عشر، الفرع دال
جزر فوكلاند (مالفيناس)	الثامنة	A/55/23 (Part II)، الفقرة ١١٥
الصحراء الغربية	السادسة	A/55/23 (Part II)، الفقرة ٧٩
تنفيذ الوكالات المتخصصة والمؤسسات الدولية المتصلة بالأمم المتحدة لإعلان منح الاستقلال للبلدان والشعوب المستعمرة	الثالثة عشرة	A/55/23 (Part III)، الفصل الثالث عشر، الفرع جيم
العقد الثاني للقضاء على الاستعمار	الثالثة عشرة	A/55/23 (Part III)، الفصل الثالث عشر، الفرع حاء

٢ - الهيئات الفرعية

المكتب

٢٤ - في الجلستين الأولى والثالثة، المعقودتين في ١٨ شباط/فبراير و ٢٨ آذار/مارس ٢٠٠٠، قررت اللجنة الخاصة، باعتماد الاقتراحات المقدمة من الرئيس بشأن تنظيم أعمالها، (A/AC.109/2000/L.2 و Rev.1)، الإبقاء على المكتب بوصفه هيئة فرعية للجنة.

٢٥ - وفي أثناء الفترة المشمولة بهذا التقرير، عقد المكتب ١٥ جلسة.

الفريق العامل المعني بالمجلس الاقتصادي والاجتماعي

٢٦ - في ٣٠ حزيران/يونيه وبناء على اقتراح من الرئيس، أنشأت اللجنة الخاصة فريقا عاملا معنيا بالمجلس الاقتصادي والاجتماعي أوكلت إليه مهمة إعداد جدول أعمال وتوصيات لتنظيم الاجتماع المشترك للجنة الخاصة والمجلس الاقتصادي والاجتماعي. ويتألف الفريق العامل من ممثلي الاتحاد الروسي، وإندونيسيا، وبوليفيا، والجمهورية العربية السورية، وسانت لوسيا، وسيراليون، والصين، وفيجي، وكوبا، والكونغو، والهند. وعُين ممثل كوبا رئيسا للفريق العامل.

٢٧ - وفي الجلسة ١٣، المعقودة في ٢٠ تموز/يوليه ٢٠٠٠، وعقب البيان الذي أدلى به الرئيس، اعتمدت اللجنة الخاصة بدون تصويت مشروع تقريرها بشأن المسائل المعلقة المتصلة بعملها (A/AC.109/2000/L.15).

هاء - مسألة قائمة الأقاليم التي ينطبق عليه الإعلان

٢٨ - في الجلستين الأولى والثالثة، المعقودتين في ١٨ شباط/فبراير و ٢٨ آذار/مارس ٢٠٠٠، قررت اللجنة الخاصة، باعتمادها الاقتراحات المقدمة من الرئيس بشأن تنظيم أعمالها (A/AC.109/2000/L.2 و Rev.1)، أن تتناول، حسب الاقتضاء، مسألة قائمة الأقاليم التي ينطبق عليها الإعلان. ولدى اتخاذ هذا المقرر، أشارت اللجنة الخاصة إلى أنها ذكرت في تقريرها المقدم إلى الجمعية العامة في دورتها الرابعة والخمسين[٥] أنها ستواصل، كجزء من برنامج عملها لعام ٢٠٠٠، استعراض قائمة الأقاليم التي ينطبق عليها الإعلان، رهنا بأية توجيهات قد تود الجمعية إصدارها في هذا الصدد. وأشارت اللجنة الخاصة كذلك إلى أن الجمعية العامة اعتمدت، بموجب الفقرة ٦ من قرارها ٩١/٥٤، تقرير اللجنة الخاصة، بما في ذلك برنامج العمل الذي تتوخاه اللجنة الخاصة لعام ٢٠٠٠.

٢٩ - وفي الجلسة ١٣ المعقودة في ٢٠ تموز/يوليه ٢٠٠٠، قررت اللجنة الخاصة أن تواصل نظرها في مسألة قائمة الأقاليم التي ينطبق عليها الإعلان في دورتها التالية، رهنا بأية توجيهات قد تصدرها الجمعية العامة في دورتها الخامسة والخمسين (انظر A/AC.109/2000/L.15، الفقرة ١٠).

مقرر اللجنة الخاصة المؤرخ ٦ تموز/يوليه ٢٠٠٠ بشأن بورتوريكو[٦]

٣٠ - في الجلستين الأولى والثالثة المعقودتين في ١٨ شباط/فبراير و ٢٨ آذار/مارس، قررت اللجنة الخاصة، باعتمادها الاقتراحات المقدمة من الرئيس بشأن تنظيم أعمالها (A/AC.109/2000/L.2 و Rev.1)، أن تتناول، حسب الاقتضاء، بندا عنوانه ''مقرر اللجنة الخاصة المؤرخ ٦ تموز/يوليه ١٩٩٩ بشأن بورتوريكو''، وأن تنظر فيه في جلساتها العامة.

٣١ - وفي الجلستين العاشرة والحادية عشرة المعقودتين في ١٢ تموز/يوليه ٢٠٠٠، وجه الرئيس الانتباه إلى عدد من الرسائل الواردة من منظمات تعرب عن رغبتها في أن تمثل أمام اللجنة الخاصة بشأن مسألة بورتوريكو. وفي هاتين

الجلستين، وافقت اللجنة الخاصة على قبول تلك الطلبات، واستمعت إلى ممثلي المنظمات المعنية (انظر A/AC.109/2000/SR.10 و 11)، على النحو المبين أدناه:

(أ) الجلسة العاشرة:

إدواردو فيلانويفا مونيوز، تجمُّع المحامين لبورتوريكو؛ خوليو أ. موريانتي بيريز، الحركة الجديدة للاستقلاليين البورتوريكيين؛ خورخي فاريناتشي غارسيا، الجبهة الاشتراكية؛ أدوين باغان، نيابة عن حركة أنصار الحرية، القس ايونيس سانتانا، نيابة عن لجنة الكنائس المعنية بالشؤون الدولية؛ فرناندو خ. مارتن، حزب الاستقلال البورتوريكي؛ خافيير كولون موريرا، المعهد البورتوريكي للعلاقات الدولية؛ نيلدا لوس ريكساش، منظمة التقدم الوطني من أجل الثقافة البورتوريكية؛ خوسيه آدامس، حركة ''الجبهة''؛ سلفادور فارخاس الابن، منظمة الأمريكيين البورتوريكيين المهتمين؛ هكتور بنغوتشيا، نيابة عن محفل المشرق الكبير والمحفل الوطني الكبير لبورتوريكو؛ خوسيه باراليتيشي، منظمة كل بورتوريكو مع فييكس؛ أدغاردو دياز دياز، الجمعية الوليفارية لبورتوريكو؛ خوان ماريا براس، نيابة عن منظمة قضية الاستقلال المشتركة؛ لوليتا ليبرون، نيابة عن منظمة بورتوريكو وطني؛ ماريسول كورينغر، نيابة عن الحزب الوطني لبورتوريكو.

(ب) الجلسة الحادية عشرة:

ويلفرد سانتياغو فاليانتي، منظمة ''المناصرون المتحدون لجعل بورتوريكو ولاية ضمن الولايات المتحدة، نيويورك؛ فانيسا راموس، رابطة القانونيين الأمريكيين؛ جيمس هاريس، نيابة عن حزب العمال الاشتراكي؛ ايليود مونتيفردي توريس، مركز الحقوق الدستورية؛ خايمي أ. مدينا، الفريق العامل المعني ببورتوريكو؛ ويلما إ. ريفيرون، نيابة عن المؤتمر الوطني الهوستساني وعن لجنة بورتوريكو بالأمم المتحدة؛ كوليت بيان، نيابة عن ''الشمال والجنوب في القرن الحادي والعشرين'' وعن الأمانة الدولية لحركة ١٢ كانون الأول/ديسمبر؛ ألفريدو ماريرو، نيابة عن لجنة إنقاذ وتنمية فييكس؛ خوسيه ريفيرا، منظمة بناء الدولة ٢٠٠٠، بورتوريكو؛ أولغا مرداش ميغال، المرأة في خدمة السلام والعدالة لفييكس، بورتوريكو.

٣٢ - وفي الجلسة العاشرة، أدلى ممثل كوبا ببيان بشأن نقطة نظامية (انظر A/AC.109/2000/SR.10).

٣٣ - وفي الجلسة الحادية عشرة، قدم ممثل كوبا مشروع القرار A/AC.109/2000/L.11.

٣٤ - وفي الجلسة نفسها، قدم مقرر اللجنة الخاصة التقرير عن البند الوارد في الوثيقة A/AC.109/2000/L.3.

٣٥ - وفي الجلسة نفسها، أدلى ببيان كل من ممثلي العراق وفنزويلا (انظر A/AC.109/2000/SR.11).

٣٦ - وفي الجلسة نفسها، اعتمدت اللجنة الخاصة مشروع القرار A/AC.109/2000/L.11 بدون تصويت (A/AC.109/2000/24).

٣٧ - وفي الجلسة نفسها، أدلى ممثل شيلي ببيان تعليلا للموقف (انظر A/AC.109/2000/SR.11).

٣٨ - وفي الجلسة نفسها، أدلى ببيان كل من ممثلي بوليفيا وكوبا (انظر A/AC.109/2000/SR.11).

٣٩ - ويرد أدناه نص القرار A/AC.109/2000/24 الذي اعتمدته اللجنة الخاصة في جلستها الحادية عشرة المعقودة في ١٢ تموز/يوليه ٢٠٠٠:

''**إن اللجنة الخاصة،**

''**إذ تضع نصب عينيها** إعلان منح الاستقلال للبلدان والشعوب المستعمرة، الوارد في

قرار الجمعية العامة ١٥١٤ (د ١٥) المؤرخ ١٤ كانون الأول/ديسمبر ١٩٦٠، وقرارات ومقررات اللجنة الخاصة بشأن بورتوريكو،

''**وإذ تضع في اعتبارها** أن الجمعية العامة للأمم المتحدة قد أعلنت، في قرارها ٤٧/٤٣، المؤرخ ٢٢ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٨٨، أن عقد التسعينات المشارف على الانتهاء يمثل عقد القضاء على الاستعمار، والقرارات والمقررات الثمانية عشر التي اتخذتها اللجنة الخاصة بشأن مسألة بورتوريكو، والواردة في تقارير اللجنة الخاصة إلى الجمعية العامة،

''**وإذ تشير** إلى أن يوم ٢٥ تموز/يوليه ٢٠٠٠ يوافق الذكرى السنوية الثانية بعد المئة لتدخُّل الولايات المتحدة الأمريكية في بورتوريكو،

''**وإذ تشير أيضا** إلى المبادرات المتنوعة التي اتخذها الممثلون السياسيون لبورتوريكو والولايات المتحدة في الإحدى عشرة سنة الماضية، دون أن يؤدي ذلك إلى إطلاق عملية إنهاء استعمار شعب بورتوريكو،

''**وإذ تشدد** على ضرورة أن تبادر الولايات المتحدة إلى تهيئة الظروف الملائمة من أجل التنفيذ الكامل لقرار الجمعية العامة ١٥١٤ (د ١٥) وقرارات ومقررات اللجنة الخاصة بشأن بورتوريكو،

''**وإذ تضع في اعتبارها** ما قُدم من اقتراحات بشأن عقد مؤتمر تأسيسي مستقل لشعب بورتوريكو يدخل في إطار البحث عن إجراءات واقعية لإطلاق عملية إنهاء استعمار بورتوريكو،

''**وإذ تدرك** أن البحرية التابعة للولايات المتحدة تستخدم جزيرة فييكس (بورتوريكو) منذ أكثر من خمسين سنة، للقيام بمناورات عسكرية، وبذلك لا تترك في متناول السكان المدنيين سوى بقعة لا تكاد تبلغ ربع مساحة الجزيرة مع ما يترتب على ذلك من آثار بالنسبة لصحة السكان وللبيئة والتنمية الاقتصادية والاجتماعية للإقليم،

''**وإذ تأسف** لأن الولايات المتحدة، بعد عام من الهدوء لاقى ترحيب الشعب البورتوريكي ورضاه، استأنفت مناوراتها وعمليات قصفها لجزيرة فييكس المأهولة بالسكان، حيث اقتادت المتظاهرين المسالمين وزجَّت بهم في السجون، فارضة قيودا جديدة على السكان المدنيين،

''**وإذ تلاحظ** توافق آراء الشعب البورتوريكي على الحاجة الملحَّة إلى وقف المناورات العسكرية في جزيرة فييكس وإعادة الأراضي المحتلة إلى شعب بورتوريكو،

''**وإذ تلاحظ أيضا** توافق آراء الشعب البورتوريكي تأييدا لإطلاق سراح السجناء البورتوريكيين الذين يقضون في سجون الولايات المتحدة أحكاما بالسجن في قضايا تتصل بالكفاح من أجل استقلال بورتوريكو،

''**وإذ تلاحظ بارتياح** إطلاق سراح ١١ سجينا سياسيا بورتوريكياً،

''**وإذ تلاحظ أيضا** أن الوثيقة الختامية للمؤتمر الوزاري الثالث عشر لحركة بلدان عدم الانحياز المعقود في كارتاخينا دي إنديأس يومي ٨ و ٩ نيسان/أبريل ٢٠٠٠ أعادت تأكيد حق شعب بورتوريكو في تقرير مصيره وفي استقلاله، وفقا لقرار الجمعية العامة ١٥١٤ (د ١٥)، وتطلب إلى

اللجنة الخاصة مواصلة النظر باهتمام في مسألة بورتوريكو،

"**وقد استمعت** إلى بيانات وشهادات تمثل مختلف الاتجاهات السائدة في أوساط شعب بورتوريكو ومؤسساته الاجتماعية،

"**وقد نظرت** في تقرير مقرر اللجنة الخاصة عن تنفيذ القرارات المتعلقة ببورتوريكو[٧]،

"١ - **تؤكد من جديد** حق شعب بورتوريكو غير القابل للتصرف في تقرير المصير والاستقلال، وفقا لقرار الجمعية العامة ١٥١٤ (د ١٥)، وانطباق المبادئ الأساسية لذلك القرار على مسألة بورتوريكو؛

"٢ - **تكرر التأكيد** على أن شعب بورتوريكو يشكل أمَّة من أمم أمريكا اللاتينية ومنطقة البحر الكاريبي لها هويتها الوطنية الجلية الخاصة بها؛

"٣ - **تؤكد من جديد** أملها، وأمل المجتمع الدولي، في أن تضطلع حكومة الولايات المتحدة الأمريكية بمسؤوليتها إزاء تهيئة الظروف لعملية تتيح لشعب بورتوريكو أن يمارس بالكامل حقه غير القابل للتصرف في تقرير المصير والاستقلال، وفقا لقرار الجمعية العامة ١٥١٤ (د ١٥) وقرارات ومقررات اللجنة الخاصة بشأن بورتوريكو؛

"٤ - **تلاحظ بارتياح** أنه تم خلال العام الفائت إحراز تقدم في تنفيذ آلية تكفل مشاركة كاملة من جانب قطاعات الرأي العام البورتوريكي كافة، كما هي الحال بالنسبة للاقتراحات بعقد مؤتمر تأسيسي مستقل لشعب بورتوريكو؛

"٥ - **تعرب** عن الأمل في أن تنظر الجمعية العامة في مسألة بورتوريكو من زاوية عريضة ومن جميع جوانب هذه المسألة؛

"٦ - **تشجع** حكومة الولايات المتحدة، انسجاما مع ضرورة ضمان حق الشعب البورتوريكي المشروع في تقرير مصيره وحماية حقوق الإنسان المتعلقة به، على أن تأمر بوقف التدريبات والمناورات العسكرية لقواتها المسلحة في جزيرة فييكس وأن تعيد الأرض المحتلة إلى شعب بورتوريكو، وأن تتوقف عن اضطهاد المتظاهرين المسالمين واعتقالهم وإساءة معاملتهم، وأن يتم احترام حقوق الإنسان الأساسية كالحق في الصحة وفي التنمية الاقتصادية، وأن يجري تطهير المناطق التي تعرضت للقصف؛

"٧ - **ترحب** بالإفراج عن ١١ سجينا بورتوريكياً وتعرب عن أملها في أن يطلق رئيس الولايات المتحدة سراح السجناء البورتوريكيين الذين يقضون في سجون الولايات المتحدة أحكاما بالسجن في قضايا تتعلق بالكفاح من أجل استقلال بورتوريكو؛

"٨ - **تلاحظ بارتياح** التقرير الذي أعده المقرر تنفيذا لأحكام القرار المؤرخ ٦ تموز/يوليه ١٩٩٩؛

"٩ - **تطلب** من المقرر أن يقدم تقريرا إلى اللجنة الخاصة في عام ٢٠٠٠ عن تنفيذ هذا القرار؛

"١٠ - **تقرر** إبقاء مسألة بورتوريكو قيد الاستعراض المستمر".

واو – النظر في المسائل الأخرى

١ – المسائل المتصلة بالأقاليم الصغيرة

٤٠ – في الجلستين الأولى والثالثة، المعقودتين في ١٨ شباط/فبراير و ٢٨ آذار/مارس ٢٠٠٠، قررت اللجنة الخاصة، باعتمادها الاقتراحات المقدمة من الرئيس بشأن تنظيم أعمالها (A/AC.109/2000/L.2 و Rev.1)، أن تدرج في جدول أعمالها بندا بعنوان ''المسائل المتصلة بالأقاليم الصغيرة'' وأن تنظر فيه في جلساتها العامة.

٤١ – ولدى اتخاذ تلك المقررات، أخذت اللجنة الخاصة في الاعتبار أحكام قرارات الجمعية العامة ذات الصلة، بما فيها القرار ٩١/٥٤، الذي طلبت الجمعية في الفقرة ٨ (ج) منه إلى اللجنة الخاصة الاستمرار في إيلاء اهتمام خاص للأقاليم الصغيرة، ولا سيما بإيفاد بعثات زائرة منتظمة، وتقديم توصيات إلى الجمعية العامة بأنسب الخطوات التي يجب اتخاذها لتمكين سكان تلك الأقاليم من ممارسة حقهم في تقرير المصير والاستقلال.

٤٢ – وخلال السنة، أولت اللجنة الخاصة اهتماما وافيا لجميع مراحل الحالة القائمة في الأقاليم الصغيرة (انظر A/55/23 (Part II)، الفصول من العاشر إلى الثاني عشر).

٤٣ – وفي الجلسة السابعة، المعقودة في ١٠ تموز/يوليه ٢٠٠٠، استمعت اللجنة الخاصة، بموافقة أعضائها إلى بيان أدلى به كارليل كوربن، ممثل الشؤون الخارجية لحكومة جزر فرجن التابعة للولايات المتحدة، بشأن المسائل المتصلة بالأقاليم الصغيرة (انظر A/AC.109/2000/SR.7).

٢ – امتثال الدول الأعضاء للإعلان وللقرارات الأخرى المتعلقة بإنهاء الاستعمار

٤٤ – في الجلستين الأولى والثالثة، المعقودتين في ١٨ شباط/فبراير و ٢٨ آذار/مارس ٢٠٠٠، قررت اللجنة الخاصة، باعتمادها الاقتراحات المقدمة من الرئيس بشأن تنظيم أعمالها (A/AC.109/2000/L.2 و Rev.1)، أن تنظر في جلساتها العامة في مسألة امتثال الدول الأعضاء للإعلان وللقرارات الأخرى ذات الصلة بإنهاء الاستعمار.

٤٥ – وأخذت اللجنة الخاصة هذا المقرر في الاعتبار لدى نظرها في بنود محددة.

٣ – مسألة عقد سلسلة اجتماعات خارج المقر

٤٦ – في الجلستين الأولى والثالثة، المعقودتين في ١٨ شباط/فبراير و ٢٨ آذار/مارس ٢٠٠٠، قررت اللجنة الخاصة، باعتمادها الاقتراحات المقدمة من الرئيس بشأن تنظيم أعمالها (A/AC.109/2000/L.2 و Rev.1)، أن تتناول مسألة عقد سلسلة اجتماعات خارج المقر حسب الاقتضاء.

٤٧ – ومراعاة لبرنامج عملها لعام ٢٠٠١، نظرت اللجنة الخاصة في جلستها ١٣، المعقودة في ٢٠ تموز/ يوليه ٢٠٠٠، في مسألة عقد اجتماعات خارج المقر، آخذة في الاعتبار أحكام الفقرة ٦ من قرار الجمعية العامة ١٦٥٤ (د ١٦) المؤرخ ٢٧ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٦١ والفقرة ٣ (٩) من القرار ٢٦٢١ (د ٢٥) المؤرخ ١٢ تشرين الأول/أكتوبر ١٩٧٠، التي أذنت الجمعية العامة بموجبها للجنة الخاصة بعقد اجتماعات في أماكن أخرى غير مقر الأمم المتحدة كلما وحيثما اقتضى الأمر عقد مثل هذه الاجتماعات لأداء مهامها بصورة فعالة. وقررت اللجنة الخاصة، في الجلسة ذاتها، أن تنظر في قبول الدعوات التي قد تتلقاها في عام ٢٠٠١، وأن تطلب من الأمين العام، عندما تتبين التفاصيل المتعلقة بهذه الاجتماعات، تأمين الاعتماد اللازم في الميزانية طبقا للإجراء المتبع (انظر A/AC.109/2000/L.15، الفقرتان ٢ و ٣).

٤ – خطة المؤتمرات

٤٨ – في الجلستين الأولى والثالثة المعقودتين في ١٨ شباط/فبراير و ٢٨ آذار/مارس ٢٠٠٠، قررت اللجنة

الخاصة، باعتمادها الاقتراحات المقدمة من الرئيس بشأن تنظيم أعمالها (A/AC.109/2000/L.2 و Rev.1)، أن تتناول، حسب الاقتضاء، البند المعنون ''خطة المؤتمرات''. وقد قررت اللجنة الخاصة ذلك إدراكا منها أنها شرعت في اتخاذ تدابير هامة من أجل ترشيد أساليب عملها، أدمج الكثير منها فيما بعد في عدد من قرارات الجمعية العامة ومقرراتها. وأشارت اللجنة الخاصة كذلك إلى التدابير التي اتخذتها حتى الآن في ذلك الصدد، فقررت أن تواصل ممارسة مبادراتها بشأن الانتفاع بفعالية بالموارد المحدودة المخصصة للمؤتمرات ومواصلة تقليل احتياجاتها من الوثائق.

٤٩ - كما واصلت اللجنة الخاصة، قدر الإمكان، ممارسة تعميم الرسائل والمواد الإعلامية، على شكل مذكرات ومفكرات غير رسمية باللغة الأصلية التي قدمت بها، فقللت بذلك احتياجاتها من الوثائق، وحققت للمنظمة وفورات كبيرة. وترد في مرفق هذا الفصل قائمة بالوثائق الصادرة عن اللجنة الخاصة في عام ٢٠٠٠.

٥٠ - وفي الجلسة ١٣، المعقودة في ٢٠ تموز/يوليه ٢٠٠٠، نظرت اللجنة الخاصة في هذا البند ولاحظت أنها قد اتبعت بدقة، خلال السنة، المبادئ التوجيهية المبينة في قرارات الجمعية العامة بشأن خطة المؤتمرات، ولا سيما القرار ٢٤٨/٥٤ المؤرخ ٢٣ كانون الأول/ ديسمبر ١٩٩٩. وتمكنت اللجنة من تقليل عدد جلساتها الرسمية إلى أدنى حد ممكن بالتنظيم الفعال لبرنامج عملها وإجراء مشاورات مكثفة. ونظرا للحاجة إلى إجراء استعراض انتقادي لأعمالها والحاجة إلى النظر في أنشطتها المقبلة في السنة الأخيرة من العقد الدولي للقضاء على الاستعمار، قررت اللجنة الخاصة، آخذة في اعتبارها عبء العمل المحتمل في عام ٢٠٠١، أن تنظر في عقد جلساتها وفق الجدول التالي:

(أ) الجلسات العامة

شباط/فبراير - آذار/ مارس حسب الاقتضاء

حزيران/يونيه - تموز/يوليه ٣٠ جلسة على الأكثر (من ٦ إلى ٨ جلسات كل أسبوع)

(ب) المكتب

شباط/فبراير - تموز/يوليه ٢٠ جلسة

ومن المفهوم أن هذا البرنامج لا يستبعد عقد أي جلسات مخصصة إذا كان هناك ما يبرر ذلك، وأن اللجنة الخاصة قد تعيد النظر، في أوائل عام ٢٠٠١، في جدول الجلسات المقررة بناء على أي تطورات جديدة. وقررت اللجنة الخاصة، رهنا بأي توجيهات تصدرها الجمعية العامة، أن تبذل قصاراها لتقليل اجتماعاتها إلى أدنى حد ممكن، مع الوفاء بولايتها في الوقت نفسه (انظر A/AC.109/2000/L.15، الفقرات ٥-٧).

٥ - مراقبة الوثائق والحد منها

٥١ - في الجلسة ١٣، المعقودة في ٢٠ تموز/يوليه ٢٠٠٠، نظرت اللجنة الخاصة في مسألة مراقبة الوثائق والحد منها، ولاحظت أنها قد اتخذت، خلال السنة، مزيدا من التدابير لمراقبة وثائقها والحد منها امتثالا لقرارات الجمعية العامة ذات الصلة، ولا سيما القرارات ٥٠/٣٤ المؤرخ ٢٣ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٧٩، و٦٨/٣٩ دال المؤرخ ١٣ كانون الأول/ ديسمبر ١٩٨٤، و ٢١١/٥١ باء المؤرخ ١٨ كانون الأول/ ديسمبر ١٩٩٦ و ٢٤٨/٥٤ المؤرخ ٢٣ كانون الأول/ ديسمبر ١٩٩٨. ولاحظت اللجنة الخاصة أن الجمعية العامة وافقت، في قرارها ٢٠٦/٥٠ باء المؤرخ ٢٣ كانون الأول/ ديسمبر ١٩٩٥، على توصية اللجنة الخاصة بالاستعاضة عن محاضرها الحرفية بمحاضر موجزة. وبعد أن استعرضت اللجنة الخاصة مدى الحاجة إلى هذه المحاضر، قررت الإبقاء على ممارسة تسجيل محاضر موجزة

لاجتماعاتها) انظر (A/AC.109/2000/L.15، الفقرتان ٨ و ٩).

٦ - تعاون الدول القائمة بالإدارة واشتراكها في أعمال اللجنة الخاصة

٥٢ - امتثالا لأحكام قرارات الجمعية العامة ذات الصلة، واصل وفدا البرتغال ونيوزيلندا، بوصفهما ممثلين للدول المعنية القائمة بالإدارة، الاشتراك، وفقا للإجراء المتبع، في أعمال اللجنة الخاصة ذات الصلة (انظر A/55/23 (Part II)، الفصلان التاسع والحادي عشر).

٥٣ - واشترك وفد فرنسا في أعمال اللجنة الخاصة خلال نظرها في مسألة كاليدونيا الجديدة (انظر A/55/23 (Part II)، الفصل التاسع).

٥٤ - ولم يشترك وفدا المملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وأيرلندا الشمالية والولايات المتحدة الأمريكية في أعمال اللجنة الخاصة[٨]. بيد أنه نتيجة لمشاورات غير رسمية جرت مع اللجنة الخاصة في أيار/مايو ٢٠٠٠، أعرب وفدا الدولتين القائمتين بالإدارة عن رغبتهما في مواصلة الحوار غير الرسمي مع اللجنة الخاصة (انظر الفرعين طاء وياء من هذا الفصل).

٥٥ - وفي سياق يتصل بذلك، اعتمدت اللجنة الخاصة، في جلستها الخامسة المعقودة في ٥ تموز/يوليه ٢٠٠٠، القرار A/AC.109/2000/22 بشأن مسألة إيفاد بعثات زائرة إلى الأقاليم. وبموجب ذلك القرار، أحاطت اللجنة الخاصة علما مع التقدير بإيفاد بعثة زائرة إلى توكيلاو في تموز/يوليه ١٩٩٤، بناء على دعوة من حكومة نيوزيلندا. وطلبت اللجنة إلى الدول القائمة بالإدارة أن تتعاون، أو تواصل التعاون، مع الأمم المتحدة باستقبال البعثات الزائرة التابعة للأمم المتحدة في الأقاليم الخاضعة لإدارتها. (انظر A/55/23 (Part II)، الفقرة ١٦).

٧ - اشتراك ممثلي الأقاليم غير المتمتعة بالحكم الذاتي في أعمال اللجنة الخاصة

٥٦ - في الجلسة ١٣، المعقودة في ٢٠ تموز/يوليه ٢٠٠٠، نظرت اللجنة الخاصة في مسألة اشتراك ممثلي الأقاليم غير المتمتعة بالحكم الذاتي في أعمالها وقررت أن يستمر تيسير اشتراك ممثلي الأقاليم غير المتمتعة بالحكم الذاتي في أعمال اللجنة الخاصة في المقر، وفقا لتوصية خطة العمل للعقد الدولي للقضاء على الاستعمار، وذلك بتسديد الأمم المتحدة المصروفات المتصلة باشتراكهم طبقا لأحكام المبادئ التوجيهية التي عدلتها اللجنة ووافقت عليها الجمعية العامة في دورتها الثامنة والأربعين، (انظر A/AC.109/L.1791، المرفق و A/AC.109/L.1804). وفي ذلك الصدد، قررت اللجنة الخاصة النظر في المبادئ التوجيهية في جلساتها العامة لإدخال مزيد من التعديلات عليها، حيثما يلزم ذلك (انظر A/AC.109/2000/L.15، الفقرة ١٣).

٨ - أسبوع التضامن مع شعوب جميع الأقاليم المستعمرة التي تناضل في سبيل الحرية والاستقلال وحقوق الإنسان

٥٧ - ترد المعلومات المتعلقة بأسبوع التضامن مع شعوب جميع الأقاليم المستعمرة التي تناضل في سبيل الحرية والاستقلال وحقوق الإنسان في الفصل الثاني، المرفق، الفقرات ١٥-١٨، وفي الوثيقة A/55/23 (Part II)، الفصل الثالث، الفقرة ٨.

٩ - التمثيل في الحلقات الدراسية والاجتماعات والمؤتمرات التي تعقدها المنظمات الحكومية الدولية والمنظمات الأخرى

٥٨ - في الجلسة ١٣، المعقودة في ٢٠ تموز/يوليه ٢٠٠٠، قررت اللجنة الخاصة أن توصي الجمعية العامة بأن يستمر تمثيل اللجنة في الحلقات الدراسية والاجتماعات والمؤتمرات

التي تنظمها هيئات الأمم المتحدة وغيرها من المنظمات الحكومية الدولية والمنظمات غير الحكومية العاملة في ميدان إنهاء الاستعمار. ووفقا لمقررها المؤرخ ١٨ شباط/فبراير ٢٠٠٠، ستأذن اللجنة لرئيسها بإجراء مشاورات، حسب الاقتضاء، بشأن اشتراكها في تلك الاجتماعات، وبشأن مستوى التمثيل، عند قبول الدعوات. وطبقا لما هو متبع، واستنادا إلى مبدأ التناوب سيجري الرئيس مشاورات مع أعضاء المكتب، فيجرون بدورهم مشاورات مع أعضاء اللجنة من مجموعاتهم الإقليمية. وقررت أيضا اللجنة الخاصة أن يجري الرئيس مشاورات مع أعضاء اللجنة الذين تكون مجموعتهم الإقليمية غير ممثلة في المكتب. وقررت اللجنة أيضا أن توصي بأن تخصص الجمعية العامة اعتمادات ملائمة في الميزانية لتغطية تكاليف تلك الأنشطة في عام ٢٠٠١ (انظر A/AC.109/2000/L.15، الفقرة ٤).

١٠ - تقرير اللجنة الخاصة إلى الجمعية العامة

٥٩ - في الجلستين الأولى والثالثة المعقودتين في ١٨ شباط/فبراير و ٢٨ آذار/مارس ٢٠٠٠، قررت اللجنة الخاصة، باعتمادها الاقتراحات المقدمة من الرئيس بشأن تنظيم أعمالها (A/AC.109/2000/L.2، و Rev.1)، ووفقا للفقرة ٣١ من مقرر الجمعية العامة ٤٠١/٣٤ بشأن ترشيد إجراءات الجمعية العامة وتنظيمها، أن تتبع الإجراء الذي اعتمدته في دورتها لعام ٢٠٠٠[٩] فيما يتعلق بصياغة توصياتها المرفوعة إلى الجمعية العامة في دورتها الخامسة والخمسين.

٦٠ - وفي الجلسة ١٣، المعقودة في ٢٠ تموز/يوليه ٢٠٠٠، وبالإشارة إلى المقرر الذي اتخذته اللجنة الخاصة في الجلسة الخامسة المعقودة في ٥ تموز/يوليه ٢٠٠٠، وبناء على اقتراح الرئيس، أذنت اللجنة للمقرر بأن يعيد صياغة مشاريع قرارات ومقررات اللجنة وفقا لشكل قرارات ومقررات الجمعية العامة وبأن يعيد تنظيم وتبسيط تقرير اللجنة وبأن يقدم مباشرة إلى الجمعية العامة مختلف فصول التقرير وفقا للممارسة والإجراء المتبعين.

١١ - مسائل أخرى

٦١ - في الجلستين الأولى والثالثة المعقودتين في ١٨ شباط/فبراير و ٢٨ آذار/مارس ٢٠٠٠، قررت اللجنة الخاصة، باعتمادها الاقتراحات المقدمة من الرئيس بشأن تنظيم أعمالها (A/AC.109/2000/L.2، و Rev.1)، أن تأخذ في الاعتبار، عند دراستها لأقاليم محددة، الأحكام ذات الصلة من قرارات الجمعية العامة ومقرراتها المدرجة في المذكرة المقدمة من الأمين العام بشأن تنظيم أعمال اللجنة الخاصة (A/AC.109/2000/L.1 ، الفقرة ١٠). وقد أخذ هذا المقرر في الاعتبار عند دراسة أقاليم محددة وبنود أخرى في الجلسات العامة.

زاي - العلاقات مع هيئات الأمم المتحدة والمنظمات الحكومية الدولية والمنظمات غير الحكومية

١ - المجلس الاقتصادي والاجتماعي

٦٢ - فيما يتعلق بنظر اللجنة الخاصة في مسألة تنفيذ الوكالات المتخصصة والمؤسسات الدولية المتصلة بالأمم المتحدة للإعلان، ووفقا للفقرة ١٧ من قرار الجمعية العامة ٨٥/٥٤ المتعلق بذلك البند، أجريت مشاورات بين رئيس المجلس الاقتصادي والاجتماعي ورئيس اللجنة الخاصة للنظر في اتخاذ تدابير مناسبة لتنسيق سياسات الوكالات المتخصصة وأنشطتها في مجال تنفيذ قرارات الجمعية العامة ذات الصلة. وبناء على اقتراح قدمه الرئيس، أنشأت اللجنة الخاصة، في ٣٠ حزيران/يونيه ٢٠٠٠، فريقا عاملا أوكلت إليه مهمة إعداد جدول أعمال وتوصيات لغرض تنظيم الجلسة المشتركة للمجلس واللجنة الخاصة. ويتكون الفريق العامل من ممثلي الاتحاد الروسي، وإندونيسيا، وبوليفيا، والجمهورية العربية السورية، وسانت لوسيا، وسيراليون، والصين،

وفنزويلا، وفيجي، وكوبا، والكونغو، والهند. وعين ممثل كوبا رئيسا للفريق العامل. واشترك رئيس اللجنة الخاصة في نظر المجلس في البند المتصل بالموضوع.

٢ - لجنة حقوق الإنسان

٦٣ - تابعت اللجنة الخاصة عن كثب خلال السنة أعمال لجنة حقوق الإنسان فيما يتعلق بمسألة حق الشعوب في تقرير المصير وتطبيقه على الشعوب الواقعة تحت السيطرة الاستعمارية، وبمسألة انتهاك حقوق الإنسان والحريات الأساسية في أي جزء من العالم، مع الاهتمام بشكل خاص بالأقاليم المستعمرة وغيرها من الأقاليم التابعة.

٦٤ - وأخذت اللجنة الخاصة في الاعتبار، عند نظرها في مسألة الأقاليم المعنية، القرارات ذات الصلة التي اتخذتها لجنة حقوق الإنسان، في دورتها السادسة والخمسين المعقودة في عام ٢٠٠٠، بما في ذلك القرارات المتعلقة بمسألة الصحراء الغربية (٢/٢٠٠٠)، والحق في التنمية (٥/٢٠٠٠)، ومسألة إعمال الحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية الواردة في الإعلان العالمي لحقوق الإنسان وفي العهد الدولي الخاص بالحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية في جميع البلدان، ودراسة المشاكل الخاصة التي تواجهها البلدان النامية في جهودها الرامية إلى إعمال هذه الحقوق (٩/٢٠٠٠)، والاتفاقية الدولية لحماية حقوق جميع العمال المهاجرين وأفراد أسرهم (٤٩/٢٠٠٠) والفريق العامل المعني بالسكان الأصليين التابع للجنة الفرعية لمنع التمييز وحماية الأقليات والعقد الدولي للسكان الأصليين في العالم (٥٦/٢٠٠٠) والفريق العامل التابع للجنة حقوق الإنسان والمعني بوضع مشروع إعلان وفقا للفقرة ٥ من قرار الجمعية العامة ٢١٤/٤٩ المؤرخ ٢٣ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٤ (٥٧/٢٠٠٠)، وعمل اللجنة الفرعية بشأن تعزيز حقوق الإنسان وحمايتها (٨٣/٢٠٠٠). وأخذت اللجنة الخاصة في الاعتبار كذلك قرارات الجمعية العامة ذات الصلة، بما في ذلك القرارات ١٤٧/٥٤ و ١٥٠/٥٤ و ١٥٥/٥٤ و ١٧٤/٥٤ و ١٧٥/٥٤ المؤرخة ١٧ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٩.

٣ - لجنة القضاء على التمييز العنصري

٦٥ - واصلت اللجنة الخاصة خلال السنة، آخذة في اعتبارها الأحكام ذات الصلة من الاتفاقية الدولية للقضاء على جميع أشكال التمييز العنصري، متابعة أعمال لجنة القضاء على التمييز العنصري (انظر أيضا الفقرتين ٧٣ و ٧٤ أدناه).

٤ - الوكالات المتخصصة والمؤسسات الدولية المتصلة بالأمم المتحدة

٦٦ - وفقا للطلبات الواردة في قرارات الجمعية العامة ذات الصلة، واصلت اللجنة الخاصة نظرها في مسألة تنفيذ الوكالات المتخصصة والمؤسسات الدولية المتصلة بالأمم المتحدة للإعلان (انظر الفقرة ٦٢ أعلاه). ويرد سرد لنظر اللجنة الخاصة في المسألة في الفصل السابع من هذا التقرير (انظر A/55/23 (Part II)).

٦٧ - واتخذت اللجنة الخاصة خلال السنة مقررات تتعلق بتقديم المساعدة إلى شعوب الأقاليم غير المتمتعة بالحكم الذاتي. وترد هذه المقررات في توصيات اللجنة الخاصة إلى الجمعية العامة (انظر A/55/23 (Part III)، الفصل الثالث عشر).

٥ - منظمة الوحدة الأفريقية

٦٨ - قامت اللجنة الخاصة، كما فعلت في السنوات السابقة، آخذة في الاعتبار المقررات التي سبق أن اتخذتها بأن تداوم على الاتصال المنتظم بمنظمة الوحدة الأفريقية لكي تساعد على إنجاز ولايتها على نحو فعّال، بمتابعة أعمال تلك المنظمة عن كثب.

٦ – الجماعة الكاريبية

٦٩ – قامت اللجنة الخاصة، كما فعلت في السنوات السابقة، آخذة في الاعتبار المقررات التي سبق أن اتخذتها بأن تداوم على الاتصال المنتظم بالجماعة الكاريبية لكي تساعد على إنجاز ولايتها على نحو فعال، بمتابعة أعمال تلك الجماعة عن كثب.

٧ – منتدى جنوب المحيط الهادئ

٧٠ – واصلت اللجنة الخاصة متابعتها الوثيقة لأعمال منتدى جنوب المحيط الهادئ المتعلقة بالأقاليم غير المتمتعة بالحكم الذاتي في منطقة جنوب المحيط الهادئ.

٨ – حركة بلدان عدم الانحياز

٧١ – واصلت اللجنة الخاصة متابعتها الوثيقة لأعمال حركة بلدان عدم الانحياز بشأن مسألة إنهاء الاستعمار. ومثل السيد برنارد تانوه بوتشوي (كوت ديفوار) نائب الرئيس اللجنة الخاصة في المؤتمر الوزاري الثالث عشر لبلدان حركة عدم الانحياز المعقود في كارتاخينا دي انديأس، كولومبيا في ٨ و ٩ نيسان/أبريل ٢٠٠٠. ومثل السيد جيمي أوفيا (بابوا غينيا الجديدة) اللجنة الخاصة في مؤتمر قمة مجموعة الـ ٧٧ (''قمة الجنوب'') المعقودة في هافانا من ١٠ إلى ١٤ نيسان/أبريل ٢٠٠٠.

٩ – المنظمات غير الحكومية

٧٢ – ظلت اللجنة الخاصة تتابع عن كثب أنشطة المنظمات غير الحكومية التي تبدي اهتماما خاصا بمجال إنهاء الاستعمار، آخذة في الاعتبار الأحكام ذات الصلة من قراري الجمعية العامة ٥٤/٩١ و ٥٤/٩٢. وترد تغطية تفصيلية لمشاركة المنظمات غير الحكومية في أعمال اللجنة الخاصة خلال الفترة قيد الاستعراض في وثائق اللجنة الخاصة (انظر A/AC.109/2000/19) وفي هذا التقرير (انظر، الفقرة ٣١ أعلاه؛ والفصل الثاني، المرفق أدناه، و A/55/23 (Part II)، الفقرة ٥٦). وترد مقررات اللجنة الخاصة ذات الصلة بالموضوع في الفصل الثالث عشر من هذا التقرير

حاء – الإجراءات المتعلقة بالاتفاقيات والدراسات والبرامج الدولية

١ – الاتفاقية الدولية للقضاء على جميع أشكال التمييز العنصري

٧٣ – في الجلسة الأولى، المعقودة في ١٨ شباط/فبراير ٢٠٠٠، والجلسة الثالثة المعقودة في ٢٨ آذار/مارس ٢٠٠٠، قررت اللجنة الخاصة، باعتمادها الاقتراحات المقدمة من الرئيس بشأن تنظيم أعمالها (A/AC.109/2000/L.2 و Rev.1) أن تدرج في جدول أعمال دورتها لعام ٢٠٠٠ بندا بعنوان ''الاتفاقية الدولية للقضاء على جميع أشكال التمييز العنصري'' وأن تنظر فيه في جلساتها العامة.

٧٤ – وظلت اللجنة الخاصة ترصد التطورات المتصلة بذلك في الأقاليم، واضعة في اعتبارها الأحكام ذات الصلة من المادة ١٥ من الاتفاقية الدولية للقضاء على جميع أشكال التمييز العنصري (انظر قرار الجمعية العامة ٢١٠٦ ألف (د – ٢٠)، المرفق).

٢ – العقد الثالث لمكافحة العنصرية والتمييز العنصري

٧٥ – واصلت اللجنة الخاصة مراعاة أحكام القرارات ذات الصلة التي اتخذتها هيئات الأمم المتحدة المعنية بشأن العقد الثالث لمكافحة العنصرية والتمييز العنصري، بما في ذلك بصفة خاصة قرار الجمعية العامة ٥٤/١٥٤ المؤرخ ١٧ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٩ وتقرير الأمين العام المتصل بالموضوع (A/54/299).

طاء – استعراض الأعمال

٧٦ – وفقا لما ذكر في موضع آخر من هذا التقرير، استمرت في عام ٢٠٠٠ عمليات الإصلاح التي بدأتها اللجنة

الخاصة في عام ١٩٩١ وأحدثت عددا من التغييرات والتحسينات في نهجها وأساليبها وإجراءاتها. وشملت التدابير التي اتخذتها اللجنة الخاصة تبسيط ودمج عدد من قراراتها. وفيما يتعلق بإعداد مشروع القرار الموحد، أجرت اللجنة الخاصة مشاورات غير رسمية مستفيضة مع الدول المعنية القائمة بالإدارة ومع دول أخرى ومع ممثلي الأقاليم غير المتمتعة بالحكم الذاتي. وقد دمجت توصيات اللجنة الخاصة المقدمة إلى الجمعية العامة في دورتها الخامسة والخمسين بشأن ١٢ إقليما في قرارين (A/AC.109/2000/26، و A/AC.109/2000/30؛ وانظر A/55/23 (Part III) الفرعين هاء و واو من الفصل الثالث عشر من هذا التقرير).

٧٧ - كما استعرضت اللجنة الخاصة قراراتها المتعلقة بالمعلومات المرسلة بمقتضى المادة ٧٣ (هـ) من ميثاق الأمم المتحدة من الأقاليم غير المتمتعة بالحكم الذاتي (A/AC.109/2000/21)، وبمسألة إيفاد بعثات زائرة إلى الأقاليم (A/AC.109/2000/22)، والأنشطة الاقتصادية وغيرها من الأنشطة التي تؤثر على مصالح شعوب الأقاليم غير المتمتعة بالحكم الذاتي (A/AC.109/2000/27)، وتنفيذ الوكالات المتخصصة والمؤسسات الدولية المتصلة بالأمم المتحدة للإعلان (A/AC.109/2000/29)، وكذلك مقررها بشأن الأنشطة والترتيبات العسكرية التي تقوم بها الدول الاستعمارية في الأقاليم الواقعة تحت إدارتها (A/AC.109/2000/28).

٧٨ - وكما جاء في الفصل الثاني من هذا التقرير، عقدت اللجنة الخاصة في الفترة من ١٦ إلى ١٨ أيار/مايو ٢٠٠٠، في مايورو، جزر مارشال، حلقة دراسية إقليمية لمنطقة المحيط الهادئ، تنفيذا لخطة عمل العقد الدولي للقضاء على الاستعمار التي اعتمدتها الجمعية العامة في قرارها ١٨١/٤٦ المؤرخ ١٩ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩١.

٧٩ - ووفقا للولاية التي أسندتها الجمعية العامة إلى اللجنة الخاصة، واصلت اللجنة التماس الوسائل المناسبة لتنفيذ القرار ١٥١٤ (د - ١٥) في جميع الأقاليم التي ينطبق عليها الإعلان، ووضعت في هذا الصدد مقترحات وتوصيات محددة.

٨٠ - أما عن مسألة التعريف بأعمال الأمم المتحدة في ميدان إنهاء الاستعمار، فقد اتخذت اللجنة الخاصة قرارا (A/AC.109/2000/20) وأوصت بأن تتخذ الجمعية العامة إجراء بشأنه في دورتها الخامسة والخمسين (انظر A/55/23 (Part III)، الفصل الثالث عشر، الفرع زاي).

٨١ - كما واصلت اللجنة الخاصة استعراضها لقائمة الأقاليم التي ينطبق عليها الإعلان. وفيما يخص مقرر اللجنة الخاصة المؤرخ ٦ تموز/يوليه ١٩٩٩ بشأن بورتوريكو، استمعت اللجنة إلى عدد من ممثلي المنظمات المعنية واتخذت قرارا بشأن هذه المسألة (A/AC.109/2000/24)، نصه وارد في الفقرة ٣٩ من هذا الفصل.

٨٢ - وخلال الفترة قيد الاستعراض، واصلت اللجنة الخاصة إجراء استعراض دقيق لأعمالها وبرنامج عملها في المستقبل من خلال عدد من الاجتماعات غير الرسمية. وبدأت اللجنة الخاصة في مناقشة برنامج عمل كل إقليم من الأقاليم غير المتمتعة بالحكم الذاتي على حدة، كما عقدت سلسلة من المشاورات غير الرسمية بشأن هذه المسألة مع الدول المعنية القائمة بالإدارة بغية تحسين التعاون بين اللجنة والدول القائمة بالإدارة (انظر الفرع ياء أدناه).

٨٣ - وعقب استعراض التقدم المحرز في تنفيذ خطة عمل العقد الدولي للقضاء على الاستعمار، قررت اللجنة الخاصة، بعد أن لاحظت مع القلق أنه قد تعذر إتمام خطة العمل بحلول عام ٢٠٠٠، أن توصي الجمعية العامة بأن تعلن بدء العقد الدولي الثاني للقضاء على الاستعمار، واتخذت قرارا في

هذا الصدد (A/AC.109/2000/31)، يرد نصه في شكل توصية مقدمة إلى الجمعية في الفرع حاء من الفصل الثالث عشر من هذا التقرير ((A/55/23 (Part III).

٨٤ - ووفقا للمبادئ التوجيهية التي وضعتها الجمعية العامة تمكنت اللجنة الخاصة خلال السنة من تقليل عدد جلساتها الرسمية وتخفيض الفاقد الناجم عن إلغاء الجلسات المقررة إلى أدنى ما يمكن.

ياء - الأعمال المقبلة

٨٥ - وفقا للولاية التي أسندتها الجمعية العامة إلى اللجنة الخاصة منذ عام ١٩٦١ ورهنا بأي توجيهات أخرى قد تتلقاها من الجمعية في دورتها الخامسة والخمسين، تعتزم اللجنة أن تواصل خلال عام ٢٠٠١ متابعة جهودها الرامية إلى الإنهاء السريع وغير المشروط للاستعمار بجميع أشكاله ومظاهره، وفقا للمادة ٧٣ من الميثاق والإعلان.

٨٦ - وبالنظر إلى الأهمية التي ينطوي عليها انتهاء العقد الدولي للقضاء على الاستعمار، فقد اختتمت اللجنة الخاصة الاستعراض الدقيق لأعمالها كما أجرت تقييما لمدى فعالية أنشطتها والمجالات التي يمكن إجراء تحسينات فيها.

٨٧ - وبناء على الورقات غير الرسمية بشأن الإطار المفاهيمي للجنة وأهدافها وأنشطتها التي أعدها رئيس اللجنة الخاصة بالنيابة في عام ١٩٩٨، بالاشتراك مع بعض الوفود بدون المساس بموقف أي من الوفود (انظر A/AC.109/L.1886، المرفق، و A/AC.109/1999/L.2/Add.1، و A/AC.109/1999/20، و A/AC.109/1999/21)، واصل الرئيس والمكتب في عام ١٩٩٩، الاتصالات غير الرسمية مع الدول القائمة بالإدارة على نحو ما طلبت اللجنة الخاصة لاستقصاء الوسائل الكفيلة بتحسين التعاون. وفي أثناء عام ٢٠٠٠، وافقت اللجنة الخاصة والدول القائمة بالإدارة بصورة غير رسمية على ورقة غفل تشتمل على الخطوط العريضة لبرنامج عمل من شأنه أن يكون بمثابة مرجع لإعداد فرادى برامج العمل الخاصة بأقاليم محددة. واتفقت اللجنة الخاصة والدول القائمة بالإدارة أيضا على إعداد برنامجي عمل لساموا الأمريكية وبيتكيرن. كما اتفق على أن تكفل الدولتان القائمتان بالإدارة مشاركة ممثلي هذين الإقليمين غير المتمتعين بالحكم الذاتي في كل مرحلة من مراحل المناقشات.

٨٨ - وإنجازا من اللجنة الخاصة لمسؤولياتها، ستبقي قيد الاستعراض المستمر أي تطورات تطرأ بشأن كل إقليم من الأقاليم. وستستعرض اللجنة أيضا مدى امتثال الدول الأعضاء، وبخاصة الدول القائمة بالإدارة، بمقررات الأمم المتحدة وقراراتها ذات الصلة. وفي هذا الصدد، تعتزم اللجنة الخاصة تحسين وتعزيز حوارها وتعاونها مع الدول القائمة بالإدارة.

٨٩ - وستواصل اللجنة الخاصة تقديم استنتاجات وتوصيات بشأن التدابير المحددة اللازم اتخاذها لتحقيق الأهداف الواردة في الإعلان وفي الأحكام ذات الصلة من الميثاق. وتعتزم اللجنة أيضا مواصلة استعراضها لقائمة الأقاليم التي ينطبق عليها الإعلان.

٩٠ - ورهنا بأي توجيهات قد تصدرها الجمعية العامة سواء عند اختتام العقد الدولي للقضاء على الاستعمار، الذي أعلنته الجمعية بموجب قرارها ٤٧/٤٣، أو بشأن خطة العمل التي صدقت عليها الجمعية العامة في قرارها ١٨١/٤٦، ستستمر اللجنة ، تسهيلا لتنفيذ ولايتها، في عقد الحلقات الدراسية بغرض تلقي المعلومات ونشرها عن الحالة في الأقاليم غير المتمتعة بالحكم الذاتي. وفي هذا الصدد، ستقوم اللجنة في عام ٢٠٠٠ بعقد حلقة دراسية في منطقة البحر الكاريبي.

٩١ - وستواصل اللجنة الخاصة التماس الآراء من ممثلي الأقاليم غير المتمتعة بالحكم الذاتي وستسعى في هذا الصدد إلى تنفيذ قرارات الجمعية العامة التي يطلب فيها إلى الدول القائمة بالإدارة أن تتعاون، أو أن تواصل التعاون، مع اللجنة الخاصة، وذلك بدعوة بعثات من الأمم المتحدة لزيارة الأقاليم الخاضعة لإدارتها. وبالنظر إلى الدور البنّاء الذي أدته تلك البعثات في الماضي، لا تزال اللجنة الخاصة تولي أهمية فائقة لإيفاد بعثات زائرة كوسيلة لجمع معلومات كافية ومباشرة عن الأوضاع السائدة في الأقاليم وعن رغبات شعوبها وأمانيها فيما يتعلق بمركز كل منها مستقبلا. وبناء على ذلك، ستواصل اللجنة الخاصة التماس التعاون الكامل في هذا الشأن من جانب الدول القائمة بالإدارة.

٩٢ - وستواصل اللجنة الخاصة إيلاء اهتمام خاص للمشاكل التي تخص الأقاليم الجزرية الصغيرة، التي تشكّل الغالبية العظمى من بقية الأقاليم غير المتمتعة بالحكم الذاتي. وتدرك اللجنة الخاصة أنه بالإضافة إلى ما تعانيه تلك الأقاليم الجزرية من المشاكل العامة التي تواجه البلدان النامية، فإنها تعاني أيضا من العوائق الناشئة عن تفاعل بعض العوامل الأخرى مثل الحجم، والموقع النائي، والتشتت الجغرافي، والتعرض لأخطار الكوارث الطبيعية، وهشاشة النظم الايكولوجية، والمعوقات التي تعترض سبل النقل والاتصالات، وشدة البعد عن المراكز السوقية، وشدة محدودية السوق الداخلية، ونقص الموارد الطبيعية، وضعف القدرة التكنولوجية المحلية، وحدة مشكلة الحصول على إمدادات المياه العذبة، وشدة الاعتماد على الواردات وعلى قلة من السلع الأساسية، ونضوب الموارد غير المتجددة، والهجرة، لا سيما هجرة ذوي المهارات الرفيعة، ونقص الموظفين الإداريين، وفداحة الأعباء المالية. وستظل اللجنة الخاصة توصي باتخاذ تدابير لتيسير تحقيق النمو المطرد والمتوازن للاقتصادات الهشة لتلك الأقاليم، وبزيادة مساعدتها على تنمية جميع قطاعات اقتصادها، مع تركيز خاص على برامج التنويع. وتعتقد اللجنة الخاصة أنها ينبغي أن تظل تركز اهتمامها على القضايا التي تواجه الأقاليم غير المتمتعة بالحكم الذاتي، مثل المشاكل البيئية؛ وتأثير الأعاصير والبراكين وغيرها من الكوارث الطبيعية؛ وتحات الشواطئ والسواحل والجفاف؛ وإيجاد سبل ووسائل لمكافحة الاتجار بالمخدرات وغسل الأموال وغيرهما من الأنشطة غير المشروعة والإجرامية؛ والاستغلال غير المشروع للموارد البحرية للأقاليم وضرورة استغلال تلك الموارد لصالح شعوبها. وفي سياق القيام بذلك، ستظل اللجنة الخاصة تأخذ في اعتبارها توصيات الحلقات الدراسية الإقليمية التي نظمتها منذ عام ١٩٩٠[١٠].

٩٣ - وتعتزم اللجنة الخاصة مواصلة متابعتها عن كثب لتنفيذ الإعلان من جانب الوكالات المتخصصة والمؤسسات الدولية المرتبطة بالأمم المتحدة. ولدى قيامها بذلك، ستجري اللجنة الخاصة، كما فعلت في الماضي، استعراضا للإجراءات المتخذة أو المزمع اتخاذها من جانب المنظمات الدولية تنفيذا لقرارات الجمعية العامة ذات الصلة. وستجري اللجنة الخاصة مزيدا من المشاورات والاتصالات مع تلك المنظمات، حسب الاقتضاء. كما أنها ستسترشد بنتائج المشاورات التي أجريت في عام ٢٠٠٠ بين رئيسها ورئيس المجلس الاقتصادي والاجتماعي في سياق ما يتصل بالموضوع من مقررات للجمعية العامة والمجلس واللجنة الخاصة نفسها. وفضلا عن ذلك، ستداوم اللجنة الخاصة على الاتصال الوثيق بالأمناء العامين وكبار المسؤولين في المنظمات الإقليمية، مثل منظمة الوحدة الأفريقية ومنظمة الدول الأمريكية والجماعة الكاريبية ومنتدى جنوب المحيط الهادئ، لا سيما المنظمات الموجودة في منطقتي البحر الكاريبي والمحيط الهادئ. والهدف من هذه الاتصالات تيسير التنفيذ الفعال لمقررات مختلف هيئات الأمم المتحدة، وتعزيز التعاون

بين الوكالات المتخصصة والمنظمات الإقليمية في مجال تقديم المساعدة إلى الأقاليم غير المتمتعة بالحكم الذاتي في منطقة بعينها.

٩٤ - كما ستعمل اللجنة الخاصة جاهدة على متابعة الطلب الصادر عن الجمعية العامة بتيسير مشاركة الأقاليم غير المتمتعة بالحكم الذاتي في أعمال الاجتماعات والمؤتمرات ذات الصلة التي تعقدها الوكالات والمؤسسات، كيما تفيد الأقاليم من الأنشطة ذات الصلة التي تضطلع بها الوكالات المتخصصة وغيرها من مؤسسات منظومة الأمم المتحدة. ومن شأن هذه المشاركة أن تشكل وسيلة فعّالة لتعزيز تقدم شعوب تلك الأقاليم، بما يمكّنها من تحسين مستوى معيشتها وتحقيق قدر أكبر من الاكتفاء الذاتي.

٩٥ - وتعتزم اللجنة الخاصة أن تأخذ في حسبانها الاتفاق الذي تم التوصل إليه مع الاتحاد الأوروبي بشأن القرار (A/AC.109/2000/27) المتعلق بالأنشطة الاقتصادية وغيرها من الأنشطة التي تؤثر على مصالح شعوب الأقاليم غير المتمتعة بالحكم الذاتي، وأن تواصل تعاونها مع الدول المهتمة بالأمر لضمان حماية مصالح شعوب تلك الأقاليم. وستواصل اللجنة الخاصة دراستها للأنشطة والترتيبات العسكرية في الأقاليم، وستتعاون أيضا في هذا الصدد مع الدول المهتمة بالأمر.

٩٦ - وفي ضوء ولاية اللجنة الخاصة بشأن الصحراء الغربية ومسؤوليتها الأساسية عن كفالة تنفيذ قرار الجمعية العامة ١٥١٤ (د ١٥) فيما يتعلق بجميع الأقاليم غير المتمتعة بالحكم الذاتي، ووفقا لمقرر اتخذته في جلستها ١٣٩٧ المعقودة في ٢٣ آب/أغسطس ١٩٩١، فقد توفد اللجنة بعثة إلى الصحراء الغربية في أثناء إجراء الاستفتاء في الإقليم.

٩٧ - ومراعاة للآراء التي أعرب عنها ممثلو بقية الأقاليم غير المتمتعة بالحكم الذاتي في الحلقات الدراسية الإقليمية التي نظمتها اللجنة الخاصة منذ عام ١٩٩٠، وكذلك التوصيات الواردة في خطة العمل للعقد الدولي للقضاء على الاستعمار، ستواصل اللجنة، بالتعاون مع الدول القائمة بالإدارة، النظر في كيفية تكثيف وتحسين اشتراك ممثلي تلك الأقاليم في أعمال اللجنة الخاصة في حدود الموارد القائمة.

٩٨ - وفي ضوء أحكام قرارات الجمعية العامة بشأن خطة المؤتمرات، واسترشادا بتجربة اللجنة الخاصة في الأعوام الماضية، وكذلك بحجم عملها المحتمل في عام ٢٠٠١، وافقت اللجنة على برنامج اجتماعات مؤقت لعام ٢٠٠١، توصي الجمعية العامة بأن توافق عليه.

٩٩ - وقد دأبت اللجنة الخاصة على إعادة تأكيد أهمية نشر المعلومات عن إنهاء الاستعمار بوصف ذلك وسيلة لتعزيز أهداف الإعلان. ومن ثم، فإن اللجنة الخاصة ستواصل الاستفادة مما يتاح من فرص مثل الحلقات الدراسية الإقليمية والاحتفال بأسبوع التضامن مع شعوب كافة الأقاليم المستعمرة التي تناضل من أجل حريتها واستقلالها وحقوق إنسانها في سبيل نشر المعلومات عن أنشطتها وعن تلك الأقاليم، سعيا إلى تعبئة الرأي العام العالمي من أجل دعم شعوب الأقاليم ومساعدتها في تحقيق نهاية سريعة وغير مشروطة للاستعمار بجميع أشكاله ومظاهره.

١٠٠ - وتقترح اللجنة الخاصة على الجمعية العامة أن تأخذ في اعتبارها، لدى بحثها خلال دورتها الخامسة والخمسين لمسألة تنفيذ الإعلان، مختلف التوصيات التي طرحتها اللجنة الخاصة والواردة في الفصول ذات الصلة من هذا التقرير، وأن تؤيد بصفة خاصة المقترحات المجملة في هذا الفرع لتمكين اللجنة الخاصة من الاضطلاع بالمهام التي تتوخاها لعام ٢٠٠١. وتوصي اللجنة الخاصة الجمعية العامة بأن تجدد نداءها إلى الدول القائمة بالإدارة لكي تتخذ جميع الخطوات

اللازمة لتنفيذ الإعلان وقرارات الأمم المتحدة ذات الصلة، وفقا لرغبات شعوب الأقاليم المعنية المعرب عنها بحرية. وفي هذا الصدد، توصي اللجنة الخاصة بأن تطلب الجمعية العامة من جميع الدول القائمة بالإدارة أن تعمد إلى المشاركة في أعمال اللجنة الخاصة في إطار الاضطلاع بولايتها، وأن تشترك، بصفة خاصة، اشتراكا فعليا في الأعمال المتعلقة بالأقاليم الواقعة تحت إدارة كل من هذه الدول. وتوصي اللجنة الخاصة أيضا بأن تواصل الجمعية العامة دعوة الدول القائمة بالإدارة إلى السماح لممثلي الأقاليم المعنية بالاشتراك في المناقشات التي تجري في لجنة المسائل السياسية الخاصة وإنهاء الاستعمار (اللجنة الرابعة) واللجنة الخاصة بشأن البنود المتصلة بإقليم كل منهم. وعلاوة على ذلك، قد ترغب الجمعية العامة أيضا في تجديد ندائها إلى جميع الدول والوكالات المتخصصة والمؤسسات الأخرى التابعة لمنظومة الأمم المتحدة لكي تمتثل لشتى الطلبات الموجهة إليها من الجمعية العامة ومجلس الأمن في قراراتهما ذات الصلة.

١٠١ - وتوصي اللجنة الخاصة بأن ترصد الجمعية العامة، لدى اعتمادها برنامج العمل المجمل أعلاه، اعتمادات كافية لتغطية تكاليف الأنشطة التي تتوخى اللجنة الخاصة تنفيذها خلال عام ٢٠٠١. وفي هذا الصدد، تشير اللجنة الخاصة إلى أن الميزانية البرنامجية لفترة السنتين ٢٠٠٠-٢٠٠١، تتضمن موارد لتغطية تكاليف برنامج عمل اللجنة الخاصة للعام ٢٠٠١ استنادا إلى مستوى الأنشطة المعتمدة لعام ٢٠٠٠، دون مساس بالمقررات التي ستتخذها الجمعية العامة في دورتها الخامسة والخمسين. وبناء على ذلك، تفهم اللجنة الخاصة أنه إذا لزمت أي اعتمادات إضافية زيادة على الاعتمادات المدرجة في الميزانية البرنامجية المقترحة لفترة السنتين ٢٠٠٠-٢٠٠١، ستقدم إلى الجمعية العامة مقترحات بشأن الاحتياجات التكميلية كي توافق عليها. وأخيرا، تعرب اللجنة الخاصة عن أملها في أن يواصل الأمين العام تزويدها بكل ما يلزم من التسهيلات والموظفين للوفاء بولايتها، مع مراعاة مختلف المهام التي أناطتها بها الجمعية العامة وكذلك المهام الناشئة عن المقررات التي تتخذها خلال السنة الحالية.

كاف - اختتام دورة عام ٢٠٠٠

١٠٢ - في الجلسة ١٣، المعقودة في ٢٠ تموز/يوليه ٢٠٠٠، قررت اللجنة الخاصة أن تأذن لمقررها بأن يعد مختلف فصول تقرير اللجنة الخاصة وأن يقدمها إلى الجمعية العامة مباشرة، وفقا للممارسة والإجراءات المعمول بها.

١٠٣ - وفي الجلسة نفسها، أدلى الرئيس ببيان بمناسبة اختتام دورة اللجنة الخاصة لعام ٢٠٠٠ (انظر A/AC.109/2000/SR.13).

الحواشي

(١) الوثائق الرسمية للجمعية العامة، الدورة السابعة عشرة، المرفقات، إضافة إلى البند ٥٢ من جدول الأعمال، الوثيقة A/5238.

(٢) انظر تقارير اللجنة الخاصة المقدمة إلى الجمعية العامة في دوراتها من الثامنة عشرة إلى الرابعة والخمسين، وللاطلاع على آخر هذه التقارير، انظر الوثائق الرسمية للجمعية العامة، الدورة الثالثة والخمسون، الملحق رقم ٢٣ (A/53/23)؛ والمرجع نفسه، الدورة الرابعة والخمسون، الملحق رقم ٢٣ (A/54/23).

(٣) الوثائق الرسمية للجمعية العامة، الدورة الرابعة والخمسون، الملحق رقم ٢٣ (A/54/23).

(٤) المرجع نفسه، الفصل الأول، الفرع ياء.

(٥) المرجع نفسه، الفصل الأول، الفقرة ٨٧.

(٦) المرجع نفسه، الفصل الأول، الفقرة ٣٨.

(٧) A/AC.109/2000/L.3.

(٨) للاطلاع على تعليل عدم اشتراكهما، انظر الوثيقتين A/47/86 و A/42/651، المرفق، والوثائق الرسمية للجمعية العامة، الدورة الحادية والأربعون، الملحق رقم ٢٣ (A/41/23)، الفصل الأول، الفقرتان ٧٦ و ٧٧.

(٩) الوثائق الرسمية للجمعية العامة، الدورة الرابعة والخمسون، الملحق رقم ٢٣ (A/54/23)، الفصل الأول، الفقرتان ٥٨ و ٥٩.

(١٠) انظر A/AC.109/1040 و Corr.1، و A/AC.109/1043، و A/AC.109/1114، و A/AC.109/1159، و A/AC.109/2030، و A/AC.109/2058، و A/AC.109/2089، و A/AC.109/2121، والوثائق الرسمية للجمعية العامة، الدورة الرابعة والخمسون، الملحق رقم ٢٣ (A/54/23)، المرفق الثاني، والفصل الثاني من هذا التقرير، المرفق.

مرفق

قائمة وثائق اللجنة الخاصة، ٢٠٠٠

رمز الوثيقة	العنوان	التاريخ
	الوثائق الصادرة في سلسلة التوزيع العام	
A/AC.109/2000/INF/38 و Add.1	قائمة الوفود	٣ تموز/يوليه ٢٠٠٠
A/AC.109/2000/1	العقد الدولي للقضاء على الاستعمار: الحلقة الدراسية الإقليمية لمنطقة المحيط الهادئ لاستعراض الأوضاع السياسية والاقتصادية والاجتماعية في الأقاليم الجزرية الصغيرة غير المتمتعة بالحكم الذاتي، التي ستعقد في ماجورو، جزر مارشال، في الفترة من ١٦ إلى ١٨ أيار/مايو ٢٠٠٠: المبادئ التوجيهية والنظام الداخلي	١٥ آذار/مارس ٢٠٠٠
A/AC.109/2000/2	بيتكيرن (ورقة عمل)	٢٧ آذار/مارس ٢٠٠٠
A/AC.109/2000/3	ساموا الأمريكية (ورقة عمل)	٢٩ نيسان/أبريل ٢٠٠٠
A/AC.109/2000/4	كاليدونيا الجديدة (ورقة عمل)	٢٥ نيسان/أبريل ٢٠٠٠
A/AC.109/2000/5	توكيلاو (ورقة عمل)	٢٦ نيسان/أبريل ٢٠٠٠
A/AC.109/2000/6	غوام (ورقة عمل)	٢٢ أيار/مايو ٢٠٠٠
A/AC.109/2000/7 و Corr.1	الصحراء الغربية (ورقة عمل)	٢٢ أيار/مايو ٢٠٠٠ ٢٥ تموز/يوليه ٢٠٠٠
A/AC.109/2000/8	سانت هيلانة (ورقة عمل)	٢٤ أيار/مايو ٢٠٠٠
A/AC.109/2000/9	مونتسيرات (ورقة عمل)	٢٤ أيار/مايو ٢٠٠٠
A/AC.109/2000/10	جبل طارق (ورقة عمل)	٢٢ أيار/مايو ٢٠٠٠
A/AC.109/2000/11 و Corr.1	جزر فوكلاند (مالفيناس) (ورقة عمل)	٧ حزيران/يونيه ٢٠٠٠ ٣٠ حزيران/يونيه ٢٠٠٠
A/AC.109/2000/12	تيمور الشرقية (ورقة عمل)	٢٢حزيران/يونيه ٢٠٠٠
A/AC.109/2000/13	برمودا (ورقة عمل)	١٥ حزيران/يونيه ٢٠٠٠
A/AC.109/2000/14	جزر كايمان (ورقة عمل)	٢٢ حزيران/يونيه ٢٠٠٠
A/AC.109/2000/15	أنغيلا (ورقة عمل)	٢٨ حزيران/يونيه ٢٠٠٠
A/AC.109/2000/16	جزر تركس وكايكوس (ورقة عمل)	٢٦ حزيران/يونيه ٢٠٠٠
A/AC.109/2000/17 و Corr.1	جزر فرجن التابعة للولايات المتحدة (ورقة عمل)	٢٣ حزيران/يونيه ٢٠٠٠ ١٤ تموز/يوليه ٢٠٠٠

رمز الوثيقة	العنوان	التاريخ
A/AC.109/2000/18	جزر فرجن البريطانية (ورقة عمل)	٢٦ حزيران/يونيه ٢٠٠٠
A/AC.109/2000/19	نشر المعلومات عن إنهاء الاستعمار خلال الفترة من حزيران/يونيه ١٩٩٩ إلى أيار/مايو ٢٠٠٠: تقرير إدارة شؤون الإعلام	٢٢ حزيران/يونيه ٢٠٠٠
A/AC.109/2000/20	نشر المعلومات عن إنهاء الاستعمار: القرار الذي اتخذته اللجنة الخاصة في جلستها الخامسة، المعقودة في ٥ تموز/يوليه ٢٠٠٠	٥ تموز/يوليه ٢٠٠٠
A/AC.109/2000/21	المعلومات المرسلة بمقتضى المادة ٧٣ (هـ) من ميثاق الأمم المتحدة من الأقاليم غير المتمتعة بالحكم الذاتي: القرار الذي اتخذته اللجنة الخاصة في جلستها الخامسة، المعقودة في ٥ تموز/يوليه ٢٠٠٠	٥ تموز/يوليه ٢٠٠٠
A/AC.109/2000/22	مسألة إيفاد بعثات زائرة إلى الأقاليم: القرار الذي اتخذته اللجنة الخاصة في جلستها الخامسة، المعقودة في ٥ تموز/يوليه ٢٠٠٠	٥ تموز/يوليه ٢٠٠٠
A/AC.109/2000/23	مسألة جزر فوكلاند (مالفيناس): القرار الذي اتخذته اللجنة الخاصة في جلستها ١١، المعقودة في ١١ تموز/يوليه ٢٠٠٠	١١ تموز/يوليه ٢٠٠٠
A/AC.109/2000/24	مقرر اللجنة الخاصة المؤرخ ٦ تموز/يوليه ١٩٩٩ بشأن بورتوريكو: القرار الذي اتخذته اللجنة الخاصة في جلستها ١٢، المعقودة في ١٢ تموز/يوليه ٢٠٠٠	١٢ تموز/يوليه ٢٠٠٠
A/AC.109/2000/25	مسألة كاليدونيا الجديدة: القرار الذي اتخذته اللجنة الخاصة في جلستها الخامسة، المعقودة في ١٢ تموز/يوليه ٢٠٠٠	١٢ تموز/يوليه ٢٠٠٠
A/AC.109/2000/26	مسألة توكيلاو: القرار الذي اتخذته اللجنة الخاصة في جلستها ١١، المعقودة في ١٢ تموز/يوليه ٢٠٠٠	١٣ تموز/يوليه ٢٠٠٠
A/AC.109/2000/27	الأنشطة الاقتصادية وغيرها من الأنشطة التي تؤثر على مصالح شعوب الأقاليم غير المتمتعة بالحكم الذاتي: القرار الذي اتخذته اللجنة الخاصة في جلستها ١٢، المعقودة في ١٧ تموز/يوليه ٢٠٠٠	١٧ تموز/يوليه ٢٠٠٠

رمز الوثيقة	العنوان	التاريخ
A/AC.109/2000/28	الأنشطة والترتيبات العسكرية التي تقوم بها الدول الاستعمارية في الأقاليم الواقعة تحت إدارتها: المقرر الذي اتخذته اللجنة الخاصة في جلستها ١٢، المعقودة في ١٧ تموز/يوليه ٢٠٠٠	١٧ تموز/يوليه ٢٠٠٠
A/AC.109/2000/29	تنفيذ الوكالات المتخصصة والمؤسسات الدولية المتصلة بالأمم المتحدة إعلان منح الاستقلال للبلدان والشعوب المستعمرة: القرار الذي اتخذته اللجنة الخاصة في جلستها ١٣، المعقودة في ٢٠ تموز/يوليه ٢٠٠٠	٢٠ تموز/يوليه ٢٠٠٠
A/AC.109/2000/30	مسائل الأقاليم غير المتمتعة بالحكم الذاتي: أنغيلا، وبرمودا، وبيتكيرن، وجزر تركس وكايكوس، وجزر فرجن البريطانية، وجزر فرجن التابعة للولايات المتحدة، وجزر كايمان، وساموا الأمريكية، وسانت هيلانة، وغوام، ومونتسيرات: القرار الذي اتخذته اللجنة الخاصة في جلستها ١٣، المعقودة في ٢٠ تموز/يوليه ٢٠٠٠	٢١ تموز/يوليه ٢٠٠٠
A/AC.109/2000/31	العقد الدولي الثاني للقضاء على الاستعمار: القرار الذي اتخذته اللجنة الخاصة في جلستها ١٣، المعقودة في ٢٠ تموز/يوليه ٢٠٠٠	٢٠ تموز/يوليه ٢٠٠٠

الوثائق الصادرة في سلسلة التوزيع المحدود

A/AC.109/2000/L.1	تنظيم الأعمال: قرارات الجمعية العامة ومقرراتها ذات الصلة: مذكرة من الأمين العام	١ شباط/فبراير ٢٠٠٠
A/AC.109/2000/L.2 و Rev.1	تنظيم الأعمال: مذكرة من الرئيس	٢٨ شباط/فبراير ٢٠٠٠ ٢٨ آذار/مارس ٢٠٠٠
A/AC.109/2000/L.3	مقرر اللجنة الخاصة المؤرخ ١١ آب/أغسطس ١٩٩٨ بشأن بورتوريكو: تقرير أعده مقرر اللجنة الخاصة	٢١ حزيران/يونيه ٢٠٠٠
A/AC.109/2000/L.4	نشر المعلومات عن إنهاء الاستعمار: مشروع قرار مقدم من الرئيس	٢٧ حزيران/يونيه ٢٠٠٠

رمز الوثيقة	العنوان	التاريخ
A/AC.109/2000/L.5	المعلومات المرسلة بمقتضى المادة ٧٣ (هـ) من ميثاق الأمم المتحدة من الأقاليم غير المتمتعة بالحكم الذاتي: مشروع قرار مقدم من الرئيس	٢٧ حزيران/يونيه ٢٠٠٠
A/AC.109/2000/L.6	مسألة إيفاد بعثات زائرة إلى الأقاليم: مشروع قرار مقدم من الرئيس	٢٦ حزيران/يونيه ٢٠٠٠
A/AC.109/2000/L.7	مسألة كاليدونيا الجديدة: مشروع قرار مقدم من بابوا غينيا الجديدة وفيجي	٢٧ حزيران/يونيه ٢٠٠٠
A/AC.109/2000/L.8	مسألة جزر فوكلاند (مالفيناس): مشروع قرار مقدم من بوليفيا وشيلي وفنزويلا وكوبا	٦ تموز/يوليه ٢٠٠٠
A/AC.109/2000/L.9 و Rev.1 و Rev.1/Corr.1	مسائل الأقاليم غير المتمتعة بالحكم الذاتي: أنغيلا، وبرمودا، وبيتكيرن، وجزر تركس وكايكوس، وجزر فرجن البريطانية، وجزر فرجن التابعة للولايات المتحدة، وجزر كايمان، وساموا الأمريكية، وسانت هيلانة، وغوام، ومونتسيرات: مشروع قرار موحد مقدم من الرئيس	١٦ تموز/يوليه ٢٠٠٠ ١٨ تموز/يوليه ٢٠٠٠ ١٩ تموز/يوليه ٢٠٠٠
A/AC.109/2000/L.10 و Rev.1	مسألة توكيلاو: مشروع قرار مقدم من بابوا غينيا الجديدة وفيجي	٢٦ حزيران/يونيه ٢٠٠٠ ١١ تموز/يوليه ٢٠٠٠
A/AC.109/2000/L.11	مقرر اللجنة الخاصة المؤرخ ٦ آب/أغسطس ١٩٩٩ بشأن بورتوريكو: مشروع قرار مقدم من كوبا	٢٧ حزيران/يونيه ٢٠٠٠
A/AC.109/2000/L.12	الأنشطة الاقتصادية وغيرها من الأنشطة التي تؤثر على مصالح شعوب الأقاليم غير المتمتعة بالحكم الذاتي: مشروع قرار مقدم من الرئيس	٨ تموز/يوليه ٢٠٠٠
A/AC.109/2000/L.13	الأنشطة والترتيبات العسكرية التي تقوم بها الدول الاستعمارية في الأقاليم الواقعة تحت إدارتها: مشروع قرار مقدم من الرئيس	٨ تموز/يوليه ٢٠٠٠
A/AC.109/2000/L.14	تنفيذ الوكالات المتخصصة والمؤسسات الدولية المتصلة بالأمم المتحدة لإعلان منح الاستقلال للبلدان والشعوب المستعمرة: مشروع قرار مقدم من الرئيس	٨ تموز/يوليه ٢٠٠٠
A/AC.109/2000/L.15	تقرير اللجنة الخاصة	٢١ تموز/يوليه ٢٠٠٠
A/AC.109/2000/L.16	العقد الدولي الثاني للقضاء على الاستعمار: مشروع قرار مقدم من الرئيس	١٨ تموز/يوليه ٢٠٠٠

الفصل الثاني
العقد الدولي للقضاء على الاستعمار

١ - اتخذت الجمعية العامة، في ١٩ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩١، في دورتها السادسة والأربعين، القرار ١٨١/٤٦ المعنون ''العقد الدولي للقضاء على الاستعمار''، واعتمدت خطة العمل الواردة في مرفق تقرير الأمين العام المؤرخ ١٣ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩١ (A/46/634/Rev.1 و Corr.1). وفي خطة العمل، التي ''تهدف إلى استقبال عالم خال من الاستعمار في القرن الحادي والعشرين''، طلبت الجمعية العامة، في جملة أمور، إلى اللجنة الخاصة:

> ''القيام خلال العقد بتنظيم حلقات دراسية في منطقتي البحر الكاريبي والمحيط الهادئ بالتناوب فيما بينهما، وكذلك في مقر الأمم المتحدة، لاستعراض التقدم المحرز في تنفيذ خطة العمل، بمشاركة من جانب شعوب الأقاليم غير المتمتعة بالحكم الذاتي، وممثليها المنتخبين، والدول القائمة بالإدارة، والدول الأعضاء، والمنظمات الإقليمية، والوكالات المتخصصة، والمنظمات غير الحكومية، والخبراء''.

٢ - وفي جلستيها الأولى والثالثة، المعقودتين في ١٨ شباط/فبراير و٢٨ آذار/مارس ٢٠٠٠، قررت اللجنة الخاصة، واضعة في اعتبارها الولاية التي أسندتها إليها الجمعية العامة فيما يتعلق بتنفيذ إعلان منح الاستقلال للبلدان والشعوب المستعمرة، وبالموافقة على توصية رئيسها بشأن تنظيم أعمال اللجنة الخاصة لهذه السنة (A/AC.109/2000/L.2 و Rev.1)، أن تحيل إلى الجلسات العامة للجنة الخاصة، عند الاقتضاء، مسألة ''العقد الدولي للقضاء على الاستعمار''.

٣ - وفي جلساتها الأولى والرابعة والثانية عشرة، المعقودة في ١٨ شباط/فبراير ، و٢٥ نيسان/أبريل ، و١٧ تموز/يوليه ٢٠٠٠، نظرت اللجنة الخاصة في مسألة ''العقد الدولي للقضاء على الاستعمار'' والحلقة الدراسية الإقليمية لمنطقة المحيط الهادئ لاستعراض الأوضاع السياسية والاقتصادية والاجتماعية في الأقاليم الجزرية الصغيرة غير المتمتعة بالحكم الذاتي، والمزمع عقدها في ماجورو، بجزر مارشال، في الفترة من ١٦ إلى ١٨ أيار/مايو ٢٠٠٠ .

٤ - وكانت معروضة على اللجنة المبادئ التوجيهية والنظام الداخلي للحلقة الدراسية الإقليمية لمنطقة المحيط الهادئ (A/AC.109/2000/1) .

٥ - وفي جلستها الرابعة، المعقودة في ٢٥ نيسان/أبريل، وعقب بيان للرئيس، أقرت اللجنة الخاصة تشكيل الوفد الرسمي للجنة الخاصة إلى الحلقة الدراسية الإقليمية لمنطقة المحيط الهادئ (A/AC.109/2000/SR.4).

٦ - وقررت اللجنة الخاصة كذلك أن تدعو هيئات الأمم المتحدة ووكالاتها ومؤسساتها إلى إبلاغ الأمين العام بالإجراءات التي اتخذتها تنفيذا لقرار الجمعية العامة ١٨١/٤٦ فيما يتصل بخطة العمل وإلى تقديم تقرير بهذا الشأن إلى الجمعية العامة في دورتها السادسة والخمسين، رهنا بأي توجيهات تصدرها الجمعية العامة في هذا الصدد (انظر الفقرة ١٢ من الوثيقة A/AC.109/2000/L.15).

٧ - وفي الجلسة ١٢، المعقودة في ١٧ تموز/يوليه ٢٠٠٠، وجه رئيس اللجنة الخاصة الانتباه إلى مشروع تقرير الحلقة الدراسية الإقليمية لمنطقة المحيط الهادئ، الذي عمم على أعضاء اللجنة الخاصة بوصفه ورقة غرفة اجتماع.

٨ - وفي الجلسة نفسها، قام مقرر الحلقة الدراسية الإقليمية لمنطقة المحيط الهادئ بعرض مشروع تقرير الحلقة

الدراسية، الذي تضمن وصفا تفصيليا لتنظيم وأعمال الحلقة الدراسية (انظر A/AC.109/2000/SR.12).

٩ - وفي الجلسة نفسها وعقب بيانات أدلى بها ممثلو جمهورية إيران الإسلامية، وفيجي، وأنتيغوا وبربودا، قررت اللجنة أن تعتمد مشروع تقرير الحلقة الدراسية لمنطقة المحيط الهادئ، وأن ترفقه بتقرير اللجنة إلى الجمعية العامة. ويرد النص الكامل لتقرير الحلقة الدراسية لمنطقة المحيط الهادئ مرفقا بهذا الفصل.

١٠ - وفي الجلسة ١٣، المعقودة في ٢٠ تموز/يوليه ٢٠٠٠، واصلت اللجنة الخاصة النظر في مسألة العقد الدولي للقضاء على الاستعمار.

١١ - وبعد أن استعرضت اللجنة الخاصة التقدم المحرز في تنفيذ خطة عمل العقد الدولي للقضاء على الاستعمار ولاحظت بقلق أن خطة العمل لا يمكن أن تنجز بحلول عام ٢٠٠٠، قررت أن توصي الجمعية العامة بإعلان العقد الدولي الثاني للقضاء على الاستعمار (انظر الفقرة ١١ من الوثيقة A/AC.109/2000/L.15).

١٢ - وفي الجلسة ذاتها، وجه الرئيس الانتباه إلى مشروع قرار بشأن العقد الدولي الثاني للقضاء على الاستعمار (A/AC.109/2000/L.16).

١٣ - وفي الجلسة ذاتها، أدلى ممثل جمهورية إيران الإسلامية ببيان أدخل فيه على مشروع القرار تعديلا شفويا يستعاض بمقتضاه عن عبارة ''والقرارات المتعلقة بإنهاء الاستعمار'' الواردة في الفقرة ٣ من المنطوق، بعبارة ''وقرارات الأمم المتحدة ذات الصلة والمتعلقة بإنهاء الاستعمار'' (A/AC.109/2000/SR.13).

١٤ - وفي الجلسة ذاتها، اعتمدت اللجنة الخاصة مشروع القرار A/AC.109/2000/L.16، بصيغته المعدلة شفويا، بدون تصويت، (A/AC.109/2000/L.31) ويرد في شكل توصية للجنة الخاصة إلى الجمعية العامة في الفصل الثالث من هذا التقرير (انظر A/55/33 (Part III)).

مرفق

الحلقة الدراسية الإقليمية لمنطقة المحيط الهادئ لاستعراض الأوضاع السياسية والاقتصادية والاجتماعية في الأقاليم الجزرية الصغيرة غير المتمتعة بالحكم الذاتي المنعقدة في ماجورو، جزر مارشال، في الفترة من ١٦ إلى ١٨ أيار/مايو ٢٠٠٠

المقرر: فيصل **مقداد** (الجمهورية العربية السورية)

المحتويات

	الفقرات	الصفحة
أولا - مقدمة	١-٧	٣٥
ثانيا - تنظيم الحلقة الدراسية	٨-١٢	٣٦
ثالثا - سير أعمال الحلقة الدراسية	١٣-٣٩	٣٧
ألف - وقائع الحلقة الدراسية	١٣-٢٢	٣٧
باء - موجز البيانات والمناقشات	٢٣-٣٩	٣٨
رابعا - الاستنتاجات والتوصيات	٤٠-٤١	٤٤

التذييلات

الأول -	بيان ترحيب أدلى به كيساي نوتيه، رئيس جمهورية جزر مارشال	٥٢
الثاني -	بيان أدلى بيتر د. دونيغي (بابوا غينيا الجديدة)، رئيس اللجنة الخاصة	٥٥
الثالث -	رسالة من الأمين العام	٥٩
الرابع -	رسالة من رئيس الجمعية العامة	٦٠
الخامس -	بيان أدلى به مقرر اللجنة الخاصة	٦٢
السادس -	بيان أدلى ويتين فيليبو، وزير العدل ووزير الخارجية والتجارة بالنيابة لجمهورية جزر مارشال	٦٧
السابع -	قائمة المشاركين	٦٩
الثامن -	قرار بشأن الإعراب عن التقدير لحكومة وشعب جزر مارشال	٧٣

أولا – مقدمة

١ – اتخذت الجمعية العامة، في ٢٢ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٨٨، القرار ٤٣/٤٧ بشأن العقد الدولي للقضاء على الاستعمار، وجاء فيه ما يلي:

”**إن الجمعية العامة،**

”

”١ – **تعلن** الفترة ١٩٩٠–٢٠٠٠ العقد الدولي للقضاء على الاستعمار؛

”٢ – **تطلب** إلى الأمين العام أن يقدم إلى الجمعية العامة في دورتها الرابعة والأربعين تقريرا يتيح للجمعية أن تنظر في خطة عمل تستهدف تحقيق عالم خال من الاستعمار مع مقدم القرن الحادي والعشرين وأن تعتمد هذه الخطة“.

٢ – وفي دورتها السادسة والأربعين، اتخذت الجمعية العامة، القرار ١٨١/٤٦ المؤرخ ١٩ كانون الأول/ديسمبر١٩٩١ بشأن العقد الدولي للقضاء على الاستعمار، واعتمدت خطة العمل الواردة في تقرير الأمين العام (A/46/634/Rev.1 و Corr.1) التي تستهدف تحقيق عالم خال من الاستعمار مع مقدم القرن الحادي والعشرين وطلبت فيهما، في جملة أمور، من اللجنة الخاصة القيام، أثناء العقد، بتنظيم حلقات دراسية في منطقتي البحر الكاريبي والمحيط الهادئ بالتناوب فيما بينهما وكذلك في مقر الأمم المتحدة لاستعراض التقدم المحرز في تنفيذ خطة العمل بمشاركة من شعوب الأقاليم غير المتمتعة بالحكم الذاتي[أ]، وممثليها المنتخبين، والدول القائمة بالإدارة، والدول الأعضاء، والمنظمات الإقليمية والوكالات المتخصصة والمنظمات غير الحكومية والخبراء.

٣ – وأشارت الجمعية العامة في قرارها ٧٠/٤٦ المؤرخ ١١ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩١ الداعي إلى التنسيق بين الوكالات المتخصصة عند قيامها بمساعدة الأقاليم غير المتمتعة بالحكم الذاتي إلى أنه:

”بالإضافة إلى المشاكل العامة التي تواجه البلدان النامية، تعاني أيضا الأقاليم التي لا تزال غير متمتعة بالحكم الذاتي، وكثير منها أقاليم جزرية صغيرة، من عوائق ناشئة عن تفاعل عوامل من قبيل حجمها وموقعها النائي وتشتتها الجغرافي وقلة مناعتها إزاء الكوارث الطبيعية وهشاشة نظمها البيئية والقيود المعرقلة لمواصلاتها واتصالاتها وبعدها الشديد عن مراكز الأسواق، وضعف القدرة التكنولوجية المحلية وحدة مشكلة الحصول على الإمدادات من الماء العذب وشدة الاعتماد على الواردات وعدد قليل من السلع الأساسية، ونضوب الموارد غير المتجددة، والهجرة، لا سيما هجرة الأفراد ذوي المهارات الرفيعة، ونقص الأفراد الإداريين، والأعباء المالية الباهظة“.

٤ – وفي قرارها ٩١/٥٤ المؤرخ ٦ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٩، وافقت الجمعية العامة على تقرير اللجنة الخاصة[ب] الذي دعا، في جملة أمور، إلى تنظيم اللجنة لحلقة دراسية في منطقة البحر الكاريبي في عام ٢٠٠٠.

٥ – والغرض من الحلقة الدراسية، كما ورد في المبادئ التوجيهية والنظام الداخلي للحلقة الدراسية (A/AC.109/1999/2)، هو تقييم الحالة في الأقاليم غير المتمتعة بالحكم الذاتي، لا سيما تطورها الدستوري نحو تقرير المصير بحلول عام ٢٠٠٠. واستهدفت الحلقة الدراسية أيضا استعراض الأوضاع السياسية والاقتصادية والاجتماعية للأقاليم الجزرية الصغيرة غير المتمتعة بالحكم الذاتي وتحديد المجالات التي يمكن فيها للمجتمع الدولي زيادة وتعزيز مشاركته في برامج المساعدة واعتماد نهج شامل متكامل

لضمان التنمية السياسية والاجتماعية والاقتصادية المستدامة للأقاليم المعنية.

٦ - وستساعد المواضيع التي بحثتها الحلقة الدراسية اللجنة الخاصة والمشاركين على إجراء تقييم لحالة الأقاليم غير المتمتعة بالحكم الذاتي. وأولت الحلقة الدراسية أهمية خاصة لنطاق عريض من آراء شعوب تلك الأقاليم. وسعت الحلقة أيضا إلى ضمان مشاركة المنظمات والمؤسسات التي تشارك على نحو فعلي في التنمية السياسية والاقتصادية والاجتماعية لهذه الأقاليم، ومشاركة المنظمات غير الحكومية التي لها تجربة طويلة وثابتة في الأقاليم الجزرية.

٧ - وكانت مساهمات المشاركين بمثابة أساس بنيت عليه استنتاجات وتوصيات الحلقة الدراسية التي ستدرسها اللجنة الخاصة دراسة متأنية بهدف تقديم مقترحات إلى الجمعية العامة تتعلق بتحقيق أهداف العقد الدولي للقضاء على الاستعمار وتحديد أهداف جديدة لعام ٢٠٠٠ وما بعده.

ثانيا - تنظيم الحلقة الدراسية

٨ - عقدت الحلقة الدراسية في ماجورو، جزر مارشال، في الفترة من ١٦ إلى ١٨ أيار/مايو ٢٠٠٠.

٩ - وعقدت الحلقة الدراسية ست جلسات شاركت فيها دول أعضاء في الأمم المتحدة وممثلو الأقاليم غير المتمتعة بالحكم الذاتي، ودول قائمة بالإدارة، ومنظمات غير حكومية، ومنظمات إقليمية وخبراء. وترد قائمة المشاركين في التذييل السابع لهذا التقرير. ونظمت الحلقة لتشجيع تبادل وجهات النظر بحرية وصراحة.

١٠ - وقام بإدارة الحلقة الدراسية بيتر د. دونيغي، الممثل الدائم لبابوا غينيا الجديدة لدى الأمم المتحدة ورئيس اللجنة الخاصة، بمشاركة الأعضاء التالين في اللجنة الخاصة: الاتحاد الروسي، وإندونيسيا، وجمهورية إيران الإسلامية، وبوليفيا والجمهورية العربية السورية، وشيلي، وكوبا، وكوت ديفوار والهند. وشاركت فرنسا ونيوزيلندا في الحلقة الدراسية بوصفهما دولتين قائمتين بالإدارة. وشاركت في الحلقة أيضا الدول الأعضاء في الأمم المتحدة التالية أسماؤها: الأرجنتين وإسبانيا وجزر مارشال (البلد المضيف) والمغرب وناورو.

١١ - وفي الجلسة الأولى، المعقودة في ١٦ أيار/مايو ٢٠٠٠، عُيِّن أعضاء اللجنة الخاصة التالية أسماؤهم أعضاء في مكتب الحلقة الدراسية: برنارد تانوه بوتشوه (كوت ديفوار)، ورافائييل دوسه سيسبيديس (كوبا)، وفلاديمير زيمسكي (الاتحاد الروسي) نوابا للرئيس، وفيصل مقداد (الجمهورية العربية السورية) مقررا ورئيسا للجنة الصياغة. وتألفت لجنة الصياغة من ممثلي الاتحاد الروسي وإندونيسيا وجمهورية إيران الإسلامية، وبوليفيا وشيلي وكوبا وكوت ديفوار والهند.

١٢ - وكان جدول أعمال الحلقة الدراسية كما يلي:

١ - العقد الدولي للقضاء على الاستعمار:

(أ) التقييم ونظرة إلى المستقبل: متابعة العقد؛

(ب) الاستنتاجات.

٢ - دور اللجنة الخاصة في تيسير إنهاء استعمار الأقاليم غير المتمتعة بالحكم الذاتي:

(أ) وضع معايير أو مؤشرات بشأن الحكم الذاتي؛

(ب) تنظيم حملة تعليمية للأقاليم غير المتمتعة بالحكم الذاتي بشأن ما لديها من خيارات تتعلق بوضعها السياسي في المستقبل طبقا لقراري الجمعية العامة ١٥١٤ (د ١٥) و ١٥٤١ (د ١٥)؛

(ج) تعزيز التعاون مع الدول القائمة بالإدارة؛

(د) أهمية البعثات الزائرة؛

(هـ) أهمية مشاركة ممثلي شعوب الأقاليم غير المتمتعة بالحكم الذاتي في المشاورات المتعلقة بفرادى الأقاليم.

٣ - التطورات السياسية في الأقاليم غير المتمتعة بالحكم الذاتي في سياق تنفيذ إعلان منح الاستقلال للبلدان والشعوب المستعمرة لعام ١٩٦٠: الحالة في كل إقليم غير متمتع بالحكم الذاتي، ولا سيما الأقاليم الواقعة في منطقة المحيط الهادئ:

(أ) الحالة السياسية؛

(ب) الحالة الاقتصادية والاجتماعية؛

(ج) التطورات الدستورية؛

(د) ما هي الخطوات اللازمة لتحقيق تقرير المصير في الأقاليم غير المتمتعة بالحكم الذاتي؟

(هـ) وجهات نظر المشاركين في استخدام قواعد عسكرية في الأقاليم غير المتمتعة بالحكم الذاتي.

٤ - الأوضاع الاجتماعية الاقتصادية في الأقاليم غير المتمتعة بالحكم الذاتي وأثرها على إنهاء الاستعمار:

(أ) تأثير العولمة؛

(ب) آثار الهجرة إلى الأقاليم غير المتمتعة بالحكم الذاتي ومنها؛

(ج) حقوق السكان الأصليين؛

(د) الأرض؛

(هـ) قضايا البيئة والمناخ.

٥ - استراتيجيات التنمية لتعزيز المساعدة التي تقدمها منظومة الأمم المتحدة إلى الأقاليم غير المتمتعة بالحكم الذاتي.

ثالثا - سير أعمال الحلقة الدراسية

ألف - وقائع الحلقة الدراسية

١٣ - بعد مراسم الترحيب التقليدية التي قامت بها حكومة جمهورية جزر مارشال، افتتح السيد دونيغي (بابوا غينيا الجديدة) الحلقة الدراسية في الساعة العاشرة صباحا من يوم ١٦ أيار/مايو بوصفه رئيس الحلقة الدراسية.

١٤ - ووجه الرئيس كيساي نوت، رئيس جمهورية جزر مارشال، خطابا إلى الحلقة الدراسية، يرد في التذييل الأول لهذا التقرير.

١٥ - وفي الجلسة نفسها، ألقى رئيس اللجنة الخاصة بيانا افتتاحيا أشار فيه أيضا إلى أسبوع التضامن مع شعوب الأقاليم غير المتمتعة بالحكم الذاتي المكافحة من أجل الحرية والاستقلال وحقوق الإنسان، الذي نص عليه قرار الجمعية العامة ٢٩١١ (د ٢٧) المؤرخ ٢ تشرين الثاني/ نوفمبر ١٩٧٢. (انظر التذييل الثاني لهذا التقرير).

١٦ - وفي الجلسة نفسها، تلت السيدة ماريا مالدونادو، رئيسة وحدة إنهاء الاستعمار في إدارة الشؤون السياسية بالأمانة العامة للأمم المتحدة رسالة موجهة من الأمين العام إلى الحلقة الدراسية، (انظر التذييل الثالث لهذا التقرير).

١٧ - وفي الجلسة نفسها أيضا، تلا رئيس اللجنة الخاصة رسالة موجهة من رئيس الجمعية العامة، السيد ثيو بن غوريراب (ناميبيا)، (انظر التذييل الرابع لهذا التقرير).

١٨ - ونظرا إلى انعقاد الحلقة الدراسية عشية أسبوع التضامن مع شعوب الأقاليم غير المتمتعة بالحكم الذاتي المكافحة من أجل الحرية والاستقلال وحقوق الإنسان، أشار بعض المتكلمين إلى أسبوع التضامن.

١٩ - وفي الجلسة الأولى، المعقودة في ١٦ أيار/مايو، استمعت الحلقة الدراسية إلى عرض قدمه مقرر اللجنة الخاصة عن دور اللجنة في عملية إنهاء الاستعمار (انظر التذييل الخامس لهذا التقرير).

٢٠ - واستمعت الحلقة الدراسية، في جلستها السادسة المعقودة في ١٨ أيار/مايو، إلى بيان أدلى به ويتين فيليبو، وزير العدل ووزير الخارجية والتجارة بالنيابة لجزر مارشال (انظر التذييل السادس لهذا التقرير).

٢١ - وفي الجلسة نفسها، أدلى الرئيس ببيان ختامي.

٢٢ - وفي الجلسة نفسها، اعتمد المشاركون، بالتزكية، قرارا تضمن الإعراب عن التقدير لحكومة وشعب جزر مارشال (انظر التذييل الثامن).

باء - موجز البيانات والمناقشات

الدول الأعضاء

٢٣ - قال ممثل الأرجنتين إن مسألة جزر فوكلاند (مالفيناس) تؤثر في السلامة الإقليمية لجمهورية الأرجنتين. وأشار إلى أن الجمعية العامة واللجنة الخاصة قد طلبتا أن تتم تسوية النزاع بشأن السيادة على الإقليم بين الأرجنتين والمملكة المتحدة بالوسائل السلمية مع مراعاة مصالح سكان الجزر. وأكد على موقف حكومته القائل بأن وجود نزاع بشأن السيادة ينفي إمكانية تقرير المصير، إذ لا يجوز أن يقوم مواطنون بريطانيون مقيمون في الإقليم بالبت في نزاع يشكل بلدهم طرفا فيه. وأكد أن الأرجنتين أعربت مرارا عن تصميمها على استئناف المفاوضات مع المملكة المتحدة وعلى احترام طريقة، عيش سكان الجزر ومصالحهم. وأكد من جديد استعداد حكومته لمناقشة كل المخططات التي يمكن أن تؤدي إلى تسوية نهائية للنزاع بشأن السيادة.

٢٤ - وقال ممثل كوبا إن إنجازات الأمم المتحدة في ميدان إنهاء الاستعمار تشكل في مجموعها واحدا من أروع مآثر المنظمة. وشدد على أنه، رغم كل الجهود، ما زال ١٧ إقليما مشمولا بولاية اللجنة الخاصة. وأكد على خيبة أمله لأن بعض الدول القائمة بالإدارة لم تقدم في الوقت المناسب معلومات عن الأقاليم الخاضعة لسيطرتها و لم تسمح بإيفاد بعثات زائرة إلى الأقاليم. وكرر أيضا الإعراب عن انشغاله بشأن الأنشطة العسكرية التي تنفذها حاليا بعض الدول القائمة بالإدارة في بعض الأقاليم غير المتمتعة بالحكم الذاتي. وأكد على أهمية الحلقات الدراسية بالنسبة لعمل اللجنة الخاصة. وقال إن أعمال اللجنة الخاصة لن تكون سهلة وستواجهها عراقيل جديدة. وأعرب عن تأييد كوبا لفكرة إعلان عقد ثان للقضاء على الاستعمار. وأخيرا، أكد الممثل من جديد تصميم بلده على العمل من أجل استقلال بورتوريكو والقضاء التام على الاستعمار بجميع مظاهره.

٢٥ - وقال ممثل المغرب إن الحلقة الدراسية الإقليمية ليست المحفل الملائم لمناقشة مسألة الصحراء، التي تم بالفعل وضع خطة تسوية لها في نطاق سلطة مجلس الأمن. وفضلا عن ذلك، فإن المبعوث الشخصي للأمين العام، جيمس بيكر، يوجد حاليا في لندن حيث ينظم جولة جديدة من المحادثات مع جميع الأطراف لاستكشاف الوسائل لتخطي العراقيل التي وضعتها مرة أخرى جبهة البوليساريو التي ينبغي أن تتحمل بمفردها المسؤولية عن التأخيرات في إجراء الاستفتاء. وأوضح أن المأزق الحالي في تنفيذ خطة تسوية الأمم المتحدة، الذي تسبب مرة أخرى في تأخير الاستفتاء، ناتج، مثلما حدث في الماضي، عن مناورات جبهة البوليساريو التي أصبحت بارعة في الإكثار من العراقيل بهدف منع آلاف الصحراويين من ممارسة حقهم المشروع في

المشاركة في الاستفتاء. وأضاف أن تقارير الأمين العام للأمم المتحدة المقدمة إلى مجلس الأمن قد كشفت تلك المناورات في مناسبات مختلفة. وأكد من جديد تقيد المغرب بخطة التسوية وثقته في الأمين العام وتعاونه معه. وفي حين يظل المغرب ملتزما بالاستفتاء لتسوية المسألة بصورة نهائية، فهو يعتبر أن من الحتمي احترام الحقوق غير القابلة للتصرف لجميع الصحراويين في أن يشاركوا في الاستفتاء، بغية ضمان استفتاء نزيه وعادل وغير تمييزي. وأكد على الضرورة الحتمية لأن يعود اللاجئون إلى الإقليم قبل إجراء الاستفتاء، على النحو المنصوص عليه في خطة التسوية، مضيفا أن عودة اللاجئين لازمة أيضا لأسباب إنسانية، لأن هؤلاء الأشخاص المستضعفين قد أرغموا طيلة سنوات عديدة على العيش في ظروف غير مستقرة في مخيمات تندوف. وأخيرا، أعرب عن الأمل في أن تتحمل الأمم المتحدة مسؤوليتها عن كفالة تنظيم استفتاء غير متحيز.

٢٦ - وقال ممثل نيوزيلندا إنه، في حين أن تخليص التوكيلاويين من الاستعمار أمر مطروح على جدول أعمال العالم الخارجي، فإن رغبة توكيلاو في أن تكون مسؤولة، مثلما كانت قبل فترة الاستعمار، عن احتياجاتها الخاصة، تسمح بإعطاء معنى محلي لجدول الأعمال هذا. وأوضح أن ذلك يسلط الضوء، بالنسبة للمراقب الخارجي، على التطور الداخلي لتوكيلاو. وأضاف أن ذلك التطور، على نحو ما وصفه ممثل حركة ''أولو أو توكيلاو'' يتمخض حاليا عن هيكل حكم للمستقبل يتمثل محوره في القرية التي هي أساس مجتمع توكيلاو. وتعمل نيوزيلندا حاليا على نحو تعاوني مع توكيلاو بشأن مشروع البيت العصري لتوكيلاو، ولا سيما جانبه المتعلق ببناء القدرات. ويجري حاليا إيلاء الاهتمام على نحو وثيق في الفترة ٢٠٠٠-٢٠٠١ وهي فترة نشاط مكثف بالسبل التي يمكن بها توفير سبل استمرار الاستقلال الذاتي في المستقبل لتوكيلاو والمتمتعة بالحكم الذاتي. وفي خلال تلك الفترة، ستعمل الدولة القائمة بالإدارة والإقليم على تحقيق تفاهم بخصوص ما إذا كان إقليم توكيلاو مع مراعاة ظروفه الخاصة يمكن أن يكون بصدد بلوغ الطور الذي يتسنى فيه البت بشأن ما إذا كان قادرا على الاضطلاع بالحكم الذاتي أم لا.

ممثلو الأقاليم غير المتمتعة بالحكم الذاتي

٢٧ - قال ممثل غوام إن شعب شامورور الغوامي، في ظل مركزه الاستعماري الحالي، ما زال يعاني من نتائج سلبية تؤثر على أوضاعه السياسية والاجتماعية والاقتصادية. ومنذ ١٩٨٧، لم ينفك شعب غوام يقترح مركز كمنولث على أساس مؤقت، وهو ما يتطلب، في جملة أمور، الإنهاء الفوري للهجرة الجماعية إلى الجزيرة والإعادة الملائمة للأراضي التي لم تعد السلطات العسكرية تستخدمها. ومنذ ذلك الحين، شهدت غوام تدفق ٥٠ ٠٠٠ مهاجر جديد، ولم ترد بعد إلى شعب غوام الأراضي التي تعتبر زائدة على احتياجات السلطات العسكرية. وحتى اليوم، لم ترد من حكومة الولايات المتحدة أي استجابة مؤيدة لمقترح الكمنولث المقدم في ١٩٨٧. وفي عام ١٩٩٧، سنت الهيئة التشريعية لغوام قانونا لتحديث عملية إنهاء الاستعمار من خلال ممارسة شعب شامورو لتقرير المصير. ومن المقرر إجراء استفتاء عام يتضمن ثلاثة خيارات هي الاستقلال، أو الارتباط الحر مع الولايات المتحدة، أو الحصول على جنسية الولايات المتحدة، وذلك في ٧ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠٠٠.

٢٨ - ورحب ممثل كاليدونيا الجديدة باهتمام الأمم المتحدة بعملية التحرر الذي يجري تنفيذها حاليا عقب توقيع اتفاق نوميا، وبوجه خاص بالزيارة التي قامت بها للإقليم، في الفترة من ٢٣ إلى ٢٨ آب/أغسطس ١٩٩٩، بعثة مؤلفة من ممثلي عدد من البعثات الدائمة لدول المحيط الهادئ لدى الأمم المتحدة، بقيادة رئيس اللجنة الخاصة. وأمكن للبعثة أن تلاحظ، بصورة مباشرة، أن الزعماء السياسيين المحليين رغم

بعض التطلعات المتضاربة يسعون جاهدين إلى تحديد مسارات التلاقي. وأضاف أن ديباجة الاتفاق تكتسي أهمية حاسمة بالنسبة لتحقيق هذا التلاقي. وفي حين أقرت تلك الديباجة بسلبيات وإيجابيات الفترة الاستعمارية وآثارها على هوية شعب الكاناك، فهي قد أبرزت أيضا الحق المشروع لكل المجتمعات المحلية في العيش في الإقليم ومواصلة المساهمة في تنميته. وقد مثل هذا التصريح الذي لم يسبق له مثيل البوابة التي ستتمكن كاليدونيا الجديدة عبرها من وضع الأسس لمصير مشترك بواسطة منظمات سياسية مناسبة وبفضل الإقرار بدور السلطات المعتادة داخل المؤسسات. وأردف قائلا إن القانون الأساسي الذي وافق عليه البرلمان الفرنسي في آذار/مارس ١٩٩٩ قد تلته انتخابات عامة في أيار/مايو ١٩٩٩ وإنشاء المؤسسات الجديدة لكاليدونيا الجديدة، وهي مؤتمر الجمعيات الإقليمية، وحكومة ''ائتلافية''، ومجلس شيوخ عرفي، ومجلس اقتصادي واجتماعي. وتم أيضا وضع جدول زمني لنقل السلطات تدريجيا إلى حكومة كاليدونيا الجديدة، باستثناء السلطات التي احتفظت فرنسا بها. وأصبح لدى الإقليم الآن مزيد من الوسائل لتحقيق التنمية الاقتصادية والاجتماعية والثقافية مع إعطاء الأسبقية إلى ''إعادة التوازن'' بين المقاطعات الشمالية والجنوبية. وبالإضافة إلى ذلك، يزداد حاليا اندماج كاليدونيا الجديدة في بيئتها الإقليمية، وهو ما يتبين من اكتساب الإقليم حديثا مركز المراقب في منبر جنوب المحيط الهادئ. واختتم بيانه قائلا إن الروح التي تحدو حكومة كاليدونيا الجديدة تتمثل في السعي جاهدة إلى كفالة أن تعمل جميع الأطراف معا، عوضا عن العمل ضد بعضها البعض، من أجل بناء مستقبل الإقليم معا.

٢٩ - وأعاد ممثل جبهة كاناك الاشتراكية للتحرير الوطني تأكيد أن اتفاق نوميا يستجيب لطموحات الشعب الكاناكي المشروعة إلى التحرر والاستقلال. وأضاف أن الوقت حان لكي يحترم كل واحد من الأطراف في اتفاق نوميا الالتزام الذي أعلنته تلك الأطراف لدى توقيع الاتفاق. بيد أنه لم يحدث أي شيء من هذا القبيل. وفي الواقع، فقد تميزت إلى حد بعيد السنة الأولى من تنفيذ الاتفاق بممانعة الأطراف الموقعة الأخرى في تنفيذه نصا وروحا، بل وحتى بمقاومة ذلك التنفيذ. وفي حين أن الاتفاق توخى أن تقوم حكومة كاليدونيا الجديدة على أساس مبدأ الحكم الجماعي والشراكة على قدم المساواة، فإن التجمع من أجل بقاء كاليدونيا في الجمهورية وفرنسا تجاهلا ذلك المبدأ تماما واستعاضا عنه بحكم الأغلبية. وهكذا فإن الجبهة، التي حصلت على أربعة مناصب وزارية بالمقارنة مع وزارات التجمع السبع قد تم تهميشها بانتظام في السلطة التنفيذية لبلدها. وبالرغم من أنه تم إشراك فرنسا مركزيا في المفاوضات التي أدت إلى إبرام اتفاق نوميا واعتماده في البرلمان الفرنسي، فهي قد أصبحت تبدو غير راغبة في تنفيذ ذلك الاتفاق. ولم يتم حتى الآن إكمال الإصلاح الدستوري الذي حدد مبدأ جمهور الناخبين المحدود. وأكد أن تلك الصعوبات والتأخيرات في تنفيذ اتفاق نوميا يمكن أن تقود السكان، ولا سيما شعب الكاناك إلى رفضه بصورة قد تكون أكثر وضوحا نظرا لما كان قد أوحى به من آمال حقيقية في بناء الوطن معا.

٣٠ - وقال ممثل الحركة التوكيلاوية ''أولو أو توكيلاو'' إن جدول الأعمال الخارجي لإنهاء الاستعمار لن يمكن له أن ينجح في الإقليم إلا إذا تم أولا تصحيح الأوضاع. وأكد أن مشروع بيت توكيلاو العصري هو الزورق الذي سيسمح لشعب توكيلاو بالاقتراب إلى أقصى حد من ممارسة الحق في تقرير المصير، وهو يتطلب الدعم والجهود من كافة العناصر الفاعلة الثلاثة المشاركة في العملية. وأهداف المشروع مبينة بوضوح وكذلك الخطوات اللازمة لتحقيق الأهداف في الأجل القصير والمتوسط والطويل. وبخصوص ما هو أبعد مدى من ذلك، سوف

تسعى توكيلاو إلى مواصلة النقاش مع الدولة القائمة بإدارتها بشأن خطة شاملة تحدد بإيجاز العناصر الإنمائية الرئيسية التي يجب تحقيقها قبل النظر في جدول زمني محدد لتقرير المصير. وأضاف أن أحد مجالات الاهتمام الرئيسية لتوكيلاو هو بقاؤها الاقتصادي في المستقبل. وهي بحاجة إلى الدعم من المجتمع الدولي والدولة القائمة بالإدارة لتحقيق أقصى قدر ممكن من الاستقلال الاقتصادي. بيد أن الوصول إلى التمويل الخارجي من أجل المشاريع الإنتاجية الكبرى صعب بسبب المعايير الصارمة التي وضعها مجتمع المانحين ووكالات الأمم المتحدة مثل برنامج الأمم المتحدة الإنمائي. ولن يصبح تقرير المصير حقيقة إلا حين تتوفر ضمانات بأنه لن يتم إهمال الإقليم في المستقبل. وأكد على أن توكيلاو تدعو إلى مواصلة عمل اللجنة الخاصة إلى ما بعد نهاية سنة ٢٠٠٠. وقال إن إعادة توكيهيغا وجزيرة سويتر إلى شعب توكيلاو مسألة تكمن في صميم عملية إنهاء الاستعمار.

٣١ - وأشار ممثل جزر فرجن التابعة للولايات المتحدة إلى أن الولاية الواسعة النطاق للعقد الدولي للقضاء على الاستعمار وهي: تيسير الاضطلاع ببرامج التوعية السياسية؛ ورفع مستوى وعي الشعوب بالخيارات المتاحة لها فيما يتعلق بمركزها السياسي المشروع على نحو ما هو محدد بوضوح في قرار الجمعية العامة ١٥٤١ (د-١٥)، وممارسة تقرير المصير عملا بتلك الخيارات المشروعة؛ وقيام منظومة الأمم المتحدة، على النطاق الأوسع، بتقديم المساعدة للأقاليم، على النحو الوارد في خطة العمل التي جرت زيادة تحديد تفاصيلها في الحلقات الدراسية الإقليمية للمحيط الهادئ والبحر الكاريبي وتم تأكيدها في قرارات الجمعية العامة والمجلس الاقتصادي والاجتماعي. وأعرب عن رأيه بأن مستوى التنفيذ، رغم الولاية الواسعة النطاق للعقد، ما زال متدنيا إلى حد بعيد، ويعزى ذلك، إلى حد كبير، إلى عدم كفاية الموارد البشرية والمالية والخبرة المتخصصة اللازمة للنهوض بتلك الولاية. وفضلا عن ذلك، لم تتحقق أهداف العقد وما زالت الظروف اللازمة لممارسة الحكم الذاتي الداخلي التام في ظل المساواة السياسية المطلقة والكاملة غير قائمة في ما تبقى من الأقاليم غير المتمتعة بالحكم الذاتي، وذلك بسبب السلطة الانفرادية السائدة لسن التشريعات للأقاليم بدون موافقتها، في إطار ترتيبات التبعية السياسية الحالية غير المتكافئة. وبالتالي، فبما أن إنهاء الاستعمار يظل مهمة الأمم المتحدة غير المنجزة بعد نهاية العقد الأول، ينبغي أن تعلن الأمم المتحدة عقدا ثانيا للقضاء على الاستعمار، مع رصد ما يكفي من الموارد البشرية والمالية والخبرة لتعزيز التنمية السياسية والدستورية الحقيقية في الأقاليم الجزرية الصغيرة المتبقية بدون حكم ذاتي.

٣٢ - وقال ممثل الجبهة الشعبية لتحرير الساقية الحمراء ووادي الذهب (جبهة البوليساريو) إن الإنجازات التي حققتها الأمم المتحدة في الصحراء الغربية، ولا سيما إكمال عملية تحديد هوية الناخبين في كانون الثاني/يناير ٢٠٠٠، ينبغي أن تكون مصدر إلهام وتشجيع للمجتمع الدولي على زيادة تكثيف جهوده لإقناع المغرب بضرورة التعاون على نحو كامل والامتثال لخطة الأمم المتحدة للسلام. وأضاف أنه ما زال بالإمكان إجراء الاستفتاء في عام ٢٠٠٠ لو تم توفير ما يكفي من الموارد البشرية والمالية. بيد أنه ينبغي، قبل كل شيء أن تكون الأمم المتحدة أكثر تصميما على التصدي بحزم للمشكلة التقنية التي تسبب فيها استخدام المغرب غير المشروع لعملية الطعون. وأشار إلى أن الحكومة الصحراوية وجبهة البوليساريو قد أكدتا من جديد للأمم المتحدة التزامهما الكامل بخطة التسوية بصيغتها التي قبلها الطرفان والأمم المتحدة. وقد أعربت جبهة البوليساريو عن استعدادها للتعاون مع الأمين العام ومبعوثه الشخصي، السيد جيمس بيكر في جهودهما الرامية إلى تعجيل العملية والتوصل إلى تسوية عادلة ودائمة للصراع في الصحراء

الغربية. وما زال الجانب الصحراوي يعارض كليا أي بديل أو حل آخر يمكن أن يعرض للخطر حق الشعب الصحراوي في تقرير المصير والاستقلال. وفي الختام، قال إن ضمان إنجاز عملية لإنهاء الاستعمار بصورة نهائية ودائمة في الإقليم يظل واجبا تتحمله الأمم المتحدة، وإن شعبه قد مُنح فرصة لممارسة حقه غير القابل للتصرف في تقرير المصير من خلال استفتاء حر ونزيه. واقترح أن تواصل اللجنة الخاصة رصد حالة حقوق الإنسان عن كثب في الصحراء الغربية فضلا عن التقدم الذي تحرزه خطة تسوية الأمم المتحدة ومنظمة الوحدة الأفريقية.

المنظمات غير الحكومية

٣٣ - وأعرب ممثل منظمة غير حكومية من غوام عن القلق من أن إنهاء الاستعمار في الإقليم يعوقه حاليا موقف دولة قائمة بالإدارة يتسم بعدم التعاون وعدم الاستعداد. وأضاف أن غوام تعاني من إجراءات اتخذتها الدولة القائمة بالإدارة في الميادين التالية: إعادة الأراضي التي أعلنت السلطات العسكرية للولايات المتحدة استغناءها عنها؛ والتلوث البيئي الناجم عن الأنشطة العسكرية؛ وسياسة الباب المفتوح بشأن الهجرة والمستوطنين؛ وتعويضات أضرار الحرب لشعب شامورو عن الألم والمعاناة والخسائر الناتجة عن الحرب العالمية الثانية؛ وعدم وجود تعاون مع الحكومة المحلية والقطاع الخاص للتخفيف من حدة الآثار الاجتماعية الاقتصادية غير المؤاتية الناتجة عن إغلاق القواعد العسكرية؛ والاستيلاء غير المشروع على الموارد البحرية لغوام داخل حدود منطقتها الاقتصادية الخالصة. وفي الختام، قال إن الولايات المتحدة ما زالت تتجاهل التزاماتها التعاهدية بإنهاء استعمار الإقليم.

٣٤ - وقال ممثل منظمة غير حكومية من غوام إن استيلاء السلطة القائمة بالإدارة على ثلث أراضي غوام واحتفاظها به لأغراض عسكرية، دون تقديم تعويض ملائم وفي حينه، يعرقلان حاليا التنمية الاجتماعية والاقتصادية لشعب شامورو. وأضاف أن السياسات القائمة ما زالت تعوق الإعادة غير المقيدة للأراضي إلى المالكين الأصليين. وفي محاولة للتخفيف من حدة الوضع، قامت حكومة غوام بتنفيذ برنامج قانون ائتمان أراضي شامورو. بيد أنه توجد أيضا مطالبة متزايدة من جانب غير الشامورين بأن يشمل البرنامج كامل شعب غوام. وقد ازداد الوضع تأزما بفرض الدولة القائمة بالإدارة لقوانين تصف البرنامج بأنه تمييزي.

٣٥ - وقال ممثل منظمة غير حكومية من كاليدونيا الجديدة إن وجود سلطات استعمارية أدى في حالات عديدة إلى الاستغلال الاقتصادي للشعب الخاضع للاستعمار، لخدمة مصالح وأهداف السلطة القائمة بالإدارة. وأضاف أن الكاناك، الشعب الأصلي لكاليدونيا الجديدة، شعب مستعمر. ورأى أن الحالة في كاليدونيا الجديدة ناجمة إلى حد بعيد عن حقيقة، أن الشعب الأصلي لا يحصل على نصيب عادل في الشؤون السياسية والاجتماعية والاقتصادية للإقليم. وأكد أن المسؤولية الأساسية عن تصحيح الوضع تقع على عاتق الدولة القائمة بالإدارة وأن الأمم المتحدة تتحمل مسؤولية ضمان أن يتم ذلك وفقا لمبادئ وممارسات مقبولة.

٣٦ - ولاحظ ممثل منظمة غير إقليمية من منطقة المحيط الهادئ أن العولمة قد كان لها تأثير هائل في حياة واقتصادات شعب جزر المحيط الهادئ. وأضاف أن برامج التكيف الهيكلي، والإصلاح الاقتصادي الصارم، والتدفقات الضخمة لرؤوس الأموال تقوم حاليا، بصورة جذرية، بإعادة تشكيل اقتصاد هذه الأمم الجزرية الضعيفة وبالتسبب في تآكل نسيج مجتمعاتها. وبالإضافة إلى ذلك، فإن كثرة تنقل رأس المال والاستثمارات الأجنبية الضخمة تقوض حاليا سيادة الأمم المستقلة ولا سيما الأقاليم غير المتمتعة بالحكم الذاتي. وأوضح أن هذه الأقاليم تتعرض باستمرار لخطر الهجرة غير المنظمة. وتمثل كاناك (كاليدونيا الجديدة) حالة خاصة لإقليم

غير متمتع بالحكم الذاتي يعاني في نفس الوقت من أثر العولمة بسبب التدفقات الهائلة للبشر ورأس المال، ومن الآثار الفورية والطويلة الأجل المترتبة على العولمة بالنسبة لحقوق السكان الأصليين. وأوضح أن حقوق ملكية الأرض والبيئة معرضان للخطر بصورة خاصة. وفي الختام، لاحظ أن مفهوم المواطنة الكاليدونية، بصيغته المحددة في اتفاق نوميا ضعيف في حمايته لحقوق الشعب الكاناكي.

٣٧ - وأثار ممثل منظمة غير حكومية تعمل مع شعب بيتكيرن مسألة الخطر الذي يتعرض إليه الإقليم من جراء الهجرة من الجزيرة وتزايد تكاليف الخدمات المحلية والواردات وضعف قاعدة الدخل. وأضاف أن المملكة المتحدة تساعد بيتكيرن بواسطة منح مباشرة لإجراء التحسينات الكبرى، ومن خلال إدارة صندوق جزيرة بيتكيرن الممول بواسطة بيع طوابع بريدية على نطاق العالم والذي يوفر إعانات مالية للطاقة الكهربائية، والسفر إلى الخارج لأغراض الرعاية الطبية، والنقل البحري للوازم. ويتوقع المسؤولون أن تستنفد موارد الصندوق في غضون خمس سنوات إن لم تستغل مصادر جديدة للإيرادات. ورغم ذلك، يمكن تحقيق مستقبل اقتصادي أفضل لو تمت تنمية صناعات جديدة مثل السياحة وتسويق حقوق السجل لحيز الجزيرة على شبكة الإنترنت. وأضاف أن لشعب بيتكيرن قدرة هائلة على التكيف بسرعة وأن المستقبل يمكن أن يكون مشرقا وحتى ولو بمجهود ضئيل من قبل المجتمل الدولي.

الخبراء

٣٨ - قدم الخبراء ورقات تتناول المسائل والقضايا التي اقترحتها اللجنة الخاصة على النحو المبين في الفرع باء أعلاه. وناقش الخبراء بالتفصيل التطورات السياسية والاقتصادية والاجتماعية في الأقاليم غير المتمتعة بالحكم الذاتي، مع التركيز بوجه خاص على الأوضاع السائدة في الأقاليم الجزرية الصغيرة غير المتمتعة بالحكم الذاتي في منطقة المحيط الهادئ. وأكد الخبراء ما يلي:

(أ) أن الدول القائمة بالإدارة ملزمة بموجب الميثاق والعهدين الدوليين الخاصين بحقوق الإنسان وقراري الجمعية العامة ١٥١٤ (د ١٥) و ١٥٤١ (د ١٥) بالوصول بشعوب الأقاليم غير المتمتعة بالحكم الذاتي إلى الحكم الذاتي الكامل عن طريق تمكينها، من خلال ممارسة حقها في تقرير المصير، من أن تصبح مستقلة، وتحكم نفسها بنفسها في علاقة ارتباط حر مع أي دولة مستقلة، أو تتكامل مع أي دولة تتمتع بالحكم الذاتي. وينبغي للدول القائمة بالإدارة أن توجه انتباه الشعوب المعنية إلى هذه الخيارات الثلاثة. وكثيرا ما وقع الخيار في منطقة المحيط الهادئ على الارتباط الحر، وهي علاقة تقوم على المصالح المشتركة بين الدول الشريكة التي يتعين عليها التفاوض بشأنها. وقبلت هيئات الأمم المتحدة مختلف أشكال الارتباط الحر بوصفها تنهي حالة عدم تمتع هذا الإقليم أو ذاك بالحكم الذاتي، وذلك دون ظهور أي قاعدة واضحة فيما يتعلق بفحوى الترتيبات التي يتطلبها الارتباط الحر. وينبغي النظر إلى ممارسة الشعوب لحقها في تقرير المصير بوصفه ضمانا موضوعيا وإجرائيا في الوقت نفسه. وهناك أساليب مختلفة يمكن أن يتأكد بها الشعب المعني من حقيقة المفاوضات الرامية إلى تحقيق هذه الغاية ويطلع على كامل تفاصيل نتائجها؛

(ب) أن أنشطة القوات العسكرية التابعة للدول القائمة بالإدارة في الأقاليم غير المتمتعة بالحكم الذاتي تشكل مصدر قلق. وفي حين اعترف الخبراء بالوظائف المدنية الهامة التي تقوم بها القوات المسلحة، مثل الرصد البحري وعمليات البحث والإنقاذ، فإنهم عارضوا الأعمال التي تقوم بها الدول القائمة بالإدارة في الأقاليم غير المتمتعة بالحكم الذاتي الخاضعة لإدارتها والتي تتناقض مع حقوق ومصالح الشعوب المعنية. وتشمل هذه الأعمال ما يلي:

'١' مصادرة الأراضي القليلة في الأقاليم غير المتمتعة بالحكم الذاتي لغرض استعمالها في إقامة القواعد والمنشآت العسكرية؛

'٢' استخدام الدول القائمة بالإدارة للقوات المسلحة لأغراض القمع الداخلي أو انتهاك حقوق الإنسان؛

'٣' الآثار الاجتماعية والبيئية الناشئة عن القواعد والعمليات العسكرية؛

'٤' استخدام القواعد والمرافق في الأقاليم غير المتمتعة بالحكم الذاتي لدعم العمليات العسكرية وعمليات التدريب التي تقوم بها البلدان الأخرى؛

(ج) أن العولمة أقحمت البلدان الجزرية والأقاليم غير المتمتعة بالحكم الذاتي في منطقة المحيط الهادئ في الاقتصاد العالمي وجعلتها أكثر تأثرا بقوى السوق الشديدة. ومن آثار العولمة:

'١' فقدان السيادة التقليدية؛

'٢' إنزال الهوية المحلية مرتبة ثانية؛

'٣' القرصنة واستغلال المعرفة الثقافية للسكان الأصليين تجاريا؛

'٤' إضفاء الطابع العسكري على المنطقة؛

'٥' إنشاء اقتصادات هشة وتابعة وضعيفة نتيجة لسياسات التكيف الهيكلي؛

'٦' التدهور البيئي؛

'٧' تفاقم الآثار غير المرغوب فيها سياحيا واجتماعيا على الإقليم المحلي؛

'٨' زيادة هجرة السكان بحثا عن فرص العمل في أماكن أخرى.

وتقع هذه المسائل في صميم السياسة الاستعمارية، وبالتالي فإنه لا يمكن إنهاء الاستعمار بالفعل ما لم تحظ هذه المسائل باهتمام جدي وتتخذ خطوات عملية لمعالجتها بوصفها جزءا لا يتجزأ من عملية إنهاء الاستعمار.

٣٩ - وذكر خبير من سانت هيلانة أن على المملكة المتحدة أن تعيد النظر في خياراتها بشأن التطورات الدستورية في الجزيرة. وينبغي أن تشمل هذه الخيارات الدستور الحالي، فضلا عن حرية الشعب في تقرير مصيره، مع مراعاة أحكام الفقرة ٣ من المادة ٢١ من الإعلان العالمي لحقوق الإنسان وقرار الجمعية العامة ١٥٤١ (د ١٥)، من أجل تطبيق بدائل ملائمة للحالة الراهنة. وورد في الكتاب الأبيض بشأن الشراكة من أجل التقدم والازدهار أنه ينبغي إعادة النظر في هذه الترتيبات وتنقيحها عند الضرورة. وينبغي أن تخرج سانت هيلانة من هذه الحالة الراهنة التي تعزى المحافظة فيها على المستوى الاقتصادي إلى معونة المملكة المتحدة فقط والانتقال إلى حالة تولِّد فيها الجزيرة ثروتها من خلال تحسين الوصول إليها. وسانت هيلانة تحتاج إلى مساعدة اللجنة الخاصة لتحقيق ذلك.

رابعا - الاستنتاجات والتوصيات

٤٠ - اعتمدت الحلقة الدراسية في جلستها السادسة المعقودة في ١٨ أيار/مايو ٢٠٠٠ الاستنتاجات والتوصيات التالية:

(١) كان العقد الدولي لإنهاء الاستعمار إطارا سياسيا هاما للعمل المتضافر في مجال دعم عملية انهاء الاستعمار ودور الأمم المتحدة في هذه العملية.

(٢) قامت الحلقات الدراسية الإقليمية خلال كامل فترة العقد الدولي بدور المحفل الفعال من أجل تركيز النقاش على المسائل التي تهم الأقاليم غير المتمتعة بالحكم الذاتي، كما أتاحت فرصا لممثلي شعوب الأقاليم لتقديم آرائهم وتوصياتهم للجنة الخاصة.

(٣) أكد المشتركون أهمية مساهمة الحلقة الدراسية الإقليمية لمنطقة المحيط الهادئ المعقودة في مايورو في تقييم منجزات العقد الدولي وفي تخطيط استراتيجية الأمم المتحدة وعملها في المستقبل في مجال إنهاء الاستعمار.

(٤) سيظل تنفيذ إعلان منح الاستقلال للبلدان والشعوب المستعمرة الوارد في قرار الجمعية العامة ١٥١٤ (د ١٥) المؤرخ ١٤ كانون الأول/ديسمبر ١٩٦٠ ناقصا ما دامت هناك أقاليم غير متمتعة بالحكم الذاتي من حقها أن تمارس حقها في تقرير المصير.

(٥) ليس هناك في عملية إنهاء الاستعمار هذه أي بديل لمبدأ تقرير المصير الذي يشكل أيضا حقا أساسيا من حقوق الإنسان وفقا لميثاق الأمم المتحدة وكما ينص على ذلك قرارا الجمعية العامة ١٥١٤ (د ١٥) و ١٥٤١ (د ١٥) وسائر القرارات والمقررات ذات الصلة.

(٦) جميع الخيارات المتاحة المتعلقة بتقرير المصير صالحة ما دامت تتفق والرغبات التي تعرب عنها الشعوب المعنية بحرية، وما دامت مطابقة للمبادئ المحددة بوضوح والواردة في الميثاق، وكما هو منصوص عليه في قراري الجمعية العامة ١٥١٤ (د ١٥) و ١٥٤١ (د ١٥) وسائر القرارات والمقررات ذات الصلة.

(٧) أي محاولة تهدف إلى القضاء جزئيا أو كليا على الوحدة الوطنية والسلامة الإقليمية لأي بلد فإنها تتناقض ومقاصد الميثاق ومبادئه.

(٨) للأمم المتحدة دور متواصل مشروع تقوم به في عملية إنهاء الاستعمار، إذ أن ولاية اللجنة الخاصة تمثل برنامجا سياسيا هاما من برامج الأمم المتحدة.

(٩) ينبغي أن يكون تقرير المصير الحقيقي في الأقاليم الجزرية الصغيرة غير المتمتعة بالحكم الذاتي قائما على رغبات شعوبها، كما ينبغي أن يشمل مجموعة كاملة من الخيارات السياسية المشروعة تتعلق بمركزها وقائمة على المبادئ المحددة في قرار الجمعية العامة ١٥٤١ (د ١٥) والقرارات ذات الصلة الأخرى.

(١٠) في هذه المرحلة الراهنة من التطورات العالمية ما تزال هناك حاجة إلى تحديد وتنفيذ نهج عملية واقعية ابتكارية في البحث عن حلول خاصة بكل إقليم من الأقاليم غير المتمتعة بالحكم الذاتي المتبقية وفقا للرغبات التي يعرب عنها شعوبها المعنيون بحرية وطبقا للميثاق وقراري الجمعية العامة ١٥١٤ (د - ١٥) و ١٥٤١ (د ١٥) وقرارات ومقررات الأمم المتحدة الأخرى ذات الصلة.

(١١) لا ينبغي أن تحول السمات الخاصة للأقاليم غير المتمتعة بالحكم الذاتي المتبقية دون ممارسة سكانها لحقهم غير القابل للتصرف في تقرير المصير وفقا للميثاق وقراري الجمعية العامة ١٥١٤ (د ١٥) و ١٥٤١ (د ١٥).

(١٢) إذ لاحظت الحلقة الدراسية الحاجة إلى تقديم المزيد من المعلومات إلى الأمم المتحدة بموجب المادة ٧٣ (هـ)، دعت إلى استئناف استخدام الاستبيانات الشاملة السابقة المتعلقة بمجالات محددة من التطور الاقتصادي والاجتماعي والسياسي التي ينبغي تقديم معلومات بشأنها.

(١٣) ينبغي التحقق من آراء شعوب الأقاليم غير المتمتعة بالحكم الذاتي فيما يتعلق بالحق في تقرير المصير تحت إشراف الأمم المتحدة.

(١٤) من العناصر الهامة في تحقيق أهداف إعلان منح الاستقلال للبلدان والشعوب المستعمرة وخطة العمل مواصلة جميع الأطراف المعنية دراسة مجموعة الخيارات المتعلقة بتقرير المصير وتعميم المعلومات ذات الصلة على شعوب الأقاليم غير المتمتعة بالحكم الذاتي.

(١٥) أيَّد المشتركون تعزيز التعاون بين اللجنة الخاصة والمجلس الاقتصادي والاجتماعي من أجل تعزيز المساعدة المتزايدة التي تقدمها الأمم المتحدة للأقاليم غير المتمتعة بالحكم الذاتي في الميدان الاقتصادي والاجتماعي.

(١٦) ينبغي، رهنا بموافقة المجلس الاقتصادي والاجتماعي، تزويد الأقاليم غير المتمتعة بالحكم الذاتي بسبل الوصول إلى برامج الأمم المتحدة ذات الصلة في المجال الاقتصادي والاجتماعي، بما في ذلك البرامج المنبثقة من خطط عمل المؤتمرات العالمية التي تعقدها الأمم المتحدة، وذلك تعزيزا لبناء القدرات، وتمشيا مع أعمال التحضير اللازمة لتحقيق الحكم الذاتي الداخلي بالكامل.

(١٧) ينبغي للجنة الخاصة أن تعتمد تقرير الحلقة الدراسية الإقليمية لمنطقة المحيط الهادئ وأن تدرجه في تقريرها المقدم إلى الجمعية العامة على غرار ما فعلته بتقرير الحلقة الدراسية الإقليمية لمنطقة البحر الكاريبي في عام ١٩٩٩.

(١٨) دعت الحلقة الدراسية الأمين العام إلى إعداد تقرير يقدم إلى الجمعية العامة بشأن تنفيذ القرارات المتعلقة بإنهاء الاستعمار منذ إعلان العقد الدولي للقضاء على الاستعمار.

(١٩) واعترافا بالضعف الذي تتسم به الأقاليم الجزرية الصغيرة غير المتمتعة بالحكم الذاتي، أشاد المشاركون بالأعمال التي اضطلعت بها لجنة علوم الأرض في منطقة جنوب المحيط الهادئ فيما يتصل بوضع مؤشر للضعف الاقتصادي، ودعوا، في هذا الصدد، لجنة السياسات الانمائية التابعة للمجلس الاقتصادي والاجتماعي إلى النظر بعين الاعتبار إلى اعتماد هذا المؤشر، كما حثوا الدول القائمة بالإدارة على استخدامه بوصفه من الأدوات الإنمائية الصالحة للأقاليم غير المتمتعة بالحكم الذاتي.

(٢٠) رغم ضرورة استمرار المجتمع الدولي في اتباع نهج يتسم بالمرونة إزاء مساعدة الأقاليم غير المتمتعة بالحكم الذاتي في تحقيق تقدم من الوجهة الدستورية، ينبغي بذل الجهود لضمان أن يكون هذا التقدم متمشيا مع الخيارات المقبولة الواردة في قرار الجمعية العامة ١٥٤١ (د-١٥).

(٢١) ينبغي للدول الأعضاء، عند تقديم مشاريع القرارات المتعلقة بإنهاء الاستعمار إلى الجمعية العامة، ألا تدخر وسعا في سبيل عرض آراء شعوب الأقاليم المعنية، حسب الاقتضاء.

(٢٢) أعرب المشاركون عن مساندتهم للشروع على الصعيد الإقليمي في دراسة تجريها الأمم المتحدة، في حدود الموارد المتاحة، بشأن سبل وصول الأقاليم غير المتمتعة بالحكم الذاتي للبرامج والأنشطة التي تضطلع بها منظومة الأمم المتحدة تعزيزا لعملية إنهاء الاستعمار.

(٢٣) أكد المشاركون أنه من المستصوب عقد الحلقات الدراسية المقبلة في الأقاليم غير المتمتعة بالحكم الذاتي، بغية تثقيف الشعوب في هذه الأقاليم بشأن أهداف وغايات الإعلان والعقد الدولي للقضاء على الاستعمار. وأكدوا فضلا عن ذلك، أنه ينبغي لهذه الحلقات الدراسية أن تعكس على نحو أدق مشاعر وطموحات هذه الأقاليم. وينبغي للدول القائمة بالإدارة أن تيسر عقد الحلقات الدراسية المقبلة في الأقاليم غير المتمتعة بالحكم الذاتي.

(٢٤) أكد المشاركون على ضرورة إيفاد بعثات زائرة دورية إلى الأقاليم غير المتمتعة بالحكم الذاتي بهدف تقييم الحالة في هذه الأقاليم، والتثبت من رغبات وطموحات الشعوب هناك فيما يتعلق بمركزها في المستقبل.

(٢٥) أعرب المشاركون عن أنه من الضروري، ما دامت هناك أقاليم غير متمتعة بالحكم الذاتي، أن تقوم الأمم المتحدة ولجنتها الخاصة بكفالة الحقوق غير القابلة للتصرف لشعوب هذه الأقاليم، تمشيا مع الميثاق ومع قراري الجمعية العامة ١٥١٤ (د-١٥) و ١٥٤١ (د-١٥).

(٢٦) طلبت الحلقة الدراسية إلى اللجنة الخاصة أن تنظم أنشطة تذكارية بمناسبة الذكرى السنوية الأربعين للإعلان، وحلول السنة الأخيرة من العقد الدولي للقضاء على الاستعمار. ويمكن لهذه الأنشطة أن تشمل عقد اجتماع رسمي للجمعية العامة في دورتها الخامسة والخمسين.

(٢٧) أعرب المشاركون عن ترحيبهم بإنشاء صفحة استقبال على الشبكة العالمية بشأن إنهاء الاستعمار، وطلبوا إلى إدارة الشؤون السياسية وإدارة شؤون الإعلام في الأمانة أن تستعينا بهذه الأداة لتكثيف نشر المعلومات عن أنشطة الأمم المتحدة في مجال إنهاء الاستعمار، وذلك بغية إذكاء وعي الشعوب بحقوقها السياسية والخيارات المتاحة لها فيما يتعلق بتحديد مركزها السياسي. وذكروا أنه ينبغي لإدارة شؤون الإعلام أن تستخدم جميع وسائل الاتصال، بما في ذلك الإذاعة والتلفزيون والمنشورات، لتعزيز قضية إنهاء الاستعمار.

(٢٨) ينبغي توجيه مراكز الإعلام التابعة للأمم المتحدة إلى نشر المعلومات عن إنهاء الاستعمار في أوساط الأقاليم والدول القائمة بالإدارة.

(٢٩) أيد المشاركون إعلان العقد الثاني للقضاء على الاستعمار، على النحو المقترح في جلسة المؤتمر الوزاري لحركة بلدان عدم الانحياز، الذي عقد في كارتاخينا دي انديأس، كولومبيا، في نيسان/أبريل ٢٠٠٠. كما شددوا على ضرورة صياغة خطة عمل مستكملة للقضاء على الاستعمار، تركز على حق الأقاليم غير المتمتعة بالحكم الذاتي في تقرير مصيرها، وعلى مواصلة الاستعانة بالحلقات الدراسية الإقليمية كوسيلة للاستماع إلى آراء الشعوب المعنية.

(٣٠) أعرب المشاركون عن تقديرهم للجهود التي تبذلها اللجنة الخاصة من أجل القيام، قبل نهاية عام

٢٠٠٠، بوضع برنامج عمل بنَّاء لكل إقليم من الأقاليم غير المتمتعة بالحكم الذاتي على حدة، من أجل تسهيل تنفيذ الولاية المنوطة باللجنة الخاصة والقرارات ذات الصلة الصادرة عن الأمم المتحدة، بما في ذلك القرارات المتعلقة بأقاليم محددة.

(٣١) أحاطت الحلقة الدراسية علما ببرنامج العمل الذي وضعته اللجنة الخاصة للنظر في حالة الأقاليم، واعتبرتها خطوة للأمام في طريق تنفيذ ولاية اللجنة الخاصة فيما يتعلق بإنهاء الاستعمار. وحثت الحلقة الدراسية الدول القائمة بالإدارة على التعاون مع اللجنة الخاصة في هذا المسعى.

(٣٢) لاحظ المشاركون أنه لا بد من كفالة اشتراك الممثلين من الأقاليم غير المتمتعة بالحكم الذاتي التي لا يوجد فيها خلاف بشأن السيادة في وضع برامج العمل الخاصة بفرادى الأقاليم. وأشاروا أيضا إلى أنه ينبغي لأي برنامج عمل أن يشتمل على حملة إعلامية وتثقيفية توجه لشعوب الأقاليم المذكورة، وعلى بعثات زائرة توفدها اللجنة الخاصة للتثبت من الحالة في هذه الأقاليم على نحو مباشر، وعلى عملية للتشاور تكون مقبولة لدى شعوب هذه الأقاليم، وتؤدي بها إلى ممارسة حقها في تقرير المصير وفقا لقرارات الأمم المتحدة.

(٣٣) فضلا عن ذلك، أوصى المشاركون بأن تقوم الأمم المتحدة، تمشيا مع دورها في هذه العمليات، بمراقبة الإجراءات المتخذة في سياق تقرير المصير في الأقاليم غير المتمتعة بالحكم الذاتي أو الإشراف عليها. وذكروا، في هذا الصدد، أنه ينبغي أن تكون الأقاليم غير المتمتعة بالحكم الذاتي مستحقة للمساعدة من شعبة المساعدة الانتخابية التابعة لإدارة الشؤون السياسية، وذلك تعزيزا لولاية الأمم المتحدة.

(٣٤) أحاطت الحلقة الدراسية علما ببدء المناقشات بين اللجنة الخاصة والدولتين القائمتين بالإدارة في ساموا وبيتكيرن بغية وضع برنامجي عمل لهذين الإقليمين، يشارك فيهما ويوافق عليهما ممثلو الشعب في هذين الإقليمين.

(٣٥) أعربت الحلقة الدراسية عن ترحيبها باشتمال الخطة المتوسطة الأجل للفترة ٢٠٠٢-٢٠٠٥ من برنامج الشؤون السياسية، على الشرط الذي يقضي بكفالة قيام الوكالات المتخصصة والمؤسسات المرتبطة بالأمم المتحدة بتقديم المساعدة إلى شعوب الأقاليم غير المتمتعة بالحكم الذاتي، ودعت في هذا الصدد إلى إشراك الأقاليم غير المتمتعة بالحكم الذاتي في برامج الأمم المتحدة ومشاريعها ذات الصلة، بما في ذلك برامج عمل المؤتمرات العالمية التي تعقدها الأمم المتحدة بشأن البيئة، والتنمية المستدامة للدول الجزرية الصغيرة النامية، والتخفيف من أثر الكوارث الطبيعية، والمستوطنات البشرية، وقضايا المرأة، والسكان والتنمية، وحقوق الإنسان، والتنمية الاجتماعية، وغير ذلك من المسائل.

(٣٦) أعربت الحلقة الدراسية عن التأييد لمشاركة الأقاليم غير المتمتعة بالحكم الذاتي في اللجان الاقتصادية الإقليمية للأمم المتحدة وفي وكالات الأمم المتحدة المتخصصة في الوقت الراهن، ودعت إلى زيادة مشاركة الأقاليم غير المتمتعة بالحكم الذاتي في برامج وأنشطة منظومة الأمم المتحدة، دعما لعملية إنهاء الاستعمار، وذلك شريطة الالتزام بالنظام الداخلي للجمعية العامة والامتثال لقرارات

الأمم المتحدة ومقرراتها ذات الصلة، بما في ذلك القرارات والمقررات الصادرة عن الجمعية العامة واللجنة الخاصة فيما يتعلق بأقاليم محددة.

(٣٧) أعرب المشاركون عن القلق لوجود منشآت وأنشطة عسكرية للدول القائمة بالإدارة في الأقاليم غير المتمتعة بالحكم الذاتي ، وهو ما يتعارض مع حقوق ومصالح الشعوب المعنية ويؤدي إلى مخاطر صحية وبيئية بالغة، وطلبوا إلى اللجنة الخاصة أن تتناول هذه المسألة على نحو ملائم، بما في ذلك الدعوة إلى إزالة هذه المنشآت. وأكدوا على ضرورة تزويد شعوب هذه الأقاليم بمصادر بديلة لكسب العيش.

(٣٨) ينبغي أن تواصل اللجنة الخاصة التشجيع على استئناف المفاوضات بين حكومتي الأرجنتين والمملكة المتحدة بهدف إيجاد حل لمسألة جزر فوكلاند (مالفيناس)، مع مراعاة مصالح سكان هذا الإقليم، وفقا لقرارات الأمم المتحدة ومقرراتها ذات الصلة.

(٣٩) ينبغي للجنة الخاصة أن تستمر في تشجيع المفاوضات الجارية بين حكومتي المملكة المتحدة وإسبانيا في سياق عملية بروكسل، بهدف التوصل إلى حل لمسألة جبل طارق وفقا لقرارات الأمم المتحدة ومقرراتها ذات الصلة.

(٤٠) رغم تسليم الحلقة الدراسية بالتطورات الهامة التي طرأت في كاليدونيا الجديدة، ولا سيما توقيع اتفاق نوميا في ٥ أيار/مايو ١٩٩٨ بين ممثلي القوى السياسية في كاليدونيا الجديدة وبين حكومة فرنسا، فقد رأت اللجنة أن الأمم المتحدة ينبغي لها أن تراقب العملية الجارية في هذا الإقليم عن كثب وأن تبقيها قيد الاستعراض. ونظرت الحلقة الدراسية في الآراء المختلفة التي أعرب عنها المشاركون بشأن الامتثال لأحكام الاتفاق، وحثت الأطراف المعنية على تنفيذ أحكام الاتفاق بروح من الوئام والتعاون. ولاحظت الحلقة الدراسية مع الارتياح الزيارة التي اضطلع بها إلى كاليدونيا الجديدة وفد من الممثلين لدى الأمم المتحدة في عام ١٩٩٩، وأوصت بأن تقوم بعثات مثل هذه بزيارة الإقليم بصورة منتظمة في أثناء الفترة الانتقالية.

(٤١) لاحظت الحلقة الدراسية أيضا ضرورة ضمان تمثيل جميع أطراف اتفاق نوميا في الحلقات الدراسية المقبلة وفي الأنشطة التي تنظمها اللجنة الخاصة.

(٤٢) رأت الحلقة الدراسية أنه ينبغي دعوة فرنسا، بوصفها الدولة القائمة بالإدارة، إلى أن تحيل إلى الأمم المتحدة معلومات بشأن الحالة السياسية والاقتصادية والاجتماعية في كاليدونيا الجديدة.

(٤٣) أوصى المشاركون بأن تدعو اللجنة الخاصة الولايات المتحدة، بوصفها الدولة القائمة بالإدارة، إلى أن تعمل بالتعاون مع لجنة غوام لإنهاء الاستعمار على إنفاذ حق شعب الشامورو في تقرير مصيره وممارسة هذا الحق بغية تسهيل إنهاء استعمار غوام، وأن تبقي الأمين العام على علم بما يحرز من تقدم في سبيل تحقيق هذه الغاية.

(٤٤) ينبغي للجنة الخاصة أن تطلب إلى الدولة القائمة بإدارة غوام أن تواصل، بالتعاون مع حكومة الإقليم، نقل ملكية الأراضي إلى أصحاب الأراضي الأصليين في الإقليم. كما ينبغي للجنة الخاصة أن تطلب إلى الدولة القائمة بالإدارة تعزيز البرامج التي

تضطلع بها لصالح شعب الشامورو، لجنة الوصاية على أراضي الشامورو التابعة لحكومة غوام.

(٤٥) ينبغي كذلك أن تطلب الأمم المتحدة إلى الدولة القائمة بإدارة غوام مواصلة الاعتراف بالحقوق السياسية والهوية الثقافية والعرقية لشعب الشامورو في غوام واحترامها ، واتخاذ جميع التدابير اللازمة للاستجابة لشواغل حكومة الإقليم فيما يتعلق بمسألة الهجرة الوافدة.

(٤٦) دعت الحلقة الدراسية الدولة القائمة بالإدارة إلى التعاون مع حكومة غوام في تطوير وتعزيز الثقافة السياسية لشعب غوام الأصلي، أي شعب الشامورو، فيما يتعلق بحقه في تقرير المصير.

(٤٧) دعا المشاركون اللجنة الخاصة إلى إشراك الدولة القائمة بالإدارة وممثلي الإقليم في حوار يهدف إلى وضع برنامج عمل محدد لغوام.

(٤٨) لاحظت الحلقة الدراسية مع القلق نضوب الصندوق الاستئماري لجزر بيتكيرن الذي يوفر الإعانات اللازمة لسكان هذه الجزر، وتطلب الحلقة الدراسية إلى اللجنة الخاصة توجيه انتباه الدولة القائمة بالإدارة إلى هذه المسألة لاتخاذ الإجراءات اللازمة لتصحيحها.

(٤٩) أعربت الحلقة الدراسية عن ترحيبها بمشاركة أحد الخبراء من سانت هيلانة للمرة الأولى، ولاحظت مع القلق استمرار المشاكل الاجتماعية – الاقتصادية التي يواجهها هذا الإقليم، بما في ذلك ارتفاع معدل البطالة، وضعف القدرة المتعلقة بالنقل والاتصالات، وطلبت إلى اللجنة الخاصة أن توجه اهتمام الدولة القائمة بالإدارة إلى هذه المسألة لاتخاذ الإجراءات اللازمة لتصحيحها.

(٥٠) أحاطت الحلقة الدراسية علما مع الارتياح بالتطورات الدستورية الإيجابية التي حدثت في إقليم توكيلاو. وذكرت أن العلاقة بين توكيلاو والدولة القائمة بإدارتها، وهي نيوزيلندا، قد ساعدت على زيادة مستوى الحكم الذاتي الداخلي وإصدار التشريعات في الإقليم، مما يقرب شعب توكيلاو من ممارسة حقه في تقرير المصير.

(٥١) لاحظت الحلقة الدراسية أيضا مع الارتياح العمل الهام الذي تضطلع به توكيلاو بغية إرساء هيكل للحكم، وهو مشروع البيت العصري لتوكيلاو، والذي من شأنه أن يمكن توكيلاو من الحفاظ على هويتها الفريدة والتصدي للتحديات المعاصرة في القرن الجديد. وأشادت الحلقة الدراسية بقيام هذا المشروع على أساس من التعاون مع الدولة القائمة بالإدارة.

(٥٢) أحاطت الحلقة الدراسية علما أيضا بطلب حركة ”أولو أو توكيلاو“ عودة توكيهيغا، أو جزيرة سوينز.

(٥٣) فيما يتعلق بالصحراء الغربية، حثت الحلقة الدراسية الطرفين على مواصلة تعاونهما مع الأمين العام ومبعوثه الشخصي، ومع ممثله الخاص، كما حثتهما على الامتناع عن أي فعل من شأنه أن يقوض تنفيذ خطة التسوية والاتفاق الذي تم التوصل إليه بشأن تنفيذها. وطلب المشاركون في الحلقة الدراسية إلى اللجنة الخاصة أن تواصل النظر في الحالة في الصحراء الغربية.

(٥٤) لاحظت الحلقة الدراسية الأعمال الهامة التي اضطلع بها منتدى جنوب المحيط الهادئ فيما يتعلق

بالأقاليم غير المتمتعة بالحكم الذاتي الواقعة في منطقة المحيط الهادئ.

(٥٥) ينبغي للجنة الخاصة أن تلاحظ مع الارتياح التعاون القائم بين فرنسا ونيوزيلندا في عملية إنهاء الاستعمار، وأن ترحب بوجودهما في الحلقات الدراسية، كما ينبغي لها أن تدعو الدول الأخرى القائمة بالإدارة إلى الدخول في حوار فعال مع اللجنة الخاصة في المستقبل.

(٥٦) ينبغي للجنة الخاصة أن تعرب عن تقديرها للأرجنتين، وإسبانيا، وجزر مارشال، والمغرب، وناورو لمشاركتها النشطة في الحلقة الدراسية، وأن تشجع الدول الأعضاء الأخرى على مواصلة التعاون مع اللجنة الخاصة.

(٥٧) أكدت الحلقة الدراسية من جديد أهمية الاستنتاجات والتوصيات المعتمدة في الحلقات الدراسية الإقليمية السابقة التي عقدت في فانواتو (١٩٩٠)، وبربادوس (١٩٩٠) وغرينادا (١٩٩٢) وبابوا غينيا الجديدة (١٩٩٣ و ١٩٩٦)، وترينيداد وتوباغو (١٩٩٥)، وأنتيغوا وبربودا (١٩٩٧)، وفيجي (١٩٩٨)، وسانت لوسيا (١٩٩٩).

٤١ - وفي الجلسة نفسها، اتخذ المشاركون قرارا أعربوا فيه عن تقديرهم لحكومة جزر مارشال وشعبها.

الحواشي

(أ) في الوقت الحاضر، تشتمل قائمة الأقاليم المعنية بها اللجنة الخاصة وينطبق عليها الإعلان ما يلي: أنغويلا وبرمودا وبيتكيرن وتوكيلاو وتيمور الشرقية وجبل طارق وجزر تركس وكايكوس وجزر فرجن البريطانية وجزر فرجن التابعة للولايات المتحدة وجزر فوكلاند (مالفيناس) وجزر كايمان وساموا الأمريكية وسانت هيلينا والصحراء الغربية وغوام وكاليدونيا الجديدة ومونتسيرات.

(ب) الوثائق الرسمية للجمعية العامة، الدورة الرابعة والخمسون، الملحق رقم ٢٣ (A/54/23)، الفصل الثاني.

التذييل الأول

بيان ترحيب أدلى به كيساي نوتيه، رئيس جمهورية جزر مارشال

أعرب عن تقديري الخاص لزعمائنا الموقرين، وأعضاء مجلس الوزراء والبرلمان، وأعضاء السلك الدبلوماسي، وأعضاء المؤسسة الدينية ومجتمع الأعمال، والضيوف الكرام، السيدات والسادة.

يشرفني ويسرني كثيرا أن أرحب بكم جميعا، زوارنا الأفاضل الذين شرفتمونا في مابورو، وأن أعرب لكم عن أحر التحايا باسم جزر مارشال حكومة وشعبا. إننا ممتنون لكم وللأمم المتحدة عميق الامتنان لتشريفنا باستضافة هذا الاجتماع المهم.

إن هذا الاجتماع له أهمية بالغة ليس لأنه يُعنَى باستعراض الخطوات المتخذة في سبيل القضاء على الاستعمار فحسب، ولكن لأنه يُعقد في منعطف دقيق جدا في تاريخ كوكبنا. وهو يأتي في زمن له خصوصيته لأننا نمر الآن بمرحلة انتقال. فنحن الآن بين نهاية قرن وبداية آخر، بين نهاية ألفية وبداية ألفية جديدة.

لقد تغير المسرح العالمي تغيرا مثيرا منذ إنشاء الأمم المتحدة. بل إن التغيرات التي طرأت على كوكبنا في السنوات المائة الأخيرة تفوق، في رأيي، التغيرات التي طرأت عليه في أية فترة أخرى في تاريخنا.

والقرن العشرون الذي أوشك الآن على الانتهاء هو إحدى أكثر الفترات صخبا في تاريخ الجنس البشري، فقد اتسم بكثرة التموُّرات والثورات والبعد عن الماضي. فرأينا تغيرات تتراوح بين انهيار النظام الاستعماري والإمبراطوريات العظمى للقرن التاسع عشر وبزوغ ثم أفول نجم تجارب كبيرة ومصحوبة بكوارث كالشمولية والفاشية والشيوعية. وقد كان بعض هذه التمورات مجلبة لدمار رهيب، أودى بحياة الملايين وقضى على أساليب حياة وتقاليد قديمة وانهارت معه مؤسسات عريقة. وفي الوقت نفسه، شهد القرن حركات واتجاهات أخرى كان طابعها الإيجابي أكثر وضوحا. فقد أذكت الاكتشافات التي تحققت في المجال العلمي وظهور أفكار ثاقبة جديدة على الصعيد الاجتماعي الكثير من التحولات الاجتماعية والاقتصادية والثقافية التقدمية. كما ظهرت تعاريف جديدة لحقوق الإنسان وتأكدت كرامة الإنسان وزادت الفرص المتاحة أمام الإنجاز الفردي والجماعي وانفتحت آفاق جديدة لتحقيق وثبات جسورة في النهوض بالمعرفة الإنسانية والوعي البشري.

إن هذين المسارين المتلازمين، وأقصد بهما انهيار النظام القديم من ناحية، وازدهار طرق جديدة للتفكير من ناحية أخرى، هما في رأيي دليل على اتجاه وحيد ظل يكتسب زخما على مدى السنين المائة الأخيرة: وهو الاتجاه نحو ترابط لا ينفك يشتد وعولمة لا تفتأ تتزايد.

ويمكن أن نلمس هذا الاتجاه اليوم في مظاهر كثيرة ومتنوعة، بدءا من انصهار الأسواق المالية العالمية في بعضها البعض، وهو انصهار يُعبِّر بدوره عن اعتمادنا الجماعي على مصادر متنوعة ومترابطة للطاقة والأغذية والمواد الخام والتكنولوجيا والمعرفة، وانتهاء بتشييد شبكات للاتصالات تلف الكوكب بأكمله. وينعكس هذا الاتجاه أيضا في امتزاج العديد من المشاكل العويصة لتشكل شاغلا عالميا مشتركا واحدا. وبعبارة أخرى، لقد أصبحنا ندرك اليوم أن السبيل الوحيد للسيطرة على كثير من المشاكل والعلل التي نواجهها اليوم واستئصاله هو العمل العالمي الموحد الناجع والتنسيق العالمي الفعال. وقد طرأت في الفترة ذاتها وخاصة في السنوات الخمسين الأخيرة تحولات مثيرة في الواقع السياسي لعالمنا. فعندما أنشئت الأمم المتحدة، كان عدد الدول المستقلة يبلغ نحو ٥٠ دولة. وقد زاد هذا العدد اليوم ليتجاوز ١٨٨ دولة. وفي نهاية الحرب العالمية الثانية، كانت الحكومات هي الأطراف الفاعلة الرئيسية على الساحة العالمية. أما اليوم، قد أدى النفوذ المتزايد لمنظمات المجتمع المدني والشركات المتعددة الجنسيات إلى ظهور مسرح سياسي يتسم بقدر كبير من التعقيد.

وعلى الرغم من أن بعض أهداف الأمم المتحدة كما وضعها مؤسسوها لا تزال بعيد المنال اليوم، فإن منظمتنا العالمية الغراء تقف شامخة اليوم باعتبارها رمزا فريدا ساميا للمصالح الجماعية للبشرية جمعاء.

وقد تجسد في الأمم المتحدة، بصفتها هذه، العمل الموحد للجنس البشري في مجالات الصحة والزراعة والتعليم وحماية البيئة ورفاه الأطفال. وأكدت ما لدينا من إرادة جماعية تفرضها الأخلاق لبناء مستقبل أفضل، الأمر الذي يُستدل عليه من اعتماد العديد من العهود الدولية المتعلقة بحقوق الإنسان. وكشفت أيضا عما هو راسخ فينا من مشاعر الرحمة، الأمر الذي يدل عليه تخصيص الموارد للشعوب التي تجتاز أوقاتا عصيبة ولعمليات صنع السلام وحفظ السلام.

إننا نحيي العمل الجيد الذي تقوم به الأمم المتحدة، ولا سيما لجنتكم. وآمل في أن يهيئ تجمعكم هنا الفرصة ليس للنظر إلى الماضي فيما أحرز من تقدم وإنجازات فحسب، بل للنظر إلى المستقبل في احتمالات تحقيق الأهداف التي وضعت للعقد. إن الذي يمسك الدفة في لجنتكم هو رئيس من أقدر الرؤساء. وهو بيتر دونيغي من بابوا غينيا الجديدة الذي يتولى أمر قيادتكم وتوجيهكم في سبيل وضع برنامج عمل بناء يستهدف تحقيق تطلعات الجمعية

العامة، بالصورة التي عبر عنها القرار الذي اتخذته بشأن منح الاستقلال السياسي للبلدان والأقاليم غير المتمتعة بالحكم الذاتي.

وأود الآن أن أعرب عن تقديري للدور الإيجابي الذي قامت به الولايات المتحدة في انتقال جزر مارشال من إقليم مشمول بوصاية الأمم المتحدة إلى أمة ذات سيادة. والواقع أننا مدينون بالعرفان الكثير للولايات المتحدة لأنها علمتنا قيم المبادئ الديمقراطية والحرية، وشجعتنا وأرشدتنا في كل ما بذلناه من جهود خلال العملية التي انتهت بممارستنا حرية تقرير المصير ثم حصولنا على الاستقلال السياسي منذ ١٥ عاما. وأود أيضا أن أعرب عن تقديري لحضور صديق عزيز له مكانة خاصة في قلبي وهو أليسون كينتين – باكستر، الذي كان مشاركا عن كثب في شتى العمليات التي أدت إلى استقلالنا. ويحدونا أمل في أن تُصغي الدول المتبوعة التي لها ولاية إدارية على الأقاليم الـ ١٧ الباقية غير المتمتعة بالحكم الذاتي في العالم إلى دعوة الأمم المتحدة فتعجل بعملية إنهاء استعمار هذه الأقاليم عن طريق منحها الاستقلال السياسي تبعا لظروف كل منها والرغبات المعبر عنها فيما يتصل بكل إقليم.

كما أود أن أغتنم هذه الفرصة لأعرب عن أفضل الأمنيات والتقدير للدول الأعضاء وممثلي الأقاليم غير المتمتعة بالحكم الذاتي وممثلي الدول القائمة بالإدارة والخبراء والأكاديميين والمراقبين لمشاركتهم وإسهاماتهم. سيداتي وسادتي، أتمنى لكم اجتماعا ناجحا ومثمرا.

التذييل الثاني

بيان أدلى به بيتر د. دونيغي (بابوا غينيا الجديدة)، رئيس اللجنة الخاصة

أود، بادئ ذي بدء، أن أتقدم بالشكر لرئيس جزر مارشال لتشريفه حلقتنا الدراسية بالحضور ولما أبداه من كريم عبارات الترحيب والتأييد لعمل اللجنة الخاصة. لقد أصغينا، سيادة الرئيس، بعناية واهتمام لكلمتكم التي تعبر عن الالتزام الشديد لجزر مارشال حكومة وشعبا بقضية إنهاء الاستعمار وبصورة أعم للمبادئ الأساسية المتمثلة في العدل والمساواة في الحقوق وتقرير المصير للشعوب وهي مبادئ تدعمها الأمم المتحدة.

وباسم اللجنة الخاصة وجميع المشاركين في الحلقة الدراسية، أعرب عن امتناننا لما أبدته حكومة جزر مارشال وشعبها من كرم ضيافة.

وفي هذا الاحتفال الافتتاحي، نحتفل أيضا بأسبوع التضامن مع شعوب جميع الأقاليم المستعمرة التي تناضل من أجل الحرية والاستقلال وحقوق الإنسان ونغتنم هذه المناسبة لنعلن من جديد التزامنا ببلوغ أهداف ميثاق الأمم المتحدة فيما يتعلق بالأقاليم غير المتمتعة بالحكم الذاتي وقرارات الجمعية العامة المتعلقة بإنهاء الاستعمار.

وتأتي الحلقة الدراسية الإقليمية لمنطقة المحيط الهادئ التي تعقدها اللجنة الخاصة في وقت له أهميته في تاريخ الجهود التي تبذلها الأمم المتحدة لضمان إنجاز الولاية التي عُهد بها إلى المنظمة في مجال إنهاء الاستعمار وفقا لقرارات الجمعية العامة، وخاصة الإعلان التاريخي لعام ١٩٦٠ المتعلق بمنح الاستقلال للبلدان والشعوب المستعمرة.

وقد أعلنت الجمعية العامة، بناء على توصية اللجنة الخاصة، السنة التي تنتهي في عام ٢٠٠٠ سنة دولية للقضاء على الاستعمار. وقدم الأمين العام إلى الجمعية العامة خطة بإجراءات متضافرة تتخذها الدول الأعضاء وهيئات الأمم المتحدة ووكالاتها المتخصصة لدعم أهداف العقد واقترح تدابير عملية محددة تتخذ في هذا الصدد.

إن هذه الحلقة الدراسية التي تعقد في منطقة المحيط الهادئ هي الأخيرة في سلسلة الحلقات الدراسية الإقليمية المتوخاة في خطة عمل العقد الدولي الذي انتهى هذا العام. ولهذا نحن الآن في مرحلة النظر إلى الماضي لتقييم ما أنجزناه والتعلم من الدروس المكتسبة خلال عقد من الأنشطة، والنظر إلى المستقبل مسلحين بالمعرفة والخبرة التي اكتسبناها طيلة هذه الفترة من أجل تحديد أهدافنا وأولوياتنا وأنشطتنا.

وستهيئ هذه الحلقة الدراسية فرصة للتأمل والتقييم بشأن ما أُنجز وما لا يزال يتعين إنجازه في مجال إنهاء الاستعمار. ومن المفروض أن تسهم مشاركة ممثلي الأقاليم غير المتمتعة

بالحكم الذاتي والدول الأعضاء المعنية والمنظمات الحكومية الدولية والمنظمات غير الحكومية والخبراء في إجراء مناقشة خصبة للتحديات التي تواجهها هذه الأقاليم والتدابير التي يتعين اتخاذها للتصدي لها.

وفي هذا الاحتفال الافتتاحي، نحتفل أيضا بأسبوع التضامن. وفي هذه المناسبة، تنظر الأمم المتحدة بكل فخر إلى ما أنجز في مجال إنهاء الاستعمار منذ السنوات الأولى من عمر المنظمة وبخاصة منذ اعتماد الإعلان في عام ١٩٦٠ وإنشاء اللجنة الخاصة. بيد أن القضاء على الاستعمار لم يكتمل بعد. ولهذا لا يزال على الأمم المتحدة والمجتمع الدولي بأكمله واجب إنهاء الاستعمار بجميع صوره ومظاهره بسرعة ودون شروط. وفي هذا الصدد، يتسم تعاون الدول القائمة بالإدارة مع اللجنة الخاصة بأهمية قصوى لإحراز تقدم في أداء ولاية اللجنة.

وقد دأبت اللجنة الخاصة على دعوة الدول القائمة بالإدارة إلى المشاركة في عمل اللجنة وإلى التعاون معها في تنفيذ قرارات الجمعية العامة المتعلقة بالأقاليم غير المتمتعة بالحكم الذاتي. وقد أهابت الجمعية العامة بالدول القائمة بالإدارة، مؤخرا، أن تتعاون مع اللجنة الخاصة بصورة كاملة لكي تضع قبل نهاية عام ٢٠٠٠ برنامج عمل بنَّاء للأقاليم الخاضعة لإدارتها. وكما تعلمون فإن بعض الدول القائمة بالإدارة تتعاون بصفة رسمية مع اللجنة الخاصة. فنيوزيلندا، الدولة القائمة بإدارة توكيلاو، تشارك منذ عدة سنوات في اجتماعات اللجنة المتعلقة بالإقليم. وتبذل فرنسا جهودا منذ فترة لتعزيز الاتصال فيما يتعلق بكاليدونيا الجديدة ودعت في العام الماضي ممثلي دول منطقة المحيط الهادئ الأعضاء في الأمم المتحدة إلى إيفاد بعثة تاريخية إلى كاليدونيا الجديدة أتولى أنا قيادتها.

وقد اتُخذت خطوات لتحسين التعاون بين اللجنة الخاصة ودول أخرى قائمة بالإدارة. فقد وافقت المملكة المتحدة والولايات المتحدة، في هذا الصدد، على إقامة حوار غير رسمي مع اللجنة الخاصة ووضع برنامج عمل لكل إقليم خاضع لإدارتهما بمشاركة من ممثلي شعب الإقليم المعني.

ولا نزال الآن في مستهل هذا الحوار. فقد عقدنا حتى الآن اجتماعا واحدا هذا العام مع كل دولة من هاتين الدولتين على حدة، وناقشنا كيفية المضي قدما بإعداد برنامج العمل الخاص بتكيرن وساموا الأمريكية ووضعه في صيغته النهائية. وسنسعى جاهدين إلى جعل هذه العملية تتسم بالشفافية، وكما ذكرنا آنفا، إلى إشراك ممثلي شعوب الأقاليم في المناقشات.

وأود كذلك أن أؤكد أن إنجاز أهداف الإعلان وخطة العمل المتعلقة بالقضاء على الاستعمار يقتضي قيام الدول الأعضاء والمنظمات الدولية بإجراءات متضافرة ومطردة. وأود أن أبلغ في هذا المقام المشاركين بأن الاجتماع الوزاري لحركة بلدان عدم الانحياز الذي عقد في كارتاخينا دي إنديأس، كولومبيا، في الشهر الماضي قد اعتمد وثيقة ختامية تؤيد إعلان عقد ثان للقضاء على الاستعمار. وستنظر اللجنة الخاصة بجدية في هذا الاقتراح خلال دورتها المرتقبة.

وقبل أن أختتم كلمتي أود أيضا أن أسلط الضوء على أحد التطورات التي من المفروض أن تكون موضع اهتمام جميع الأقاليم غير المتمتعة بالحكم الذاتي. فقد أصبحت البلدان الجزرية الصغيرة أكثر وعيا بضعفها مع ازدياد العولمة والكوارث الطبيعية. ومن الممكن للأضرار التي تلحق بالتنمية والضعف أن ينجما عن تفاعل عوامل من قبيل بعد المسافة، والتناثر الجغرافي، والتعرض للأخطار الطبيعية، وارتفاع درجة الانفتاح الاقتصادي، وصغر الأسواق الداخلية، وقلة الموارد الطبيعية، وهشاشة النظم الإيكولوجية. وقد جرى في المحافل الدولية خلال العقد الأخير التسليم بهذه المسائل وتسليط الضوء عليها بصورة متزايدة، هي والمحاولات الرامية إلى قياس درجة الضعف. وكانت أول مرة جرى فيها التسليم بالحاجة إلى مؤشر لقياس الضعف البيئي في المؤتمر العالمي المعني بالتنمية المستدامة للدول الجزرية الصغيرة النامية، الذي عقد في بربادوس في عام ١٩٩٤.

ولعل بعضكم يعي أن لجنة جنوب المحيط الهادئ لعلوم الأرض التطبيقية قد عكفت خلال السنتين الأخيرتين على وضع مؤشر لقياس الضعف البيئي. وهذا المؤشر له فوائد عدة. أهمها أن بإمكانه توجيه الانتباه إلى دول معينة تعتبر أكثر ضعفا وأن من الممكن أن يستخدمه المانحون، عن طريق تلخيص مظاهر الضعف استنادا إلى معايير ذات معنى، عند نظرهم في تخصيص مساعدة مالية أو الاضطلاع بمشاريع. وسيتيح المؤشر للبلدان إجراء تقييم شامل للضعف البيئي، وبالتالي تحديد المجالات موضع الاهتمام ونُهُج لإدارة البيئة على نحو أفضل. ويتسم ذلك بأهمية قصوى لتحقيق التنمية المستدامة.

وفي مبادرة إقليمية يدعمها زعماء منتدى جنوب المحيط الهادئ، حاولت لجنة جنوب المحيط الهادئ لعلوم الأرض التطبيقية خلال السنتين الماضيتين، اعتمادا على الدعم المالي من حكومة نيوزيلندا، النهوض بمهمة وضع مؤشر للضعف البيئي لتلخيص ظروف البلدان. وجرى بالتعاون مع عدة بلدان من منطقة المحيط الهادئ، منها توفالو وساموا وفانواتو وفيجي، ومنذ عهد أقرب، كيريباتي وناورو، تجريب بيانات قطرية، الأمر الذي أبرز بوضوح قدرة مؤشر الضعف البيئي وإمكانياته في قياس ذلك الضعف.

ويلزم حاليا مواصلة تجريب المؤشر رياضيا وباستخدام بيانات قطرية حقيقية من عينة ممثِّلة من بلدان العالم كله وذلك للخروج بمؤشر عالمي لقياس الضعف البيئي جاهز للاستعمال تماما. ويسرني أن أسجل أن حكومة أيرلندا قد أعلنت هذا الأسبوع عزمها على المساهمة في تكاليف الصقل الإضافي لمؤشر الضعف البيئي الذي تقوم به حاليا لجنة جنوب المحيط الهادئ لعلوم الأرض التطبيقية. ومن المأمول فيه أن تحذو حكومات أخرى حذو أيرلندا قريبا.

وهذا هو أحد المجالات التي ينبغي للجنة الخاصة أن توليها بعض الاهتمام بغية النظر في مدى انطباق مؤشر الضعف البيئي على الأقاليم غير المتمتعة بالحكم الذاتي وخاصة في المناقشات بين اللجنة الخاصة والمجلس الاقتصادي والاجتماعي.

ويسر وفد اللجنة الخاصة ويشرفه أن يرحب بجميع المشاركين في الحلقة الدراسية ويتطلع إلى حدوث تبادل حيوي للآراء وإلى معرفة آرائكم بشأن عمل اللجنة مستقبلا. ونحن نقدر توصياتكم ونقدكم البناء. وأثق في أن هذه المناقشات التي ستستمر ثلاثة أيام ستنير لنا الطريق وستساعدنا على المضي قدما بعملنا. نشكركم على حضوركم ودعمكم المتواصل.

التذييل الثالث

رسالة من الأمين العام

بمناسبة أسبوع التضامن مع شعوب جميع الأقاليم المستعمرة التي تكافح من أجل الحرية والاستقلال وحقوق الإنسان، فإنه لمن دواعي سروري الشديد أن أبعث بتهنئتي إلى اللجنة الخاصة وإلى جميع المجتمعين في ماجورو بجزر مارشال من أجل الحلقة الدراسية الإقليمية للجنة الخاصة بشأن منطقة المحيط الهادئ.

ويمثل هذا العام نهاية العقد الدولي للقضاء على الاستعمار، وهو ما يتيح لنا فرصة إظهار التقدم الذي أحرزناه وتقييم الخطوات التي لا يزال يتعين اتخاذها إذا ما أردنا كفالة تكلل عملية إنهاء الاستعمار بالنجاح. ومنذ اعتماد الإعلان التاريخي لمنح الاستقلال للبلدان المستعمرة في عام ١٩٦٠، حقق أكثر من ٨٠ مليون نسمة استقلالهم. ومع ذلك فإن عملية إنهاء الاستعمار لم تكتمل بعد: ذلك أنه لا يزال هناك ١٧ إقليما غير متمتع بالحكم الذاتي.

وأُشجِّع جميع الدول القائمة بالإدارة، وممثلي الأقاليم غير المتمتعة بالحكم الذاتي، والدول الأعضاء المعنية، والمنظمات غير الحكومية والخبراء المختصين على دعم أنشطة اللجنة الخاصة. ويعتبر إنهاء الاستعمار إحدى قصص النجاح الكبرى للنصف قرن الأخير: ويتعين أن نراقب العملية حتى نهايتها.

وبهذه الروح، أود أن أتقدم بأطيب التمنيات لجميع المشاركين في هذه الحلقة الدراسية وأن أتمنى لكم كل نجاح في مساعيكم.

التذييل الرابع

رسالة من رئيس الجمعية العامة

أود أن أحيي اللجنة الخاصة التي تعقد حاليا حلقتها الإقليمية بشأن منطقة المحيط الهادئ لاستعراض الأحوال السياسية والاقتصادية والاجتماعية في أقاليم الجزر الصغيرة غير المتمتعة بالحكم الذاتي في ماجورو بجزر مارشال، في الوقت الذي تحتفل فيه بأسبوع التضامن مع شعوب جميع الأقاليم المستعمرة التي تكافح من أجل الحرية والاستقلال وحقوق الإنسان.

ولهذه المناسبة معنى خاص بالنسبة لي باعتباري أحد مواطني ناميبيا، التي كانت حتى استقلالها في عام ١٩٩٠ إقليما غير متمتع بالحكم الذاتي تحت إدارة الأمم المتحدة، على الرغم من ازدراء نظام الفصل العنصري لجنوب أفريقيا للمسؤولية الدولية عن البلد. وقد ارتبطت شخصيا بشدة بأعمال الأمم المتحدة لتحقيق القضاء على الاستعمار.

وبدأ الاحتفال بأسبوع التضامن في أوائل السبعينات من القرن العشرين، في الوقت الذي كان يوجد فيه نحو ٤٠ إقليما غير متمتع بالحكم الذاتي، العديد منها في أفريقيا. ووجهت الجمعية العامة، المدركة لحاجة شعوب وحركات التحرير الوطنية لتلك الأقاليم إلى المساعدة والدعم في كفاحها من أجل الحرية والاستقلال نداء إلى المجتمع الدولي بإقامة أسبوع تضامن سنوي مع الشعوب المستعمرة في الجنوب الأفريقي وغينيا - بيساو والرأس الأخضر التي تكافح من أجل الحرية والاستقلال والحقوق المتساوية. ثم اقترحت أن يبدأ هذا الأسبوع في ٢٥ أيار/مايو، الذي يوافق يوم تحرير أفريقيا.

وفي أعقاب حصول غينيا - بيساو والرأس الأخضر على الاستقلال، تغير اسم أسبوع التضامن لكي يشمل شعوب الأقاليم المتبقية. واعتبارا من عام ١٩٧٢، عندما أُعلن الأسبوع، حصل عدد كبير من الأقاليم التي كانت غير متمتعة بالحكم الذاتي في ذلك الحين على الاستقلال وأصبحت أعضاء في الأمم المتحدة.

ومع ذلك لا يزال ١٧ إقليما غير متمتع بالحكم الذاتي خاضعا حتى الآن لإشراف اللجنة الخاصة. وتشكل مراقبة اللجنة الخاصة للوضع في الأقاليم وجهودها التي لا تعرف الكلل لكفالة تنفيذ إعلان عام ١٩٦٠ إسهاما هاما للأمم المتحدة في تعزيز السلام والأمن والتقدم الاجتماعي والمستويات الأفضل للمعيشة في عالم تسوده الحرية.

ويوافق هذا العام نهاية العقد الدولي للقضاء على الاستعمار. وخلال العقد، أعلنت ناميبيا استقلالها وأصبحت عضوا في الأمم المتحدة. واختار شعب تيمور الشرقية طريق الاستقلال. وأقام شعب كاليدونيا الجديدة علاقة جديدة مع الدولة القائمة بالإدارة عن

طريق توقيع اتفاق نوميا الذي أدى إلى حكم ذاتي أكبر وإجراء استفتاء على الوضع المستقبلي للإقليم في غضون ١٥ إلى ٢٠ عاما. وفي توكيلاو، واصل الشعب بناء هياكل وترتيبات ملائمة بينما أبقى على مسألة تقرير المصير قيد النظر الفعلي، وذلك بالتعاون الوثيق مع الدولة القائمة بالإدارة. ومع ذلك، وبالرغم من هذه التطورات المشجعة، فإن عملية إنهاء الاستعمار لا تزال بعيدة عن نهايتها. ومن الجلي لذلك ضرورة استمرار القضاء على الاستعمار كهدف عاجل للأمم المتحدة.

ويتيح الاحتفال بأسبوع التضامن فرصة للمجتمع الدولي للالتزام مجددا بضرورة الإنهاء السريع وغير المشروط للاستعمار بجميع أشكاله ومظاهره وتعزيز تنفيذ قرارات الأمم المتحدة بشأن إنهاء الاستعمار. وفي هذا الصدد، تعتبر هذه فرصة أيضا للإعراب عن تأييدنا للنداء الذي وجهته الجمعية العامة إلى الدول القائمة بالإدارة للتعاون مع اللجنة الخاصة للاضطلاع بمسؤولياتها ومطالبة الدول الأعضاء والوكالات المتخصصة للأمم المتحدة بتقديم المساعدة الملحة إلى الأقاليم غير المتمتعة بالحكم الذاتي.

ونظرا لأن اللجنة الخاصة تدرس الأحوال السياسية والاقتصادية والاجتماعية في أقاليم الجزر الصغيرة غير المتمتعة بالحكم الذاتي، فإنني أتمنى لكم كل نجاح في مداولاتكم، وآمل بإخلاص في أن يتحقق هدفي الحرية وتقرير المصير.

التذييل الخامس

بيان أدلى به مقرر اللجنة الخاصة

بغية دراسة دور اللجنة الخاصة، فإنه ينبغي علينا أن نتذكر بنود الإعلان الذي اعتمدته الجمعية العامة بوصفه القرار ١٥١٤(د - ١٥) بتاريخ ١٤ كانون الأول/ديسمبر ١٩٦٠. وأعلنت الوثيقة التاريخية أن إخضاع الشعوب للقهر والسيطرة والاستغلال الأجنبيين يشكل إنكارا لحقوق الإنسان الأساسية، وهو يتعارض مع ميثاق الأمم المتحدة ويعتبر عقبة أمام تعزيز السلام والتعاون العالميين.

وقد أعلنت الجمعية العامة أن لجميع الشعوب الحق في تقرير المصير: وبموجب هذا الحق، تحدد بحرية وضعها السياسي وتتبع بحرية تنميتها الاقتصادية والاجتماعية والثقافية. وأوضحت الجمعية العامة أن عدم كفاية الاستعداد السياسي أو الاقتصادي أو الاجتماعي أو التعليمي لا يعتبر على الإطلاق حجة لتأخير الاستقلال. وأكدت ضرورة الكف عن القيام بجميع الأعضاء العسكرية أو التدابير القيمة بجميع أنواعها الموجهة ضد الشعوب التابعة بغية تمكينها من ممارسة حقها في الحصول على الاستقلال التام بطريقة سلمية وبحرية، وأنه ينبغي احترام سلامة إقليمها الوطني.

وقررت الجمعية العامة في العام التالي إنشاء لجنة لمراقبة تنفيذ الإعلان. وبذلك أنشأت اللجنة الخاصة المعنية بحالة تنفيذ إعلان منح الاستقلال للبلدان والشعوب المستعمرة في عام ١٩٦١، بموجب قرار الجمعية العامة ١٦٥٤ (د - ١٦). وطلبت الجمعية العامة إلى اللجنة الخاصة دراسة تطبيق الإعلان، وتقديم اقتراحات وتوصيات بشأن التقدم المحرز في تنفيذ إعلان عام ١٩٦٠ ومداه وتقديم تقرير إلى الجمعية العامة بهذا الشأن.

وقامت الجمعية العامة كذلك بتوجيه اللجنة الخاصة إلى الاضطلاع بمهمتها باستخدام جميع الوسائل الموضوعة تحت تصرفها في إطار الإجراءات والأساليب التي ستعتمدها من أجل الاضطلاع بمهامها على أكمل وجه.

وأذنت الجمعية العامة أيضا للجنة الخاصة بأن تجتمع في أي مكان خارج مقر الأمم المتحدة، كلما وحيثما كانت هذه الاجتماعات مطلوبة للاضطلاع الفعال بمهامها، بالتشاور مع السلطات المختصة، ودعت السلطات المعنية إلى أن تقدم تعاونها الكامل للجنة الخاصة للاضطلاع بمهامها.

ومنذ البداية، طلبت الجمعية العامة إلى الوكالات المتخصصة المعنية مساعدة اللجنة الخاصة في أعمالها في نطاق مجالاتها الخاصة.

وتألفت اللجنة الخاصة أصلا من ١٧ عضوا، تولى رئيس الجمعية العامة تعيينهم. وتتألف اللجنة الخاصة حاليا من الدول الأعضاء التالية: الاتحاد الروسي، واثيوبيا، وأنتيغوا وبربودا، وإندونيسيا، وجمهورية إيران الإسلامية، وبابوا غينيا الجديدة، وبوليفيا، وتونس، وجمهورية تترانيا المتحدة، والجمهورية العربية السورية، وسانت لوسيا، وسيراليون، وشيلي، والصين، والعراق، وغرينادا، وفترويلا، وفيجي، وكوبا، وكوت ديفوار، والكونغو، ومالي، والهند، ويوغوسلافيا.

وعلى مدى ٣٨ عاما حتى الآن، اضطلعت اللجنة الخاصة بمسؤولياتها بهدف التنفيذ الكامل لولايتها الصادرة إليها من الجمعية العامة. وعلى مر السنوات، راقبت عن كثب التطورات في الأقاليم من خلال المعلومات التي تبلغها الدول القائمة بالإدارة إلى الأمين العام والمعلومات التي تجمعها البعثات الزائرة التابعة للجنة الخاصة من مصادرها. وحصلت أيضا على معلومات من مقدمي الالتماسات وممثلي شعوب الأقاليم غير المتمتعة بالحكم الذاتي المشاركين في جلسات الاستماع والحلقات الدراسية بشأن إنهاء الاستعمار. وعلى مر السنوات، سعت اللجنة الخاصة إلى التعاون مع الدول القائمة بالإدارة، وأجرت معها مشاورات ومع ممثلي الأقاليم غير المتمتعة بالحكم الذاتي بصورة رسمية وغير رسمية، بغية تقديم توصيات إلى الجمعية العامة تعكس آراء شعوب الأقاليم وتحمي مصالحها، بما في ذلك توجيه نداءات إلى الوكالات المتخصصة وبرامج الأمم المتحدة لتقديم المساعدات إلى الأقاليم.

وعند اضطلاعها بولايتها، واجهت اللجنة الخاصة بعض الصعوبات. وكانت بعض الدول القائمة بالإدارة راغبة عن التعاون مع اللجنة الخاصة. وواصلت اللجنة الخاصة مع ذلك جهودها واضطلعت باستعراض للحالة في الأقاليم وقدمت توصيات إلى الجمعية العامة ترمي إلى تعزيز تنفيذ الإعلان.

واللجنة الخاصة على وعي تام بأنه بغية الوصول إلى الرأي العام وتثقيفه لتأييد إنهاء الاستعمار، فإنها تحتاج إلى برنامج فعال لنشر المعلومات. واستخدمت المنشورات، والبرامج الإذاعية، والموائد الصحفية المستديرة، وجلسات الاستماع، والتغطية بواسطة مكاتب الإعلام التابعة للأمانة العامة للأمم المتحدة لتوعية وتعبئة المجتمع المدني والمجتمع الدولي بأكمله.

وأوجه نجاح الأمم المتحدة في مجال انهاء الاستعمار معروفة جيدا، لا سيما في العقدين اللذين أعقبا اعتماد الإعلان والتي بلغت ذروتها بحصول أقاليم عديدة غير متمتعة بالحكم الذاتي على الاستقلال، لا سيما في القارة الأفريقية. ورأى المجتمع الدولي عددا من الأقاليم تظهر كدول مستقلة وتنضم إلى الأمم المتحدة.

وفي تلك الظروف، ومع نهاية الحرب الباردة، قد يتساءل البعض عن الحاجة إلى استمرار وجود اللجنة الخاصة. وزعم البعض أن عملية إنهاء الاستعمار والحاجة إليها قد انقضت. وأصروا على أن اللجنة الخاصة قد أنجزت ولايتها، وأن الأقاليم المتبقية قد حققت الحكم الذاتي كما حددته الدول القائمة بالإدارة وأنها أصبحت لذلك خارج نطاق ولاية اللجنة الخاصة. غير أن اللجنة الخاصة ترى أن ١٧ إقليما غير متمتع بالحكم الذاتي لا تزال على جدول أعمالها وأن الأغلبية الساحقة من الدول الأعضاء بالأمم المتحدة توافق على تقييم اللجنة الخاصة بأن عملية إنهاء الاستعمار لم تنته بعد، وأنه لا يمكن أن تنتهي طالما أن هناك أقاليم غير متمتعة بالحكم الذاتي.

وبغية الإسراع بأعمالها في ميدان إنهاء الاستعمار، كررت الجمعية العامة إعلان عقد دولي مكرس للقضاء على الاستعمار وطلبت تحقيق هذا الهدف بحلول عام ٢٠٠٠. وجرى بموجب القرار ١٨١/٤٦ إقرار خطة عمل يتعين أن تضطلع بتنفيذها هيئات الأمم المتحدة، والدول الأعضاء، والمنظمات الدولية، والوكالات المتخصصة.

وكانت اللجنة الخاصة، وهي جهاز تقرير السياسة التابع للجمعية العامة في مجال إنهاء الاستعمار، في الطليعة لتنفيذ الأنشطة لتحقيق أهداف العقد. وخلال العقد، اضطلعت بتنفيذ برنامج عمل اشتمل على جهود لتشجيع التعاون ومشاركة الدول الأعضاء، لا سيما الدول القائمة بالإدارة، في أعمال اللجنة الخاصة وتنفيذ خطة عمل العقد.

واضطلعت اللجنة الخاصة باستعراضات سنوية للحالة في كل إقليم من الأقاليم غير المتمتعة بالحكم الذاتي استنادا إلى معلومات مقدمة من الدول القائمة بالإدارة بموجب المادة ٧٣ (هـ) من ميثاق الأمم المتحدة وإلى معلومات مقدمة من ممثلي الأقاليم غير المتمتعة بالحكم الذاتي في جلسات الاستماع والحلقات الدراسية الإقليمية التي تعقدها اللجنة الخاصة.

وفي إطار العقد، عقدت اللجنة الخاصة الحلقات الدراسية الإقليمية المشار إليها أعلاه في منطقتي البحر الكاريبي والمحيط الهادئ. وإذا ما قيِّمت استنادا إلى الآراء التي أعرب عنها المشاركون وأعضاء اللجنة الخاصة، فإن هذه الحلقات الدراسية كانت مفيدة للغاية في جمع وإرسال المعلومات فيما يتعلق بالحالة في الأقاليم غير المتمتعة بالحكم الذاتي وأعمال اللجنة الخاصة وفي استعراض التقدم المحرز في تنفيذ خطة العمل.

وطوال العقد، كانت اللجنة الخاصة، من خلال رئيسها، على اتصال وثيق برئيس المجلس الاقتصادي والاجتماعي. وناقشا طرق وسبل تعزيز المساعدة الدولية للتنمية الاقتصادية والاجتماعية للأقاليم غير المتمتعة بالحكم الذاتي. وحضرت اللجنة الخاصة وشاركت أيضا سنويا في الأعمال الفنية للمجلس. وكان لأعضاء اللجنة الخاصة الذين هم

أيضا أعضاء في المجلس دور فعال في اعتماد المجلس لقرار بشأن تقديم المساعدة الدولية للأقاليم غير المتمتعة بالحكم الذاتي.

وواصلت اللجنة الخاصة الضغط لوضع برنامج إعلامي قوي يمكنه توعية المجتمع الدولي ولا سيما شعوب الأقاليم. وتمثلت إحدى الخطوات الهامة إلى الأمام في إنشاء موقع على الشبكة العالمية لإنهاء الاستعمار. ويعتبر هذا أول جهد تبذله إدارة شؤون الإعلام والتي نأمل أن تتيح المعلومات المتعلقة بأنشطة الأمم المتحدة في هذا المجال على نطاق واسع. وقد أُعلنت ورقات العمل عن كل إقليم وكذلك القرارات التي اتخذت بشأن إنهاء الاستعمار وسيجري استكمالها. ويوجد على الموقع التقرير السنوي للجنة الخاصة، بما في ذلك تقريرها عن الحلقة الدراسية الإقليمية.

واضطلعت اللجنة الخاصة، وهي على وعي بمسؤوليتها لتعزيز التنفيذ السريع لإعلان وخطة عمل العقد الدولي، باستعراض هام لأعمالها بغرض تعزيز فعالية أنشطتها. وبعض نتائج هذا الفحص الذاتي ظاهرة الآن.

وجرى استعراض وتعديل أساليب العمل الداخلية للجنة الخاصة. وبغية مساعدة الرئيس والمكتب وتعزيز المشاركة على أوسع نطاق فيما بين جميع اللجنة الخاصة، أنشئت أفرقة عاملة بصورة منتظمة للنظر باستمرار في قضايا محددة أحيلت إلى اللجنة الخاصة. وبغية تعزيز الشفافية، فإن جميع الأفرقة العاملة مفتوحة العضوية، أي أنها مفتوحة لجميع أعضاء اللجنة الخاصة. وغالبا ما تعقد اللجنة الخاصة اجتماعات غير رسمية بغية مناقشة مسائل بصورة متعمقة. وعند التوصل إلى توافق للآراء، تجتمع اللجنة الخاصة في جلسات رسمية تتخذ فيها قرارات رسمية.

وتتمثل نتيجة أخرى للاستعراض الهام للجنة الخاصة في استئناف الحوار مع بعض الدول القائمة بالإدارة، على الرغم من أنه غير رسمي. وكجزء من هذا الجهد، سيوضع برنامج عمل لكل إقليم، مع المشاركة الفعالة لممثلي شعب الإقليم المعني. ولا يمكن للجنة الخاصة أيضا أن توفد البعثات الزائرة لتقصي الحقائق في سياق برنامج العمل المتعلق بكل إقليم. وحُددت ساموا الأمريكية وبيتكرن باعتبارهما أول إقليمين سيجري بشأنهما مناقشة متعمقة. وكما ذكر رئيس اللجنة الخاصة، فإن الحوار في مرحلة أولية ولا يزال يتعين وضع برنامج عمل محدد وجدول زمني للمناقشات.

وتشرع اللجنة في الاضطلاع بهذه العملية مسترشدة بمبادئ ميثاق الأمم المتحدة وقرارات الجمعية العامة التي أعادت على مدى السنوات تأكيد ملاءمة إعلان عام ١٩٦٠ وجميع القرارات اللاحقة المتعلقة بتنفيذ الإعلان. وستطلب اللجنة الخاصة عند اضطلاعها

بذلك تأييد الدول الأعضاء وتعاون الدول القائمة بالإدارة. ونحن نعتمد على تأييد الأقاليم غير المتمتعة بالحكم الذاتي والمجتمع المدني، لا سيما تلك المنظمات غير الحكومية المشاركة في الأنشطة المتصلة بولايتنا لإنهاء الاستعمار.

ولذلك وعلى الرغم من أنه لا يزال هناك الكثير الذي يتعين عمله، فإن اللجنة الخاصة ستختتم أعمالها في إطار العقد الدولي بمذكرة تتسم بالتفاؤل الحذر، وهي على وعي تام بالتحديات التي ستواجهها فيما يبدو أنها مرحلة جديدة من عملها المستمر.

التذييل السادس

بيان أدلى به ويتين فيليبو، وزير العدل ووزير الخارجية والتجارة بالنيابة لجمهورية جزر مارشال

السادة الموقرون أعضاء البرلمان، الزعماء الموقرون، سيداتي وسادتي:

لقد اتسمت هذه الحلقة الدراسية، كما فهمت، بطابع غير عادي من الحيوية. وأن حكومة وشعب جمهورية جزر مارشال يعتبرون أنفسهم محظوظين لاستضافة هذه الدورة. فقد اتسمت هذه الدورة بإيقاع سريع، مما أدى إلى تشجيع تبادل الآراء فيما بين المشاركين والممثلين. وشهدت الحلقة عرض أعمال ابتكارية أضفت صبغتها على النتائج التي تم التوصل إليها خلال الأيام القليلة الماضية. وأتيحت الفرصة لفرادى الأعضاء للتفاعل فيما بينهم ومتابعة اهتماماتهم وتعزيزها. وإنني على ثقة بأن عددا من هذه الاهتمامات من المرجح أن يسفر عن اتخاذ إجراءات في المستقبل القريب لمنفعة جميع الأطراف المعنية. لقد انخرطت جزر مارشال في جميع جوانب هذه الدورة واستفدنا منها كثيرا.

إنني أشكركم كثيرا على دعوتي للتكلم بعد ظهر اليوم في هذه المناسبة الخاصة، مناسبة اختتام أعمال الحلقة اختتاما ناجحا. وأستطيع القول بكل ثقة ودون أي تردد أننا جميعا وأهالي جزر مارشال بأسرها فخورون جدا بإنجازكم. وأود أن أؤكد التزامنا وتصميمنا الراسخ على أننا سنشارك بروح من التعاون من أجل تحقيق نتائج مداولات هذه الحلقة الدراسية. وإنني أعتقد اعتقادا قويا بأن فوائدها لجزر مارشال وللبلدان الممثلة هنا اليوم ستبدأ في الظهور في الأيام المقبلة. إن المفهوم الذي تقوم عليه حلقة باجورو الدراسية الإقليمية لمنطقة المحيط الهادئ تشكل أساس التفاعل الاجتماعي لا في جزر مارشال وحدها، بل أيضا في أي مجتمع ترسخت فيه الآثار السلبية للاستعمار. وإنني ألاحظ الدعوة القوية إلى احترام حقوق الإنسان التي نرى أنها قد عززت كثيرا نتيجة لهذه الحلقة. وإن الحق في الحكم الذاتي هو حق أساسي وغير قابل للتصرف وأمر حتمي لنجاح التنمية في بلدان مثل بلدنا.

لقد أصبحت جمهورية جزر مارشال حكومة دستورية في أيار/مايو ١٩٧٩. وبموجب هذه العملية، استؤصلت شأفة الاستعمار وأصبح جزءا من الماضي. وفي تشرين الأول/أكتوبر ١٩٨٦، دخلت حكومتنا في ترتيب للارتباط الحر مع الولايات المتحدة بمحض اختيارنا. ويستهدف هذا الترتيب تحقيق منفعة متبادلة لكلا الجانبين – لا أكثر ولا أقل.

وهذان التاريخان يمثلان علامة بارزة هيأت لنا لأول مرة القدرة على التعبير عن إحساسنا الحقيقي بالاستقلال والسيادة والملكية التامة على نحو ما تعبر عنه ديباجة دستورنا بصورة أكثر تحديدا:

”إن كل ما نحن فيه وننعم به اليوم كشعب، قد حصلنا عليه باعتباره تراثا مقدسا نعاهد أنفسنا على الحفاظ عليه وصيانته، وليس عندنا ما هو أعز لدينا من وطننا الحقيقي في الجزر الواقعة داخل الحدود التقليدية لهذا الأرخبيل“.

ومن ثم، دعونا نوحد جهودنا لمواصلة تعزيز وتعجيل عملية إنهاء الاستعمار فإنه بذلك يمكننا جميعا والأجيال المقبلة أن نحقق أمانينا وآمالنا وفعالياتنا.

التذييل السابع

قائمة المشاركين

الوفد الرسمي للجنة الخاصة

بابوا غينيا الجديدة	بيتر د. دونيغي الممثل الدائم لبابوا غينيا الجديدة لدى الأمم المتحدة رئيس اللجنة الخاصة
الاتحاد الروسي	فلاديمير زيمسكي عضو اللجنة الخاصة
إيران (جمهورية الإسلامية)	سعادة محمد حسن فاديفارد عضو اللجنة الخاصة
بوليفيا	غوالبرتو رودريغيز سان مارتن عضو اللجنة الخاصة
الجمهورية العربية السورية	فيصل مقداد مقرر اللجنة الخاصة
كوبا	سعادة رافاييل دوسا سيسبيدس عضو اللجنة الخاصة
كوت ديفوار	برنارد تانوه بوتشوي نائب رئيس اللجنة الخاصة
الهند	ياشفارهان كومار سينها عضو اللجنة الخاصة

الدول الأعضاء في الأمم المتحدة

الأرجنتين	ماتيو استريمي
إسبانيا	جيسوس سانتوس أغادو
إندونيسيا*	ر. م. مارتي ناتاليغاوا ي. كريستيارو س. ليغوو
جزر مارشال (البلد المضيف)	الأونرابل جو هانشور أتبي ريكلون راينارد غيديون جوزيفا هيل
شيلي*	خوان إدواردو إيغيغورين ماناهي باكاراتي
المغرب	سعادة عمر هلالي عبد الرحمن ليبك حسن ماء العينين
ناورو	روس كين روبين تسي تسي

الدول القائمة بالإدارة

فرنسا	سعادة جان بيير فيدون
نيوزيلندا	ليندساي وات

* عضو في اللجنة الخاصة.

ممثلو الأقاليم غير المتمتعة بالحكم الذاتي

توكيلاو	أليكي فايبول كولووي (أولو أو توكيلاو) فلاني أوكوسو ليندساي وات
جزر فرجن التابعة للولايات المتحدة	كارليل كوربين
الصحراء الغربية	فضل كمال محمد
غوام	رونالد ف. ريفيرا
كاليدونيا الجديدة	موريس بونغا ماتشا إيبودغاسم (جبهة الكاناك الاشتراكية للتحرير الوطني) جيرارد بودشون

الخبراء

الأونورابل إريك والتر جورج	(سانت هيلانه)
ستيفن راتوفا	(فيجي)
كارليل كوربين	(جزر فرجن التابعة للولايات المتحدة)
خوسيه أنطونيو كوسينيو	(شيلي)
أليسون كوينتين باكستر	(نيوزيلندا)

المنظمات غير الحكومية

وكالة الكاناك للتنمية	جاك ساريمين بونكيه (كاليدونيا الجديدة)
رابطة ملاك الأراضي في غوام	رونالد تيهان (غوام)
المنظمات غير الحكومية لجزر مارشال	فيرونيكا كيلووي (جزر مارشال)
منظمة المناصرين لحقوق السكان الأصليين	روفو لوجان (غوام)
المركز المرجعي لاهتمامات منطقة المحيط الهادئ	جيمي نوفا (فيجي)
رابطة جزر المحيط الهادئ للمنظمات غير الحكومية	لاي ساكيتا (فانواتو)

مركز دراسات جزر بيتكيرن	هربرت فورد (الولايات المتحدة)
مجلس الكنائس العالمي لجنة الكنائس المعنية بالشؤون الدولية	لوبيتي سينيتولي (فيجي)

المنظمات لحكومية الدولية

أمانة منتدى جنوب المحيط الهادئ	برنارد باتا أنيسيا

المراقبون

اليهاندرو بيتس

التذييل الثامن

قرار بشأن الإعراب عن التقدير لحكومة وشعب جزر مارشال

إن المشاركين في الحلقة الدراسية الإقليمية لمنطقة المحيط الهادئ،

وقد اجتمعوا في الفترة من ١٦ إلى ١٨ أيار/مايو ٢٠٠٠ في ماجورو، جزر مارشال، بغرض تقييم الحالة في الأقاليم غير المتمتعة بالحكم الذاتي، وبخاصة استعراض المسائل الملحة المتصلة ببرنامج عمل اللجنة الخاصة لعام ٢٠٠٠ وما بعده،

وقد استمعوا إلى البيان الهام الذي أدلى به فخامة كيساي نوتيه، رئيس جمهورية جزر مارشال،

يعربون عن بالغ امتنانهم لحكومة وشعب جزر مارشال على تزويد اللجنة الخاصة بالمرافق اللازمة لعقد حلقتها الدراسية، ولإسهامهما الكبير في إنجاح هذه الحلقة، وبخاصة لما لقيه المشاركون والمراقبون طوال مقامهم في جزر مارشال من كرم الضيافة وحفاوة الاستقبال.